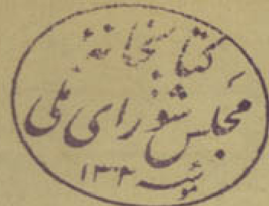




بسم الله الرحمن الرحيم

ان احسن حديث تحلى اللسان بجواهر حقايقه، وخير خبر تجمل الانسان في نوادي حدائقه، حمد الله سبحانه على نعمه المسلسلة المتواترة، وشكره على مننه المستفيضة المتكاثرة، والصلوة على من ارسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا، واصطفاه بنبوته من قبل ان يخمر طينة ادم تخميرا، وآله الناسجين على منواله المقتدين به في افعاله واقواله الرادعين ملحده واساسها، وحفظة شريعته وحراسها، وسلم تسليما كثيرا.

اما بعد فان الفقير الى الله الغني بهاء الدين محمد العاملي عامله الله بلطفه واحسانه واذاقه حلاوة غفرانه يقول ان اعظم المطالب والمفاخر بعد الايمان بالله واليوم الاخر ما يتوصل به الى السعادة الابدية ويتخلص به من الشقاوة السرمدية، وما هو الا الاقتداء بالملة النبوية والاقتداء بالسنة المحمدية على الصادع بها من الصلوات افضلها ومن التحيات اكملها، وذلك لا يتأتى الا بنقل الحديث وروايته وضبطه ودرايته وصرف الايام في مدارسته وافناء الاعوام في

ممارسته

ممارسته، فطوبى لمن وجه اليه همته وقصر عليه لحظته، وجعله شعاره ودثاره وصرف فيه ليله ونهاره. وهذه اربعون حديثا من طرق اهل بيت النبوة ومعدن الولاية، ومنبع الفتوة والهداية، جمعتها من اماكن عديدة، ومواطن شريدة، تبصرة للاخوان المؤمنين، وتذكرة للخلان المتقين، واخترت كل حديث يحتاج الى البيان، بما يرشد الطالبين الى سواء سبيله، ويرشد الراغبين الى الرحيق المختوم من سلسبيله، مبرزا بالشرح المصون خلف استاره، مظهرا للدر المكنون بعد استتاره، رافعا النقاب عن خبايا رموزه، كاشفا الحجاب عن خفايا كنوزه، طاويا عن تحقيق رجال السند كشحا، ضاربا عن بيان حال المسند صفحا، لكون اكثرها مقصورا على السنن والاداب، واشبهها بحديث من سمع شيئا من الثواب. وان ساعدني الامداد، واسعفني الدهر العناد، ومد الله عز وجل في مدة الاجل، صرفت عنان النظر الى تاليف كتاب يحتوي على الف حديث في الاحكام، وينطوي على جميع ابواب الفقه بالتمام، اصرف اليه الهمة صرفا، وانفقه حرفا حرفا، وانظم درر

فرائده في سمط دقيق، واثر غرر فوائده على طرز انيق
مذيلا كل حديث بتنقيح مبانيه، وتوضيح معانيه متعقبا
في الكشف عن حاله، والبحث عن رجاله، مبينا ما هو
عليه من الصحة والحسن والتوثيق، مهتديا في ذلك
بنور التوفيق، كاشفا عن مفرداته اللغوية، وتركيباته
النحوية، ونكاته المعنوية المعانية، ولطائفه البيانية،
مستنبطا منه ما يمكن استنباطه من الاحكام الشرعية
مشيرا الى ما يلوح خلاله من الدقائق
الاصلية والفرعية، راجيا بذلك
عظيم الثواب، وجزيل الاجر يوم يقوم الحساب
وها انا باسط كف السؤال، الى من لا يخيب لديه
الآمال، ان يوفقني لاتمام ما ارجوه، ويرزقني
اكماله على احسن الوجوه، وان يجعلني
ممن تقدم في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده، وان
يعصمني عن مصارد الزلل في القول والعمل

ازال[illegible]



انه القادر على ما يشاء وبيده ازمة الاشياء لا نعبد غيره وله الحمد في الاولى و
الاخيرة **الحديث الاول** حدثني والدي واستادي ومن اليه في العلوم
الشرعية استنادي حسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني نور الله
تربته واعلى في عليين رتبته يوم الثلثا ثاني شهر رجب الرجب سنة
احدى وسبعين وتسعمائة في دارنا بالمشهد المقدس الرضوي
على مشرفه السلام عن شيخيه الجليلين عمادي الاسلام وفقيهي
اهل البيت عليهم السلام السيد حسن بن جعفر الكركي والشيخ
زين الملة والدين العاملي قدس الله سرهما ورفع في الملأ الاعلى
ذكرهما عن الشيخ الفاضل التقي علي بن عبد العالي الميسي عن
الشيخ السعيد محمد بن داود المؤذن الجزيني عن الشيخ الكامل
ضياء الدين علي عن والده الاكمل الافضل المحقق الجامع في
معارج السعادة بين رتبة العلم ودرجة الشهادة الشيخ شمس الدين
محمد بن مكي رفع الله قدره واضاء في سماء الرضوان بدره ح وعن
شيخنا زين الملة والدين عن الشيخ الجليل جمال الدين احمد بن
خاتون عن شيخنا المحقق افضل المتاخرين واكمل المتبحرين نور

الملة والدين علي بن عبد العالي الكركي العاملي علي الله مقامه واجزل
في الخلد اكرامه عن الشيخ الورع الجليل علي بن هلال الجزايري
عن الشيخ العالم العابد جمال الدين احمد بن فهد الحلي عن الشيخ
زين الدين علي بن الخازن عن شيخنا الشهيد محمد بن مكي ح
وعن الشيخ محمد بن المؤذن عن السيد الاجل السيد علي بن دقماق
الحسيني عن الشيخ محمد بن شجاع القطان عن الشيخ ح
الجليل الفاضل المقداد بن عبد الله السيوري الحلي عن شيخنا
الشهيد عن جماعة من مشايخه منهم السيد المحقق الطاهر
عميد الدين عبد المطلب الحسيني والشيخ الافضل فخر المحققين
ابو طالب محمد الحلي والسيد الفاضل النسابة ابو عبد الله محمد بن
القسم بن معيه الحسني والسيد الكبير نجم الدين مهنا بن سنان
المدني والمولى الفاضل ملك العلما مولانا قطب الدين محمد
الرازي عن الشيخ الاجل العلامة اية الله في العالمين جمال الملة
والحق والدين ابي منصور الحسن بن مطهر الحلي قدس الله
روحه ونور ضريحه عن شيخه الافضل رئيس المحققين نجم



الملة والدين ابي القسم جعفر بن الحسن بن سعيد الحلي عن السيد
الجليل النسابة فخار بن معد الموسوي عن شاذان بن جبرئيل
القمي عن محمد بن ابي القسم الطبري عن الشيخ الفقيه ابي علي
الحسن عن والده الاجل الاكمل شيخ الطائفة محمد بن الحسن
الطوسي نور الله مرقده ح وعن الشيخ العلامة جمال الدين
الحسن بن مطهر وعن الشيخ ابي القسم جعفر بن الحسن بن
سعيد عن السيد الطاهر ذي المناقب والمفاخر رضي الدين
علي بن طاوس الحسني طاب ثراه عن حسين بن محمد السوراوي
عن محمد بن ابي القسم الطبري عن الشيخ ابي علي عن والده محمد
بن الحسن الطوسي ح وعن العلامة جمال الملة والدين عن
استاده افضل المحققين سلطان الحكماء والمتكلمين خواجه
نصير الملة والحق والدين محمد الطوسي عن والده محمد بن
الحسن الطوسي عن السيد الجليل فضل الله الراوندي
عن السيد المجتبى بن الداعي الحسني عن الشيخ الطوسي ح
وعن شيخنا الشهيد عن الشيخ رضي الدين علي بن احمد

المزيدي عن الشيخ الفاضل الجليل الحسن بن داود الحلي
عن الشيخ ابي القسم جعفر بن الحسن بن سعيد عن ابيه عن
جده عن عربي بن مسافر العبادي عن الياس بن هشام
الحايري عن الشيخ ابي علي عن والده محمد بن الحسن الطوسي
عن الشيخ الاعظم الاكمل المفيد محمد بن محمد بن النعمان الحارثي
سقى الله ثراه عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام محمد بن علي بن بابويه
القمي اعلى الله درجته عن احمد بن محمد عن ابيه عن علي بن اسمعيل
عن عبيد الله عن موسى بن ابراهيم المروزي عن الامام الكاظم
موسى بن جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلعم
حفظ على امتي اربعين حديثا مما يحتاجون اليه في امر
دينهم بعثه الله عز وجل يوم القيمة فقيها عالما بيان لعله
يحتاج الى البيان فهذا الحديث من حفظ الظاهر ان المراد
الحفظ الظاهر ان المراد الحفظ عن ظهر القلب فانه هو المتعارف
المعهود في الصدر السالف فان مدارهم كان على النقش في
الخواطر لا على الرسم في الدفاتر حتى منع بعضهم من الاحتجاج



بما لم يحفظ الراوي عن ظهر القلب وقد قيل ان تدوين الحديث
من المستحدثات في المائة الثانية من الهجرة ولا يبعد ان يراد
بالحفظ الحراسة عن الاندراس بما يعم الحفظ عن ظهر القلب و
الكتابة والنقل بين الناس ولو من كتاب وامثال ذلك
وقد يقال المراد بحفظ الحديث تحمله على احد الوجوه الستة
المقررة في الاصول اعني السماع من الشيخ والقراءة عليه و
السماع حال قراءة الغير والاجازة والمناولة والكتابة
وبعده ظاهر على امتي الظاهر ان على بمعنى اللام اي حفظ
لاجلهم كما قالوه في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي
لاجل هدايته اياكم ويحتمل بعيدا ان يكون بمعنى من كما قيل في
قوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون اربعين حديثا
الحديث لغة يرادف الكلام سمي به لانه يحدث شيئا فشيئا
وفي الاصطلاح كلام خاص عن النبي صلعم او الامام او الصحابي
او التابعي ومن يحذو حذوه يحكي قولهم او فعلهم او تقريرهم
وبعض المحدثين لا يطلق اسم الحديث الا على ما كان عن المعصوم

مما يحتاجون اليه فی امر دينهم ای من الاحاديث التی تدعو الحاجة الدينية

اليها كالاحاديث الواردة فی بعض الاعتقادات والاعمال

لا الدنيوية كالاحاديث فی توسعة الرزق ودفع الموذيات

مثلا اذ لم تدع اليها حاجة دينية وفی بعض الروايات فيما

ينفعهم فی امر دينهم وفی بعضها اربعين حديثا ينتفعون بها

من غير تقييد بامر الدين عز وجل جملتان معترضتان بين

الحال وصاحبه ويحتمل الحالية بتقدير قد فقيها عالما ای

انه يحشر بمجرد ذلك فی زمرة الفقهاء والعلماء الذين يرجح

مدادهم على دماء الشهداء **تبصرة** الظاهر من قوله صلى الله عليه

واله من حفظ ترتب الاجر على مجرد حفظ لفظ الحديث وان

الجزاء

معرفة معناه غير شرط فی حصول الثواب اعنی البعث يوم القيمة

فقيها عالما وهو غير بعيد فان حفظ الفاظ الحديث طاعة

كحفظ الفاظ القرآن وقد دعا صلى الله عليه واله لناقل

الحديث وان لم يكن عالما بمعناه كما يظهر من قوله رحم الله امرأ

سمع مقالتی فوعاها فاداها كما سمعها فرب حامل فقه ليس

ای حفظها



بفقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ولا يبعد ان يندرج

يوم القيمة بمجرد حفظ اللفظ فی زمرة العلماء فان من تشبه

بقوم فهو منهم وهل ترجمة لفظ الحديث حديث فيترتب

الثواب على حفظها الظاهر لا كما ان ترجمة القرآن ليست بقرآن

ولذلك جاز للمحدث مسها ولم يخرج ناذر قراءة آيات القرآن

عن العهدة بقراءتها والاستدلال على انها قرآن بقوله تعالى

ان هذا لفی الصحف الاولى فالحديث كذلك ضعيف واما

تجويزهم نقل الحديث بالمعنى فلا يقتضی كون الترجمة حديثا

وهو ظاهر **تنبيه** الظاهر من قوله صلى الله عليه واله

على امتی ان المراد جميع الامة وهو بظاهره يقتضی ان لا

يترتب ذلك الثواب الا على حفظ ما يشترك جميع الفرق

الاسلامية فی الحاجة اليه والانتفاع به كقوله صلى الله عليه

واله لا صلوة الا بطهور وجعلت لی الارض مسجدا وترابها

طهورا وانه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وامثال

ذلك دون الاحاديث التی بعض الامة مصر على ردها

وانكارها كقوله صلى الله عليه واله البيعان بالخيار ما لم
يفترقا واحاديث مسح الرجلين فى الوضوء وما رووا عنه
صلى الله عليه واله ما ابقت الفرايض فلاولى عصبة
ذكر وغير ذلك اذ الجميع لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون به
فاما ان يراد بالامة ما يشمل بعضهم او يراد بقوله عليه
السلام مما يحتاجون اليه ما من شانهم ان يحتاجوا اليه ولو
بحسب اعتقاد ذلك الحافظ فليتامل ان قلت لا مناص عن
ان يراد من الامة بعضهم اعنى المجتهدين منهم لان وظيفة من
عداهم التقليد لا الرجوع الى الحديث فهم لا يحتاجون اليه
ولا ينتفعون به قلت الاحتياج اليه اعم من ان يكون بواسطة
او بلا واسطة فالكل ينتفعون بالحكم المستنبط منه وان كان
المستنبط بعضهم تتمة لو اشتمل الحديث الواحد على احكام
وجمل متعددة فلا شبهة فى جواز الاقتصار على نقل البعض بانفراده
اذا لم يكن متعلقا بالباقى ونقل العلامة فى نهاية الاصول
الاتفاق على ذلك كقوله ص من فرج عن اخيه كربة من كرب



الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن كان فى حاجة اخيه
كان الله فى حاجته ومن ستر على اخيه ستر الله عليه فى الدنيا والاخرة
والله تعم فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه فهذا حديث
واحد ويجوز الاقتصار على نقل كل من الجمل الاربع بانفرادها
فيقال قال رسول الله ص كذا اما ما يرتبط بعضه ببعض فلا يجوز
الاقتصار على بعضه كالاقتصار على نقل قوله صلى الله عليه
وآله لا سبق الا فى نصل من دون ان يضاف اليه او خف او
حافر والاقتصار على قوله ص من نزل على قوم فلا يصومن
تطوعا من دون ان يضيف اليه الا باذنهم وعلى هذا فلو
تضمن الحديث اربعين حكما مثلا كل منها مستقل
بنفسه فلا شك فى جواز نقل كل منها بانفراده لكن هل
يصدق على من حفظه انه حفظ اربعين حديثا فيستحق
الثواب المرتب على ذلك لم اجد لاحد فيه تصريحا وهو محل تامل
ولو قيل به لم يكن بعيدا تذكرة هذه الحديث مستفيض

بين الخاصة والعامة بل قال بعضهم بتواتره فان ثبت امكن الاستدلال
به على ان الخبر الواحد حجة ولم اجد احدا استدل به على هذا المطلب
وظني ان الاستدلال به على ذلك ليس ادون من الاستدلال
باية فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة وتقريره ان ثبت ان اسماء
الشرط من صيغ العموم فقوله صلى الله عليه وآله من حفظ
في قوة كل شخص حفظ سواء كان ذلك الشخص متفردا
بالحفظ او كان له فيه مشاركون بلغوا حد التواتر اولا وقد
قال صلى الله عليه وآله مما يحتاجون اليه في امر دينهم فقد
اثبت احتياجهم اليه في دينهم ولو لم يكن حجة لما احتاجت
الامة اليه في امر الدين بل كان وجوده كعدمه ولا يرد جريان
هذا الدليل في خبر الفاسق ومجهول الحال لخروج الفاسق
باية التثبت والمجهول بما تقرر في الاصول فبقي خبر العدل على
حجيته نعم لقائل ان يقول ليس الحديث صريحا في الاحتياج
اليه حال كونه خبر واحد فيجوز ان يكون مراده صلى الله عليه



وآله مما يحتاجون اليه عند صيرورته حجة وهو وقت تواتره
وهذا الاحتمال وان كان خلاف الظاهر الا انه يجعل الاستدلال
استدلالا بالظاهر في اول فلا يجدي فليتامل **ارشاد** للمراد
بالفقه في قوله صلعم بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما الفقه
بمعنى الفهم فانه لا يناسب المقام ولا العلم بالاحكام
الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية فانه معنى مستحدث
بل المراد به البصيرة في امر الدين والفقه اكثر ما ياتي في
الحديث بهذا المعنى والفقيه هو صاحب هذه البصيرة
واليها اشار النبي صلى الله عليه وآله بقوله لا يفقه العبد
كل الفقه حتى يمقت الناس في ذات الله تعالى وحتى يرى للقران
وجوها كثيرة ثم يقبل على نفسه فيكون لها اشد مقتا ثم
هذه البصيرة اما موهبية وهي التي دعا بها النبي ص لامير المؤمنين
علي ع حين ارسله الى اليمن بقوله اللهم فقهه في الدين
او كسبية وهي التي اشار اليها امير المؤمنين ع حيث قال
لولده الحسن عليه السلم وتفقه يا بني في الدين وفي كلام

انتهى صد

بعض الاعلام ان علم الفقه في العصر الاول انما كان يطلق
على علم الآخرة ومعرفة دقايق افات النفوس ومفسدات
الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع الى
نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب ويدل عليه قوله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فقد جعل العلة الغائية
من الفقه الانذار والتخويف ومعلوم ان ذلك لا يترتب الا على
هذه المعارف لا على معرفة فروع الطلاق والمساقاة والسلم
وامثال ذلك واما العلم فالمراد به قريب مما يراد من الفقه
لا المعاني المصطلحة المستحدثة كحصول الصورة او الصورة
الحاصلة عند العقل او ملكة يقتدر بها على ادراكات
جزئية وما اشبه ذلك فان العلماء ورثة الانبياء وليس شيء
من هذه المعاني ميراث الانبياء وقد قال تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء فقد جعل العلم موجبا للخشية والخوف
لتعليق الحكم على الوصف فجميع ما ارتسم في ذهنك من





التصورات والتصديقات التي لا توجب لك الخشية والخوف
ولئن كانت في كمال الدقة والغموض فليست من العلم في شيء
بمقتضى الآية الكريمة بل هي جهل محض بل الجهل خير منها انتهى
كلامه ولعمري انه كلام رشيق انيق يليق ان يكتب بالنور على
صفحات خدود الحور **الحديث الثاني** وبالسند المتصل الى الشيخ
الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه القمي عن الحسين بن احمد
بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي
الكوفي عن محمد بن سنان عن عيسى الجريري عن الامام جعفر
بن محمد الصادق عن ابيه محمد الباقر عن ابيه زين العابدين
عن ابيه سيد الشهداء عن ابيه امير المؤمنين عليهم السلام
قال قال رسول الله صلعم من عرف الله وعظمه منع فاه من
الكلام وبطنه من الطعام وعنا نفسه بالصيام والقيام
قالوا بآبائنا وامهاتنا يا رسول الله هؤلاء اولياء الله قال
ان اولياء الله سكتوا فكان سكوتهم فكرا وتكلموا فكان
كلامهم ذكرا ونظروا فكان ٧ مشيهم بين الناس بركة لولا

نظرهم عبرة ونطقوا فكان
نطقهم حكمة ومشوا فكان صح

وعند اهل السنة الاشرف الحديث الذي
روى الائمة عليهم السلام ...
منه

الاجال التي قد كتبت عليهم لم تستقر ارواحهم في اجسادهم
خوفا من العذاب وشوقا الى الثواب بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث من عرف الله قال بعض الاعلام
اكثر ما تطلق المعرفة على الاخير من الادراكين للشيء
الواحد اذا تخلل بينهما عدم بان ادركه اولا ثم ذهل عنه
ثم ادركه ثانيا فظهر له انه هو الذي كان قد ادركه اولا
ومن هنا سمي اهل الحقيقة باصحاب العرفان لان خلق
الارواح قبل خلق الابدان كما ورد في الحديث وهي كانت
مطلعة على بعض الاشراقات الشهودية مقرة لمبدعها
بالربوبية كما قال سبحانه الست بربكم قالوا بلى لكنها
لالفها بالابدان الظلمانية وانغمارها في الغواشي الهيولانية
ذهلت عن مولاها ومبدعها فاذا تخلصت بالرياضة
من اسر دار الغرور وترقت بالمجاهدة عن الالتفات
الى عالم الزور تجدد عهدها القديم الذي كان
يندرس بتمادي الاعصار والدهور وحصل لها

الادراك



الادراك مرة ثانية وهي المعرفة التي هي نور على نور عنا نفسه
عنا بالعين المهملة والنون المشددة اي تعب والعناء
بالفتح والمد التعب بابائنا وامهاتنا هذه الباء يسميها بعض
النحاة باء التفدية وفعلها محذوف غالبا والتقدير
نفديك بابائنا وامهاتنا وهي في الحقيقة باء العوض
نحو خذ هذا بهذا وعد منه قوله تعالى ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون هؤلاء اولياء الله هو استفهام محذوف
الاداة ويمكن ان يكون خبرا قصد به لازم الحكم والتاكيد
في قوله صلى الله عليه وآله ان اولياء الله الى اخره لكون الخبر
ملقى الى السائل المتردد على الاول ولكون المخاطب حاكما
بخلافه على الثاني ان جعل قوله صلى الله عليه وآله ان
اولياء الله الخ ردا لقولهم هؤلاء اولياء الله اي ان اولياء الله
اناس اخر صفاتهم فوق هذه الصفات وان جعل تصديقا
لقولهم ووصفا للاولياء بصفات اخرى زيادة على صفاتهم
الثلث السابقة فالتاكيد لكون الخبر ملقى الى الخالي الذهن

في الايمان فهو رايج عندهم متقبل لديهم صادر عنه صلعم
كمال الرغبة ووفور النشاط لانه في وصف اولياء الله باعظم
الصفات فكان مظنة التاكيد كما ذكره صاحب الكشاف
عند قوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا فكان تكوهم
فكرا اطلاق على سكوتهم الفكر لكونه لازما له غير منفك عنه
وكذا اطلاق العبرة على نظرهم والحكمة على نطقهم والبركة
على مشيهم وجعل صلى الله عليه وآله كلامهم ذكرا ثم جعله
حكمة اشعارا بانه لا يخرج عن هذين فالاول في الخلق
والثاني بين ذلك ابقاء النطق على المعنى المصدري اي ان نطقهم
بهما نطقوا به مبني على حكمة ومصلحة خوفا من العذاب وشوقا
الى الثواب فيه اشارة الى تساوي الخوف والرجا فيهم وكونهما
معا في الغاية القصوى والدرجة العليا كما ورد في الحديث عن
الامام محمد بن علي الباقر عليهم السلم انه قال ليس من عبد مومن
الا وفي قلبه نوران نور خيفة ونور رجا لو وزن هذا لم
يزد على هذا وعن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلم

معناه الناموس



ما كان في وصية لقمان انه قال لابنه خف الله خيفة لو جئته
ببر الثقلين لعذبك وارج الله رجا لو جئته بذنوب الثقلين
لرحمك **تبصرة** المراد بمعرفة الله تعالى الاطلاع على نعوته صفاته
الجلالية والجمالية بقدر الطاقة البشرية واما الاطلاع على
حقيقة الذات المقدسة فمما لا مطمع فيه للملائكة المقربين
والانبياء المرسلين فضلا عن غيرهم وكفى في ذلك قول سيد
البشر ما عرفناك حق معرفتك وفي الحديث ان الله احتجب عن
العقول كما احتجب عن الابصار وان الملاء الاعلى يطلبونه
كما تطلبونه انتم فلا تلتفت الى من يزعم انه قد وصل الى كنه
الحقيقة المقدسة بل احث التراب في فيه فقد ضل وغوى
وكذب وافترى فان الامر ارفع واظهر من ان يتلوث بخواطر
البشر وكلما تصوره العالم الراسخ فهو عن حرم الكبرياء بفراسخ
واقصى ما وصل اليه الفكر العميق فهو غاية مبلغه من التدقيق
وما احسن ما قال **شعر** انجه پيش تو غير ازان ره نيست
غاية وهم تست الله نيست بل الصفات التي نسبتها اليه سبحانه

انما هي على حسب اوهامنا وقدر افهامنا فانّا نعتقد اتصافه
سبحانه باشرف طرفي النقيض بالنظر الى عقولنا القاصرة وهو تعالى
ارفع واجل من جميع ما نصفه به وفي كلام الامام ابي جعفر
محمد بن علي الباقر عليه السلام اشارة الى هذا المعنى حيث قال
كلما ميزتموه باوهامكم في ادق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم
مردود اليكم ولعل النمل الصغار تتوهم ان لله تعالى زبانيتين فان
ذلك كمالها وتتوهم ان عدمهما نقصان لمن لا يتصف بهما وهكذا
حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به انتهى كلامه صلوات الله
عليه وسلامه وقال بعض المحققين هذا كلام دقيق رشيق
انيق صدر من مصدر التحقيق ومورد التدقيق والسر في ذلك
ان التكليف انما يتوقف على معرفة الله تعالى بحسب الوسع والطاقة
وانما كلفوا ان يعرفوه بالصفات التي الفوها وشاهدوها فيهم
مع سلب النقايص الناشية عن انتسابها اليهم ولما كان الانسان
واجبا بغيره عالما قادرا مريدا حيا متكلما سميعا بصيرا كلف بان يعتقد
تلك الصفات في حقه تعالى مع سلب النقايص الناشية عن انتسابها

زبانيتا العقرب قرناها صح



الى الانسان بان يعتقد انه تعالى واجب لذاته لا بغيره عالم بجميع المعلومات
قادر على جميع الممكنات وهكذا في سائر الصفات ولم يكلف
باعتقاد صفة له تعالى لا توجد فيه مثالها ومناسبها ولو
كلف به لما امكنه تعقله بالحقيقة وهذا احد معاني قوله عم
من عرف نفسه ربه انتهى كلامه **واعلم** ان تلك المعرفة
التي يمكن ان تصل اليها افهام البشر لها مراتب متخالفة القوة ودرج
متفاوتة قال المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض مصنفاته ان
مراتبها مثل مراتب معرفة النار مثلا فان ادناها من سمع ان
في الوجود شيئا يعدم كل شيء يلاقيه ويظهر اثره في كل شيء
يحاذيه ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المقلدين
الذين صدقوا بالدين من غير وقوف على الحجة واعلى منها
مرتبة من وصل اليه دخان النار وعلم انه لا بد له من مؤثر
فحكم بذات لها اثر هو الدخان ونظير هذه المرتبة في
معرفة الله تعالى معرفة اهل النظر والاستدلال الذين
حكموا بالبراهين القاطعة على وجود الصانع واعلى منها

فقد عرف صح

وأي شيء اخذ منه لم ينقص
منه شيء ويسمى ذلك الموجود
نارا ٢

مرتبه من احترق بحرارة النار بسبب مجاورتها وشاهد الموجودات
بنورها وانتفع بذلك الاثر ونظير هذه المرتبه فى معرفة الله
تعالى معرفة المومنين الخلص الذين اطمأنت قلوبهم بالله و
تيقنوا ان الله نور السموات والارض كما وصف به نفسه
واعلى منها مرتبه من احترق بالنار بكليته وتلاشى فيها
بجملته ونظير هذه المرتبه فى معرفة الله سبحانه معرفة
اهل الشهود والفناء فى الله وهى الدرجة العليا والمرتبه
القصوى رزقنا الله الوصول اليها والوقوف عليها بمنه
وكرمه انتهى كلامه اعلى الله مقامه ولا يخفى ان المعرفة التى
تضمنها صدر هذا الحديث هى المرتبه الثالثه والرابعه من
هذه المراتب والله اعلم تتمه قد اشتمل هذا الحديث
على المهم من سمات العارفين وصفات الاولياء الكاملين
فاولها الصمت وحفظ اللسان الذى هو باب النجاة
وثانيها الجوع وهو مفتاح الخيرات وثالثها اتعاب
النفس فى العبادة بصيام النهار وقيام الليل وهذه الصفات

ربما توهم بعض الناس استغناء العارف عنها وعدم حاجته اليها
بعد الوصول وهو وهم باطل اذ لو استغنى عنها احد لاستغنى
عنها سيد المرسلين واشرف الواصلين وقد كان صلى الله
عليه واله يقوم فى الصلوة الى ان ورمت قدماه وكان
امير المومنين على ابن طالب عليه السلم الذى اليه تنتهى
سلسله اهل العرفان يصلى كل ليله الف ركعة وهكذا
شان جميع الاولياء والعارفين كما هو فى التواريخ مسطور
وعلى الالسنه مشهور ورابعها الفكر وفى الحديث تفكر
ساعة خير من عباده ستين سنه قال بعض الاكابر انما
كان الفكر افضل لانه عمل القلب وهو افضل من الجوارح فعمله
اشرف من عملها الا ترى الى قوله تعالى اقم الصلوة لذكرى
فجعل الصلوة وسيلة الى ذكر القلب والمقصود اشرف من
الوسيلة وخامسها الذكر والمراد به الذكر اللسانى وقد [illegible]
له كلمة التوحيد لاختصاصها بمزايا ليس هذا محل ذكرها
وسادسها نظر الاعتبار كما قال سبحانه فاعتبروا يا

اولی الابصار وسابعها النطق بالحكمة والمراد بها ما تضمن
صلاح النشأتين او صلاح النشأة الاخرى من العلوم و
المعارف اما ما تضمن صلاح الحال في الدنيا فقط فليس من
الحكمة في شيء وثامنها وصول بركتهم الى الناس وتاسعها وعاشرها
الخوف والرجا وهذه الصفات العشر اذا اعتبرتها وجدتها
امهات صفات السائرين الى الله تعالى يسر الله لنا الاتصاف بها
بمنه وكرمه **الحديث الثالث** وبالسند المتصل الى الشيخ
الصدوق محمد بن بابويه عن موسى بن المتوكل عن علي بن
الحسين السعدابادي عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه
عن عبيد الله الدهقان عن واصل بن سليمان عن عبد الله
بن سنان عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم قال سمعت ابي يحدث عن ابيه عليهما السلم
قال قال النبي صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها
الا نادى ملك بين يدي الناس قوموا الى نيرانكم التي
اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها بصلوتكم بيان ما لعله



يحتاج الى البيان في هذا الحديث ما من صلوة من صلة لتاكيد
النفي الا نادى ملك استثناء مفرغ وجملة نادى ملك حالية
والمعنى ما حضر وقت صلوة على حالة من الحالات الا مقار
نا لندا ملك الخ وانما صح خلو الماضي الواقع حالا عن الواو
وقد في امثال هذه المقامات لانه قصد به تعقيب ما بعد الا لما
قبلها فاشبه الشرط والجزاء صرح به المحقق التفتازاني في
اواخر بحث القصر من المطول وهو مذكور في بعض كتب النحو
ايضا بين يدي الناس قال صاحب الكشاف عند اول سورة
الحجرات ان حقيقة قول القائل جلست بين يدي فلان ان
يجلس بين الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت
الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب منهما
توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره وداناه انتهى كلامه
الى نيرانكم استعارة مصرحة شبهت الذنوب بالنار في اهلاك
من وقع فيها واوقدتموها ترشيح واطفئوها ترشيح اخر
وان جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية السبب باسم

المسبب فالترشيحان على ما كانا عليه اذ المجاز المرسل ربما يرشح
ايضا كما قالوه في قوله صار عكس لحوقا بي اطولكن يدا ولا يبعد ان
يجعل الكلام استعارة تمثيلية من غير ارتكاب تجوز في المفردات
بان تشبه الهيئة المنتزعة من المذنب وتلبسه بالذنب
المهلك له وتخفيف ذلك بالصلوة بالهيئة المنتزعة من
موقد النار على ظهره ثم اطفائه لها وههنا وجه اخر مبني
على مقدمة هي انه قد ذهب بعض اصحاب القلوب الى
ان الاعمال الصالحة هي التي تظهر في القيمة بصورة نعيم
الجنة وحورها وقصورها كما ان الاعمال السيئة تظهر
بصورة عذاب النار وعقاربها وحياتها وقد ورد في
القرآن والحديث ما يرشد الى ذلك فعلى هذا يجوز ان
يكون نيرانكم مجازا مرسلا لعلاقة تسمية الشئ باسم ما يؤل
اليه والترشيح بحاله كما عرفت وظني ان هذا الوجه احسن
من الوجوه الثلثة السابقة اكمال قوله صلى الله عليه وآله
فاطفئوها بصلوتكم صريح في ان الصلوة تكفر الذنوب

وتسقط العقاب المتوعد عليها والقرآن يدل عليه قال سبحانه
وتعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والمراد بها الصلوات
لسوق الاية وقد ورد ذلك في احاديث متكثرة من طرق العامة
والخاصة روى ابو  الثمالي عن احدهما عليهما السلم عن
امير المؤمنين علي ع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال والذي بعثني بالحق بشيرا ونذيرا ان احدكم
ليقوم من وضوئه فتساقط عن جوارحه الذنوب فاذا
استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينفتل وعليه من ذنوبه شئ
كيوم ولدته امه انما منزلة الصلوات الخمس لامتي كنهر
جار على باب احدكم فما يظن احدكم لو كان على جسده درن
ثم اغتسل في ذلك النهر خمس مرات اكان يبقى في جسده
درن وكذلك والله الصلوات الخمس لامتي وروى في
سبب نزول قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ان
رجلا من الصحابة اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله
عليه وآله فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا

ان ص

من الليل الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا فقال
صلى الله عليه وآله لجميع امتي كلهم ولا يخفى ان هذه الذنوب
التي وردت الاخبار بان الصلوة مكفرة لها مخصوصة بما
عدا الكبائر وفي كثير من الاحاديث تصريح بذلك كما روي
ان النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الصلوات كفارات
لما بينهن ما اجتنب الكبائر وعنه صلعم ما من امرء مسلم
تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها
الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة
وعنه صلى الله عليه وآله ان الصلوات الخمس والجمعة الى
الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر والروايات
بذلك متظافرة فينبغي حمل الذنوب في الرواية الاولى على
الصغاير وان كان قوله صلى عليه وآله كيوم ولدته امه
ظاهراً في العموم كما لا يخفى تنبيه ما ورد من ان اجتناب
الكبائر مكفر للصغائر كما قال سبحانه ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما لا



ينافي ما تضمنته الاحاديث السابقة من كون الصغاير
مكفرة بالصلوة فلعل كلا منهما مكفر لنوع منها او
ان لكل منهما مدخلا في التكفير فهو بهذا الاعتبار
مكفر في الجملة ولا يمكن ان تحمل الصغاير التي تكفرها
الصلوة على الصغاير الصادرة ممن لا يجتنب الكباير
لان ما في قوله صلى الله عليه وآله ما اجتنب الكباير وما
لم تؤت كبيرة وما تغش الكباير ظرفية فالمعنى ان الصلوة
تكفر ما بينهن وقت اجتناب الكباير فمن لا يجتنبها
تكون صغايره غير مكفرة بالصلوة وهذا ظاهر
لا سترة فيه **الحديث الرابع** وبسندي المتصل الى الشيخ
الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي قدس الله
روحه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن محمد بن النعمان
المفيد طاب ثراه عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن
الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير و فضالة
عن جميل بن دراج عن زرارة بن اعين قال حكى لنا الامام

ابو جعفر محمد بن علي الباقر عم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا
بقدح من ماء فادخل يده اليمنى فاخذ كفا من ماء فاسدلها على وجهه
من اعلى الوجه ثم مسح بيده الجانبين جميعا ثم اعاد اليسرى في الاناء فاسدلها
على اليمنى ثم مسح جوانبها ثم اعاد اليمنى في الاناء ثم صبها على اليسرى
فصنع بها كما صنع باليمنى ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه
ولم يعدها في الاناء بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
فدعا بقدح من ماء قد يتمسك بهذا على ان احضار الغير ماء الوضوء
ليس من الاستعانة المكروهة في الوضوء وانما هي صب الماء في اليد ليغسل
به العضو وفيه ما لا يخفى فاسدلها على وجهه اي صبها والسدل
في الاصل ارخاء الثوب ونحوه ومنه السدل المرخى على الهودج فالكلام
استعارة تبعية من اعلى الوجه المراد باعلى الوجه على ما قالوه منتهى
قصاص الناصية وما سامته من الجبهتين وسيرد عليك زيادة
تحقيق فيه ثم مسح بيده الجانبين جميعا اي جانبي الوجه وربما
يوجد في بعض نسخ التهذيب الحاجبين وهو من سهو الناسخ (الناسخ مد)
ولا يخفى ان لفظة ثم في هذا الحديث منسلخة عن معنى التراخي

وهو في كلام البلغاء كثير ثم اعاد اليسرى كان الظاهر ثم ادخل اليسرى
ولعله اطلق الاعادة على الادخال الابتدائي لمشاكلة قوله فيما
بعد ثم اعاد اليمنى ولا يتوهم ان تقدم المشاكل بالفتح على المشاكل
بالكسر شرط فانهم صرحوا بان يمشي في قوله تعالى فمنهم من
يمشي على بطنه لمشاكلة قوله تعالى ومنهم من يمشي على رجلين
هذا ويمكن ان يقال انه اطلق الاعادة باعتبار كونها يدا لا
باعتبار كونها يسرى فتدبر ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه
ورجليه كان الظاهر ثم مسح بما بقي في يديه وكانه انما كان هذا
لكون الامام عليه السلام مسح راسه ورجليه بجميع الرطوبة
الباقية في كل الكف ادرج لفظ البقية رفعا للتوهم
واشعارا بانه عليه السلام مسح بشيء منها ولم يعدها في
الاناء افراد الضمير لعوده الى اليمنى في قوله كما صنع باليمنى و
يمكن عوده الى اليد في ضمن اليدين وربما يوجد في بعض
النسخ ولم يعدهما بالتثنية ولا تكلف **تبصرة** احتج كل من
من علمائنا بوجوب الابتداء في غسل الوجه من اعلاه وهم

[illegible]

من عدا المرتضى وابن ادريس واتباعهما بما تضمنه هذا الحديث
من الغسل من الاعلى في مقام البيان فيجب ولا يرد الاعتراض بالتيمن
لانه علم استحبابه من دليل اخر وبان النبي صلى الله عليه وآله
توضأ الوضوء البياني اما ان يكون بدأ باعلى الوجه او باسفله لا سبيل
الى الثاني والا لوجب على التعيين ولم يجز سواه للاتفاق على انه
صلى الله عليه وآله قال بعد فراغه هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة
الا به لكنه غير واجب على التعيين باتفاق الامة فتعين الاول
واعترض على هذا بانه يجوز ان يكون عم بدأ بالاسفل لبيان
جوازه والاشعار بعدم وجوب الابتداء بالاعلى فلا يجب على
الامة ويخطر بالبال انه على تقدير ابتدائه عليه السلام بالاعلى
ايضا لا يلزم وجوبه على الامة فان غسل الوجه على هذا الوجه اعني
من الاعلى الى الاسفل من قبيل الافعال الجبلية التي لا يلزم
صدورها عنه ص وجوبها على الامة وكون ذلك من جملة ما
قصد بالبيان ممنوع وقصد القربة فيه غير معلوم وكونه من
كيفيات بعض ما قصد بيانه والقربة به لا يوجب كونه كذلك

التعيين

١٧

والا لوجب امرار اليد على الوجه حال غسله كما ذهب اليه الشاذ من
اصحابنا فانه ايضا من كيفيات بعض ما قصد بيانه والقربة
به وقد فعله عليه السلام كما نطق به الحديث واما قوله عليه السلام
لا يقبل الله الصلوة الا به فمعناه الا بمثله والمماثلة بين الوضوئين
بين لا تنتفي بمجرد الابتداء من الاسفل فلو بقي اقل ما يتحقق
معه المماثلة لكفى والاصل برائة الذمة من الزايد على ذلك
الاقل كما لو كلف السيد عبده بان يعمل مثل عمل زيد فانه
يخرج عن العهدة باقل ما يصدق عليه المماثلة عرفا وفي ظني
انه لو استدل على هذا المطلب بان المطلق ينصرف الى الفرد
الغالب الشايع المعتاد والغالب الشايع المعتاد في غسل الوجه
غسله من فوق الى اسفل فينصرف الامر به في قوله تعالى فاغسلوا
وجوهكم اليه لم يكن بعيدا وجريانه في امرار اليد على الوجه
مشترك بينه وبين الدليلين السابقين للاصحاب وما هو
جوابهم فهو الجواب وستسمع في هذا الباب ما يزيل عنك
الارتياب ببيان واف وتبيان شاف في تحديد الوجه وان كان

الاعم

مشهود وفي كتب الاصحاب مسطور الا اني اريد ان اذكر ما ظهر لي
من كلام ائمتنا عليهم السلام مما لم يذكره اولئك الاعلام فاقول
اطبق اهل الاسلام سوى الزهري على ان ما يجب غسله في الوضوء
من الوجه ليس خارجا عن المسافة التي هي من قصاص شعر الراس
الى طرف الذقن طولا وَتِد الاذن الى وَتِد الاذن عرضا والقصاص
لغة منتهى منابت شعر الراس من مقدمه ومؤخره والمراد هنا
قصاص المقدم وهو ياخذ من كل جانب من الناصية ويرتفع
عن النزعة ثم ينحط الى مواضع التحذيف ويمر فوق الصدغ
ويتصل بالعذار واما ما يرتفع عن الاذن فداخل في المؤخر
والذي استفاده اصحابنا رضوان الله عليهم من صحيحة زرارة
الاتية انه من القصاص الى طرف الذقن طولا وما
حواه الابهام والوسطى عرضا وهذا التحديد يقتضي بظاهره
دخول النزعتين والصدغين في الوجه وخروج مواضع
التحذيف والعذارين والبياض الذي بينهما وبين الاذنين
لكن النزعتان خارجتان عند علمائنا عن حد الوجه و لذلك

ذكروا



ذكروا ان اعلى الوجه هو قصاص الناصية وما على سمته من الجانبين
في عرض الراس واما الصدغان فهما وان كانا تحت الخط
العرضي المار بقصاص الناصية ويحويهما الاصبعان ايضا
الا انهم استفادوا عدم وجوب غسلهما من صحيحة زرارة
المذكورة وهي ما رواه عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له
اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضا الذي قال الله تعالى
الذي امر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه
ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت
عليه الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن
وما جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه وما
سوى ذلك فليس من الوجه فقلت له الصدغ من الوجه فقال
لا قال زرارة قلت له ارايت ما احاط به الشعر فقال
كلما احاط به الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا ان يبحثوا عنه ولكن يجري عليه
الماء وهذه الرواية هي معتمد الاصحاب في تحديد الوجه
وطريقها في الفقيه والكافي صحيح وفي التهذيب حسن وهي

فيه مضمرة كما في الكافي ولكنه غير مضر لتصريح الشيخ في
الخلاف بان المسؤول احدهما عليهما السلام وتصريح الصدوق
بانه الباقر عليه السلام واما مواضع التحذيف والعذارين فقد
اختلف اصحابنا فيها فبعضهم ادخل مواضع التحذيف
لاشتمال الاصبعين عليها غالبا وكونها اخفض مما سامت
قصاص الناصية وقطع العلامة في التذكرة بخروجها
للاصل ولنبات الشعر عليها متصلا بشعر الراس وهو
موافق لمذهب بعض العامة واما العذاران فقد قطع
المحقق والعلامة بخروجهما للاصل ولعدم اشتمال الاصبعين
عليهما ولانهما لا يواجه بهما ولا ريب ان ادخالهما
احوط واما البياضان اللذان بينهما وبين الاذنين فهما
خارجان عن الحد الطولي والعرضي عندنا واكثر العامة
على دخولهما لان الحد العرضي عندهم من الوتد الى الوتد اذا تقرر هذا
فالمستفاد من كلام فقهائنا رضوان الله عليهم بعد تحديدهم
الوجه طولا وعرضا بما مر ان اعلى الوجه هو قصاص الناصية



وما سامته في جهة العرض على الاستقامة من الجانبين
بقدر ما يشتمل عليه الاصبعان وظاهر ان مواضع التحذيف
والصدغين تحت هذا الحد الطولي وداخلان في الحد
العرضي لاشتمال الاصبعين عليهما غالبا فالتحديد المشهور
للوجه عند من يخرجهما معا كالعلامة بل عند جميع اصحابنا
المخرجين للصدغين غير سديد لخروج ما هو داخل
فيه وكيف يصدر مثله عن الامام عليه السلام والذي
يظهر لي من الرواية ان كلا من طول الوجه وعرضه هو ما
اشتمل عليه الاصبعان بمعنى ان الخط المتوهم من القصاص
الى طرف الذقن وهو الذي يشتمل عليه الاصبعان غالبا
اذا اثبت وسطه وادير على نفسه حتى يحصل شبه
دائرة فذلك القدر هو الذي يجب غسله بيان ذلك ان
قوله عليه السلام من قصاص شعر الراس الخ اما حال
من الموصول الواقع خبرا عن الوجه وهو ما والمعنى ان الوجه
هو القدر الذي دارت عليه الاصبعان حال كونه من

قصاص شعر الراس الى الذقن واما متعلق بدارت والمعنى
ان الدوران ان يبتدى من قصاص شعر الراس منتهيا
الى الذقن ولا ريب انه اذا اعتبر الدوران على هذه الصفة
للوسطى اعتبر للابهام عكسه وبالعكس فتمتا للدايرة
المستفادة من قوله عليه السلم مستديرا فاكتفى عليه السلم
بذكر احدهما عن الاخر ثم بين هذا المضمون واوضحه بقوله
عليه السلم وما جرت عليه الاصبعان مستديرا
فهو من الوجه فقوله مستديرا حال من المبتدأ وهو ما
وهذا صريح في ان كلا من طول الوجه وعرضه شيء واحد
هو ما اشتمل عليه الاصبعان عند دورانهما كما
ذكرناه وح فيستقيم التحديد ولا تدخل فيه مواضع
التحذيف والصدغان لا يحتاج الى اخراجهما فيخرج
بذلك عن السداد وانما قلنا بخروج مواضع التحذيف
والصدغين عن التحديد ح لانا اذا غلب الناس اذا
طبق الخط المتوهم من انفراج الوسطى والابهام

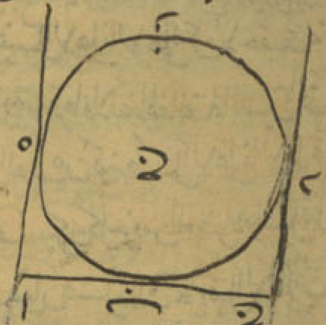




ما بين قصاص ناصيته الى طرف ذقنه وادارة مثبتا وسطى
ليحصل شبه الدايرة وقعت مواضع التحذيف والصدغين
خارجة عنها كما تشهد به التجربة ويظهر من هذا ان ما يجب
غسله من جانبي الوجه بمقتضى التحديد المشهور يزيد
على ما نفهم من الرواية بنصف التفاضل ما بين مربع معمول
على دايرة قطرها انفراج الاصبعين وتلك الدايرة
اعني مثلثين يحيط بكل منهما خطان مستقيمان
وقوس من تلك الدايرة ومواضع التحذيف والصدغين
واقعان في هذين المثلثين ومن احتاج الى التوضيح فلينظر الى هذا الشكل

اي ما بين مربع وبين تلك الدايره

ف ب قصاص الناصية
و ذ طرف الذقن
وخط ا ب ج
هو الخط المماس بقصاص
الناصية وبما سامته




من الجانبين بقدر انفراج الاصبعين وهو على الوجه

على ما استفاده اكثر علمائنا من التحديد الذى تضمنته
الرواية والوجه مجموع هو هذا الشكل عندهم واما على
ما استفدته بنظرى القاصر فاذا توهم وصل ب ج
ز بخط وهو ما بين الاصبعين واثبت وسطه وهو
ج ثم ادير على نفسه حصلت دايرة ب ه ز د
وهى الوجه الذى يجب غسله بمقتضى الرواية والتفاضل
بين الوجهين بمثلثى ا ب ه ج ب د وهذان المثلثان
خارجان عن الوجه فلا يجب غسلهما وذلك ما اردنا
نقل مقال وتحقيق حال قال بعض الاعلام ان المعتبر
فى غسل الوجه غسل الاعلى فالاعلى لكن لا حقيقة
لتعسره او تعذره بل عرفا فلا تضر المخالفة اليسيرة التى
لا يخرج بها فى العرف عن كونه غسل الاعلى فالاعلى ثم
قال وفى الاكتفاء بكون كل جزء من العضو لا يغسل قبل
ما فوقه على خطه وان غسل ذلك الجزء قبل الاعلى من غير
جهته وجه وجيه انتهى كلامه اعلى الله مقامه والذى



يخطر بالبال انه اذا حصل الابتداء بغسل جزء من اعلى الوجه
كفى وان مراعاة الاعلى فالاعلى فى بقية اجزاء الوجه غير لازمة
لا حقيقة ولا عرفا سواء اخذت الاجزاء بالنسبة الى ما على
خطها او بالنسبة الى غيره لاصالة براءة الذمة من ذلك ولما
فيه من المشقة ولا دلالة فى الحديث على اكثر من انه عليه السلم
ابتدأ بصب الماء على اعلى الوجه واما انه عليه السلم راعى فى الغسل
تقديم الاعلى فالاعلى فليس فى هذه الرواية ولا فى شئ من اصول
الاربعة ما يدل عليه ولم اظفر فى شئ من كتبنا الاستدلالية
بما يومى اليه والمسح فى قول زرارة ثم مسح بيده الجانبين يتحقق
فى ضمن مسح الاعلى فالاعلى وبدونه فلا يحمل على الاول من غير
دليل والله الهادى الى سواء السبيل حكاية كلام وتوضيح مرام
المشهور بين الاصحاب ان المتوضى لو غمس وجهه فى الماء ناويا
مبتديا بالاعلى كفى وانه لا يجب امرار اليد على الوجه حال غسله
وقال بعض الزيدية بوجوبه وعليه بعض اصحابنا ايضا واستدل
العلامة فى المختلف على المذهب المشهور بان قوله تعم فاغسلوا

وجوهكم يصدق مع امرار اليد وعدمه فيكون الآتي بالماهية
في اي جزئي وجدها فيه ممتثلاً للامر فيخرج عن العهدة انتهى
كلامه زيد اكرامه ويخطر بالبال ان هذا الاستدلال انما يجدي
لو لم يوجد امرار اليد في الوضوء البياني الذي تضمنه هذا الحديث
الصحيح الذي تلقاه جميع الاصحاب بالقبول اما بعد وجوده
فلا فان لقايل ان يقول انه عليه السلم قد مسح وجهه بيده
في معرض البيان فيجب كما اوجبتم الابتداء باعلى الوجه على ما مر
وما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك وايضا فما استدللتم
به على ذلك من انه عليه السلم لما توضا الوضوء البياني
الذي قال بعده هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به اما ان
يكون بدأ باعلى الوجه او باسفله الى اخر ما ذكرتموه جار بعينه
هنا فيقال انه عليه السلم اما ان يكون قد امر يده على وجهه
حال غسله اولا لا سبيل الى الثاني والا لتعين على الامة
لكنه غير متعين اتفاقا فتعين الاول فتامل وبالله التوفيق
تبيين واعلام وكلام على كلام بعض الاعلام ما تضمنه هذا

الحديث



الحديث من تقديم غسل اليمنى على اليسرى مما اختص به اصحابنا
وانعقد عليه اجماعنا وما مر في الاستدلال على الابتداء باعلى
الوجه جار هنا والعامة باسرهم لا يوجبونه بل بعضهم كالشافعي
واحمد لا يقولون بالترتيب الا بين الوجه ومجموع اليدين و
الراس ومجموع الرجلين وبعضهم كابي حنيفة ومالك لا
يوجبون الترتيب اصلاً مستدلين بالاصل واطلاق الاية
لعدم اقتضاء الواو الترتيب فالصور المجزيه عندهم تبلغ
سبعمائة وعشرين صورة كلها باطلة عند الامامية الا
صورتين عند من لم يرتب بين الرجلين او واحدة عند
من رتب وتوضيح بلوغها هذا المبلغ ان الاعضا
سته وللاولين صورتان والحاصل من ضربها في مخرج
الثالث سته ومن ضربها في مخرج الرابع اربعة و
عشرون ومن ضربها في مخرج الخامس مائة وعشرون
ومن ضربها في مخرج السادس سبعمائة وعشرون وهذا
ظاهر وقد استدل العلامة طاب ثراه على وجوب

كالشافعي

الترتيب في الوضوء بوجوه ولنذكر بعضها مع ما سنح لنا
من الكلام عليها الوجه الاول ما ذكره في منتهى
المطلب وهو قوله تع اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق فانه تع عقب ارادة القيام الى
الصلوة بالغسل فيجب تقديمه على غيره وكل من اوجب
تقديم الغسل اوجب الترتيب هذا كلامه وهو كما ترى
يحتمل معنيين الاول ان يريد بالغسل غسل الوجه والمعنى
ان كل من اوجب تقديم غسله على اليدين اوجب
الترتيب وهذا هو الذي فهمه شيخنا الشهيد قدس
سره كما يظهر من عبارة الذكرى ويخطر بالبال انه غير
مستقيم فان الفا داخلة على الغسل الواقع على مجموع
الوجه واليدين اذ الواو لمطلق الجمع فكانه سبحانه
يقول اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا هذه الاعضاء
ولا دلالة في هذا على تقديم غسل الوجه على اليدين بوجه
اذ هو مثل ان تقول لصاحبك اذا لقيت زيدا فقبل وجهه



ويديه وظني انه لا يفهم من هذا الكلام تقديم تقبيل الوجه على تقبيل
اليد واما التقديم الذكري فغير دال على التقديم والا لم يحتج
الى الفاء الثاني ان يكون مراده بالغسل غسل الوجه واليدين
والمعنى ان كل من اوجب تقديم طبيعة الغسل على المسح
اوجب الترتيب ويخطر بالبال انه لا يكاد يتم ايضا فان
الواو لمطلق الجمع في عطف المفردات والجمل وقد عقب
سبحانه القيام الى الصلوة بمجموع جملتي اغسلوا وامسحوا
وعطف احدهما على الاخرى بالواو وجعلهما معا جزاء
الشرط وفي حيز الفاء الجزائية فاين ما يوهم الدلالة على
تقديم الغسل سوى التقديم الذكري وبالجملة فالفاء
انما تدل على وجوب الاتيان بمجموع اجزاء الوضوء بعد
القيام الى الصلوة لا على الاتيان بغسل الوجه بعد القيام بغير
فصل وهل هذا الوجه الا مثل ان تقول لصاحبك اذا طلبك
الامير فلف عمامتك والبس جبتك وظني انه لا دلالة فيه على
تقديم احد الفعلين على الاخر فليتأمل الوجه الثاني للثا

ما استدل بخطاب ثره في نهاية الاحكام وهذه عبارته يجب
ان يبدا بغسل وجهه ثم بيده اليمنى ثم اليسرى ثم يمسح راسه
ثم يمسح رجليه لقوله عم لا يقبل الله صلوة امرء حتى يضع
الطهور مواضعه فيغسل وجهه ثم يغسل يديه ثم يمسح راسه
ثم رجليه ولان العامل في العطف واحد بتقوية الحرف
وقد جعل تمام نهاية الغسل المرفقين والمسح الكعبين انتهى
كلامه اعلى الله مقامه ومراده بما افاده في الدليل الثاني
انه قد تقرر في العربية ان العامل في المعطوف هو العامل في
المعطوف عليه بسبب تقوية حرف العطف له والعامل
هنا هو غسل الواقع على الوجه واليدين والى متعلقة
وهي لانتهاء غايته وقد جعل غايته المرفقين فليس بعد غسلها
غسل اصلا والوجه مغسول فغسله قبل المرفقين البتة
ولا يجوز ان يكون كلمة الى غاية للغسل باعتبار وقوعه
على اليدين فقط لانه بهذا الاعتبار مغاير للغسل
الواقع على الوجه فيصير العامل في المعطوف عليه وهو

غير العامل في المعطوف هو غير المعطوف

خلاف ما تقرر في العربية وقس على هذا مسح الرجلين هذا والذي
يخطر بالبال انه لا انطباق بشيء من هذين الدليلين على المدعى
فانهما انما يدلان على الترتيب الذي اوجبه الشافعي وكثير
من العامة اعني تقديم الوجه على اليدين من غير ترتيب فيهما
وهما على الراس وهو على الرجلين والمدعى وجوب الترتيب
الذي اختص به الخاصة اعني غسل الوجه اولا ثم اليد اليمنى
ثم اليسرى الخ ولا دلالة في هذين الدليلين عليه بوجه والاستدلال
بهما على ذلك المطلب عجيب بل اقول لا دلالة في الدليل الثاني
منهما على الترتيب الذي عليه الشافعي ايضا لان غاية
ما يلزم منه بعد اللتيا والتي وجوب تقديم الوجه على اليدين
والراس على الرجلين ولا دلالة فيه على وجوب تقديم غسل
المغسولات على المسح كما لا يخفى فان تشبث متشبث بالفاء
التعقيبية كان رجوعا الى ما مر في الدليل الاول وقد عرفت
كلامنا عليه فتدبر بل اقول ايضا ان الدليل الثاني لا يدل على
وجوب تقديم غسل الوجه على غسل اليدين ولا مسح الراس على

الرجلين فان غاية ما دل عليه ان المرافق نهاية فعل الغسل و
الكعبين نهاية فعل المسح وهذا يتحقق لو غسل اليد اليمنى قبل
الوجه ثم غسله ثم غسل اليسرى وكذا لو مسح احدى الرجلين
ثم الراس ثم الرجل الاخرى فانه يصدق على هذا الوضوء ان
نهاية الغسل فيه المرافق ونهاية المسح الكعبين وما يترائى
من ان نهاية الغسل حينئذ ليس المرافق بل المرفق ليس بشيء
لان جمع المرافق فى الايه باعتبار المتوضئين وايضا فهو
لازم عليكم وجوابكم جوابنا الوجه الرابع ما استدل به
قدس الله روحه فى التذكره وهو قول النبى صلى الله عليه واله
ابدأوا بما بدأ الله به والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
وهذا الدليل كالدليل الاول فى انه انما يدل على الترتيب
الذى ذهب اليه الشافعى لا على الترتيب المختص بالامامية
ولهذا انما استدل به طاب ثراه على الاول ومع هذا
فيخطر بالبال انه لا يدل عليه ايضا بل انما يدل على وجوب
الابتداء بالوجه واما الترتيب بينه وبين بقية الاعضا



فلان الحديث انما دل على الابتداء بما بداء الله به لا على التثنيه
بالثانى والتثليث بالثالث وهذا ظاهر واما الابتداء فى الاعضا
فيجوز ومن رام الاستدلال بهذا الحديث على ذلك المطلب
فليضف اليه المقدمة الماخوذة فى الدليل الاول ولعل تلك
المقدمة مطوية فى كلامه انار الله برهانه وان كان ذلك لا يخلو من بعد
هذا ما تيسر لى من الكلام على كلام ذلك الامام فاعرضه على جوهر
رايك وصيرفى فكرك ثم روج الكساد واصلح الفساد تذكرة
فيها تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من مسحه عليه السلم ببلل يديه
راسه ورجليه مما استدل به على عدم جواز استيناف ماء جديد
للمسح كما هو مذهب اصحابنا سوى ابن الجنيد فانه جوز الاستيناف
ووافقه مالك وباقى العامة اوجبوه واحاديثنا الصريحة فى خلا
من الاصحاح وغيرها كثيرة لكنه قد وردت روايتان صحيحتان
صريحتان فيما يوافقهم فالاولى ما رواه معمر بن خلاد قال سالت
ابا الحسن موسى بن جعفر الكاظم ع ايجزى الرجل ان يمسح قدميه
بفضل راسه فقال براسه لا فقلت بماء جديد فقال براسه نعم

فهم

والثانيه ما رواه ابو بصير قال سالت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم عن مسح الراس امسح بما في يدي من الندا راسي قال
لا بل تضع يدك في الماء ثم تمسح والعلامه في المنتهى والمختلف
جعل هاتين الروايتين حجة لابن الجنيد فقال احتج ابن الجنيد
بكذا وكذا وانت خبير بانهما ينادیان على خلاف مذهبه فانه
قايل بالتخيير بين الاستيناف والمسح بالبقيه والمفهوم منهما
وجوب الاستيناف والنهي عن المسح بالبقيه فكيف يحتج
بهما اللهم الا ان يكون حمل النهي على الكراهة ويكون
مذهبه استحباب الاستيناف لكن لم ينقل احد من علمائنا
ذلك عنه هذا والشيخ حمل الروايتين على التقيه لموافقتهما
مذهب العامة ومخالفتهما ما عليه الخاصه ثم احتمل ان
يكون هذا الامر حال جفاف الاعضاء قال واما الخبر الثاني
فيحتمل ان يكون المراد بقوله عليه السلم بل تضع يدك في
الماء الماء الذي بقي في لحيته او حاجبيه هذا حاصل كلامه
طاب ثراه وقال والدي قدس الله روحه في حواشي الاستبصار

هذا الحمل



هذا الحمل بعيد جدا لان السايل قال امسح بما في يدي من الندا
فكيف ينهاه عن ذلك ويامره بالاخذ من لحيته او حاجبيه
انتهى كلامه ولا يخفى ان حمل الخبرين على جفاف الاعضاء ابعد من
هذا فان السايل قال في الاول يمسح قدميه بفضل راسه
وفي الثاني امسح بما في يدي من النداء وغفلة مثل ذلك الشيخ
الجليل عن هذا عجيب لكن الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو
وفي حمل الخبر الاول على التقيه نوع خفا لان العامه لا يمسحون
القدمين لا ببقيه البلل ولا بما جديد فكيف يحمل على التقيه
تامل تاصيل فيه تفصيل ما تضمنه هذا الحديث من مسح الرجلين
هو مذهب الاماميه وقد اخذوه عن ايمتهم المعروفين ووصل
اليهم بالنقل المتواتر انهم عليهم السلم ما زالوا يفعلونه ويامرون
شيعتهم بفعله فعن غالب بن هذيل قال سالت الامام
ابا جعفر محمد بن علي الباقر ع عن مسح الرجلين فقال نعم
هو الذي نزل به جبرئيل عليه السلم وعن ابي عبد الله جعفر
بن محمد الصادق ع انه قال يا تي على الرجل ستون وسبعون

سنة ما قبل الله منه صلوة قلت وكيف ذلك قال لانه يغسل ما
امر الله تعالى بمسحه وامثاله ذلك من طرق اهل البيت ع اكثر
من ان تحصى ومن طرق العامة ما رواه اوس بن اوس
الثقفي قال رايت النبي ص اتى كظامة قوم بالطائف فتوضأ
ومسح على قدميه والكظامة بكسر الكاف بئر الى جنبها بئر وبينهما
مجرى في بطن الوادي وروى حذيفة بن اليمان رضي الله
عنه انه راى النبي ص توضأ ومسح على نعليه والمراد النعل العربية
والمسح عليها يجوز عندهم لان سيورها لا يمنع المسح على
ظهر القدم اذهم لا يوجبون استيعابه بالمسح ووصف
ابن عباس وضوء رسول الله ص وانه مسح على رجليه وكان
يقول ان كتاب الله بالمسح ويابى الناس الا الغسل وعنه
انه كان يقول الوضوء غسلتان ومسحتان من باهلني
باهلته وامثال ذلك كثير واعلم ان الاحتمالات العقلية
العقلية في هذه المسئلة لا تزيد على اربعة الغسل والمسح
والجمع والتخيير وقد ذهب الى كل احتمال جماعة من اهل

الكظامة بالكسر فم الوادي ومخرج البول من المرأة وبئر تحفر بينهما مجرى في بطن الارض كالكظيمة ق

السير بالفتح الذي يقد من الجلد ق

الاسلام

الاسلام فالغسل مذهب الفقهاء الاربعة واتباعهم والمسح مذهب
ائمة اهل البيت ع وقد نقله الامام الرازي في التفسير الكبير
عن الامام محمد بن علي الباقر ع ونسبه ايضا الى ابن عباس
وانس بن مالك من الصحابة وعكرمة والشعبي من التابعين
والجمع مذهب داود الاصفهاني والناصر للحق وكثير من الزيدية
والتخيير مذهب الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري
وابي علي الجبائي والشيخ العارف الشيخ محيي الدين بن اعرابي
فانه قال في الفتوحات المكية ان مذهبنا التخيير فالمسح ظاهر
الكتاب والغسل بالسنة انتهى ولكل من هولاء الفرق دلائل
ليس هذا محل بيانها ولنقتصر على مناظرة بين الفريقين
الاولين والله ولي التوفيق مناظرة بين الغاسلين والماسحين
وكل يدعي انه فيها من الناصحين قال الغاسلون قد ورد
الغسل في الكتاب والسنة اما الكتاب فقد قال الله تعالى
يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين

وقد قراء نافع وابن عامر والكسائى وحفص بنصب
ارجلكم اما بالعطف على وجوهكم او بتقدير واغسلوا
وقرا الباقون بالجر اما بالحمل على مسح الخفين او لاجل الجوار
او للعطف على الروس لا ليتمسح بل ليقصد فى صب الماء عليها
ويغسل غسلا شبيها بالمسح واما السنة فما روى انه
صلى الله عليه واله لما توضا الوضوء البيانى غسل رجليه
وما روى عن ابن عباس انه حكى وضوء رسول الله ص وختم
بغسل رجليه وما رواه البخارى فى صحيحه عن عبد الله بن عمر
قال تخلف النبى ص عنا فى سفر فادركنا وقد ارهقنا العصر
فجعلنا نتوضا ونمسح على ارجلنا فنادى على صوته ويل للاعقاب
من النار مرتين او ثلثا وما رواه محيى السنه فى المصابيح
وغيره عن ابى حيه قال رايت عليا رضى الله عنه توضا
فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا م وغسل وجهه
ثلثا وذراعيه ثلثا ومسح براسه مرة ثم غسل قدميه
الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه وهو قايم

الى قص وعدم الاسراف فى الماء صح

ارهق الصلوه اى اخرها حتى دنو وقت الاخرى صح



ثم قال اردت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله ص وامثال
هذه الاحاديث كثيره فقد دل الكتاب والسنه على الغسل
وبطل ما يقوله الماسحون المحرفون الكتاب العادلون عن الحق
عن السنه المتبعون للاهواء المضلة وقال الماسحون ايها
الاخوان فى الدين والشركاء فى طلب اليقين لو صرفتم الى الاية
الكريمه بالكم لعلمتم انها عليكم لا لكم وبيان ذلك انكم وجهتم
قراة النصب بتوجيهين نحن وانتم فى الثانى منهما سواء
فان باب التقدير واسع ولكل منا ان يقدر ما يوافق مذهبه
فيبقى الاول اعنى العطف على الوجوه وانه كما لا يخفى مخل بنظم
الكلام لانه يصير من قبيل ضربت زيدا وعمرا واكرمت خالدا
وبكرا بجعل بكر عطفا على زيد وارادة انه مضروب لا
مكرم وهذا مستهجن جدا تنفر منه الطباع ولا تقبله
الاسماع فكيف يخرج اليه او يحمل القران عليه فتعين اما
العطف على محل الروس واما جعل الواو للمعية وكل منهما
صريح فيما ندعيه وحكاية واو المعية اوردها الشيخ الجليل

مراد الشيخ ذكره البخارى منه

جمع الى الشى اى ماله

جمال العارفين الشيخ محي الملة والدين بن عربي في الجزء الثالث
الفتوحات المكيه وهي مذكوره في كتب الامامية ايضاً قال طاب
ثراه واما القراة في قوله تعالى وارجلكم بفتح اللام وكسرها من اجل
العطف على الممسوح فان هذه الواو قد تكون واو المعيه وواو
المعيه تنصب تقول قام زيد وعمراً اي مع عمرو فيحتج من
يقول بالمسح في هذه الاية اقوى لانه يشارك القايل بالغسل في
الدلاله التي اعتبرها وهي فتح اللام ولم يشاركه من يقول بالغسل
في خفض اللام انتهى كلامه ثم انكم ايها الاخوان هدانا الله واياكم
سوا الطريق وسقانا جميعا من رحيق التحقيق حملتم قراة
الجر على المسح على الخفين تارة وعلى الجوار تارة م وعلى العطف على الروس
للاقتصاد في صب الماء اخرى وعدلتم عما هو الاظهر الاصوب
الاحرى وهذه محامل بعيدة وتوجيهات غير سديدة اما
الحمل على مسح الخفين فبعده ظاهر اذ لم يجر لهما ذكر ولا دلت
عليهما قرينة ولبسهما في الحجاز نادر جداً فكيف تعدلون
بالاية عن ظاهرها وتحملونها على هذا المحمل النادر الغير المتبادر

٣٩

واما الجر على الجوار فضعيف جداً قد انكره اكثر النحاة فكيف
يليق الركون اليه وحمل كلام الله عليه ثم من جوزه فانما جوزه
بشرط امن اللبس وان لا يتوسط حرف العطف نحو جحر ضب
خرب والشرطان مفقودان في الاية الكريمة فالقول به عدول
عن الطريقة القويمة والجادة المستقيمة واما العطف على
الروس لتغسل غسلا شبيها بالمسح فهو وان اورده صاحب
الكشاف لكنه ظاهر الاعتساف فان المعطوف عليه باق في حكم المعطوف م
النحاة وهل يتوهم رشيد ان يقول اكرمت زيداً وعمرواً واو
سخرت من خالد وبكر بعطف بكر على خالد للمشاركة في التسخر
بل للدلالة على ان اكرامه كان اكراما قليلا شبيها بالتسخر
وايضا فاذا اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقة
وبالنسبة الى المعطوف الغسل الشبيه بالمسح يكون استعمالا
للفظ في الحقيقة والمجاز وهذا مما يلحق بالمعميات والالغاز
والعجب ان الزمخشري منع في هذه الاية من حمل الامر في
اغسلوا على ما يشمل الوجوب والندب وقال ان تناول الكلمة

لمعنيين مختلفين من باب الالغاز والتعمية ثم انه جوز مثل
هذا واما ما استدللتم به من السنة فهو معارض بمثله وقد روينا
عن ائمتنا عليهم السلام ان النبي ص لما توضأ الوضوء البياني مسح
رجليه وما نقلتموه عن ابن عباس يكذبه ما اشتهر عنه وما
نقلتموه في كتبكم من ان مذهبه المسح وقد نقله الفخر الرازي
وغيره عنه واما حديث ابن عمر فبعد تسليمه لا يدل الا على
امره رسول الله صلى الله عليه واله بغسل الاعقاب فلعله
لنجاستها فان اعراب الحجاز ليبس هوائهم ولمشيهم حفاة في
الاغلب كانت اعقابهم يتشقق كثيرا وقلما يخلوا عن نجاسة
الدم وغيره فقد اشتهر انهم كانوا يبولون عليها ويزعمون
ان البول علاج لها فان صدر عنه صلى الله عليه واله امر
بغسل الرجلين فلعله كان لذلك ثم اشتبه فظن انه من الوضوء
ومسحوا ارجلهم كانوا من اصحاب رسول الله ص بغير مرية ولا
شك ان الصحابه اعلم منا ومنكم ومن فقهائنا وفقهائكم الآخذين
بسنن رسول الله صلعم لمشاهدتهم افعاله وسماعهم اقواله





بغير واسطة خصوصا الامور المتكررة كل يوم كالوضوء ولا
ريب ان مسحهم ارجلهم كما رويتموه عنهم لم يكن تشهيا من عند
انفسهم بل لاعتقادهم انه من الوضوء لمشاهدتهم وسماعهم
ذلك من رسول الله صلى الله عليه واله ثم ليس في هذا الحديث
انه صلعم نهاهم عن المسح بل غاية ما تضمنه امرهم بغسل الاعقاب
وتخصيصه صلى الله عليه واله بالاعقاب وسكوته عما
فعلوه من المسح بل تقريره عليه ظاهر فيما قلناه من ان الامر
بالغسل انما كان لازالة النجاسة ليس الا فهذا الحديث عند
التامل لنا لا علينا كما ان الاية الكريمة كذلك واما ما نقلتموه
عنه
عن امير المؤمنين علي ابن ابي طالب ع فالنقل المتواتر عندنا
وعن الائمة من اولاده عليهم السلام مخالفه وقد نقلتم في
كتبكم ان الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر وولده الامام ابا
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع كانا يقولان بالمسح ولا
ريب انهما كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما كانا اعلم بشريعة
جدهم وعمل ابيهم منكم ومن محدثيكم واما ما شنعتم برابها

بهم

الاخوان علينا ونسبتموه من تحريف الكتاب ومخالفة السنه
الينا فلانقابلكم بمثله بل نقول غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا
وعنكم ومن علينا وعليكم بالتوفيق والهداية وعصمنا واياكم
عما يوجب الضلالة والغواية امين يا رب العالمين محاكمة بين
المتاخرين والعلامة يندفع بها التشنيع عليه العلامة والكعبان
عند اكثر العامة هما العظمان الناتيان عن يمين القدم وشماله
واما عند اصحابنا فالذى ذكروه متاخروهم انهما الناتيان
فى ظهر القدمين بين المفصل والمشرط وعبادات اكثر علمائنا
بظاهرها مشعره بذلك وذهب العلامة جمال الملة والحق
والدين طاب ثراه الى ان الكعب هو المفصل بين الساق والقدم
قايلا ان هذا هو مذهب اصحابنا ونسب من فهم من كلام
الاصحاب غير هذا الى عدم التحصيل قال طاب ثراه فى المختلف
مسح الرجلين من روس الاصابع الى الكعبين هنا المفصل
بين الساق والقدم وفى عبارة علمائنا اشتباه على غير
المحصل ثم نقل عبارات الاصحاب ثم قال لنا ما رواه الشيخ فى



الصحيح عن زراره وبكير ابنا اعين عن ابى جعفر عليه السلام قلنا
اصلحك الله فاين الكعبان قال هنا يعنى المفصل دون عظم الساق
وما رواه ابن بابويه عن الباقر عليه السلام وقد حكى صفت
وضوء رسول الله صلعم الى ان قال ومسح على مقدم راسه
وظهر قدميه وهو يعطى استيعاب المسح لجميع ظهر القدم ولانه
اقرب الى ما حدده اهل اللغة انتهى كلامه وقال طاب ثراه فى
كتاب منتهى المطلب قد تشتبه عبارة علمائنا على بعض من
لا مزيد تحصيل له فى معنى الكعب والضابط فيه ما رواه
زراره فى الصحيح وذكر الروايه الاولى ثم ان جميع من تاخر
عن عصر العلامة من اعلام علمائنا انكروا هذا القول وشنعوا
على العلامة قدس الله روحه فى نسبته الى علمائنا تشنيعا
بليغا وادعوا انه احدث قول ثالث قال شيخنا الشهيد فى
الذكرى الذى تفرد الفاضل رحمه الله تعالى بان الكعب هو
المفصل بين الساق والقدم وصب عبارات الاصحاب
كلها عليه وجعله مدلول كلام الباقر عليه السلام محتجا

وهو قول علمائنا ان الكعبان هما المفصل

برواية زرارة عن الباقر ع المتضمنة لمسح ظهر القدمين وهو
يعطي الاستيعاب وانه اقرب الى حد اهل اللغة وجوابه ان الظهر
المطلق هنا يحمل على المقيد لان استيعاب الظهر لم يقل به احد هنا
وقد تقدم قول الباقر عليه السلم اذا مسحت بشيء من راسك
او بشيء من قدميك ما بين كعبيك الى اطراف الاصابع
فقد اجزاك ورواية زراره واخيه بكير وقال في المعتبر
لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي المسمى من
روس الاصابع الى الكعبين ولو باصبع واحده وهو اجماع
فقهاء اهل البيت عليهم السلم ولان الرجلين معطوفة
على الراس الذي يمسح بعضه فيعطيان حكمه ثم قال
شيخنا الشهيد واهل اللغة ان اراد بهم العامة فهم
مختلفون وان اراد بهم لغويه الخاصة فهم متفقون
على ما ذكرنا حسب ما مر ولانه احداث قول ثالث مستلزم
رفع ما اجمع عليه الامة لان الخاصة على ما ذكرنا
والعامة على ان الكعبين ما نتا على يمين الرجل وشمالها



الى هنا كلام شيخنا الشهيد في الذكرى ولعمري لقد تجاوز
الحد في التشنيع على العلامة واطنب في الازراء عليه والملامة
وستطلع فيما بعد على حقيقة الحال انشاء الله تعـ ولقد
سلك على منواله في هذا التشنيع شيخنا المحقق الشيخ علي
اعلى الله شانه فقال في شرح القواعد ما ذكره في تفسير
الكعبين خلاف ما عليه جميع اصحابنا وهو من متفرداته
مع انه ادعى في عده من كتبه انه المراد في عبارات الاصحاب
وان كان فيها اشتباه على غير المحصل واستدل العلامة
عليه بالاخبار وكلام اهل اللغة وهو عجيب فان عبارات
الاصحاب صريحة في خلاف ما يدعيه ناطقة بان الكعبين
هما العظمان الناتيان في ظهر القدم امام الساق حيث يكون
معقد الشراك غير قابله للتاويل والاخبار كالصريحة في
ذلك وكلام اهل اللغة مختلف وان كان اللغويون من
اصحابنا لا يرتابون في ان الكعب هو الناتي في ظهر القدم
وقد اطنب عميد الروسا في كتاب الكعب في تحقيق ذلك واكثر

من الشواهد على ذلك على ما حكى من كلامه على ان القول بان
الكعب هو المفصل بين الساق والقدم ان اراد به ان نفس
المفصل هو الكعب لم توافق مقاله احد من الخاصة والعامة
ولا كلام اهل اللغة ولم يساعد عليه الاشتقاق الذى
ذكروا فانهم قالوا ان اشتقاقه من كعب اذا ارتفع ومنه
كعب ثدى الجارية وان اراد به ان ما نتأ عن يمين القدم وشماله
هو الكعب كما قاله العامة لم يكن المسح منتهيا الى الكعبين
الى هنا كلام شيخنا طاب ثراه وقد تبع شيخنا زين الملة
والدين قدس الله روحه اثار هذين الشيخين نور الله
مرقدهما فقال فى شرح الارشاد بعد ما نقل روايتين
تدلان على ان الكعب فى ظهر القدم لا ريب ان الكعب
الذى يدعيه المص ليس فى ظهر القدم وانما هو المفصل
بين الساق والقدم والمفصل بين الشيئين يمنع كونه
فى احدهما ثم قال والعجب من المص حيث قال فى المختلف
ان فى عبارة اصحابنا اشتباها على غير المحصل مشيرا الى

ان



يتم عليه

ان المحصل لا يشتبه عليه ان مرادهم بالكعب المفصل بين
الساق والقدم وان من لم يفهم ذلك من كلامهم لم يكن
محصلا ثم حكى كلام جماعة منهم والحال ان المحصل
لو حاول فهم ذلك من كلامهم لم يجد اليه سبيلا ولا دليلا
انتهى كلامه زيد اكرامه اذا تفتش كلام هؤلاء المشايخ
الثلثه على لوح خاطرك ظهر لك ان تشنيعهم عليه
طاب ثراه يدور على امور خمسة الاول ان قوله هذا
خرق لما اجمع عليه الامة من الخاصة والعامة و
احداث قول ثالث لم يقل باحد منهم فكيف يدعى انه قول
اصحابنا الثانى انه مخالف لكلام اهل اللغة اذ لم يقل
احد منهم بان المفصل كعب الثالث انه مخالف للاشتقاق
فان الكعب مشتق من كعب اذا ارتفع ونتأ والمفصل ليس
كذلك الرابع انه مخالف لما وردت به النصوص عن ائمتنا
عليهم السلم الخامس انه زعم ان عبارات الاصحاب موافقة
له مع انها ناطقة بان الكعبين هما العظمان الناتيان فى

ظهر القدم وليس المفصل عظمين نابتين ولا وانما في ظهر
قد فهذا حاصل ما شنعوا به عليه قدس الله روحه وانا
اقول ان من امعن النظر علم ان كلامهم عليه في غير موضعه
وتشنيعهم واقع غير موقعه وحاشا العلامة ان يقع في
مثل هذه الغمرة ويخالف ما اجتمعت عليه الامة بل ما ذهب
اليه هو الحق الذي لا ريب فيه والصدق الذي لا شبهة
تعتريه والنص الصحيح بذلك شاهد وكلام اصحابنا عليه
مساعد وما ذكره علماء التشريح يدل عليه وما اورده المحققون
من اهل اللغة يرشد اليه وكلام العامة صريح في نسبة
هذا القول الينا وكتبهم مشحونة بالتشنيع به علينا ولنفصل
هذا الاجمال بحيث لا يبقى للشك مجال بتطويل مقال تفصيل
اجمال وتاصيل بان لتحصيل اطمينان روى الشيخ في
الصحيح عن زراره وبكير ابني اعين انهما سالا الامام ابا
جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم عن وضوء رسول الله صلعم
فدعا بطشت او تور فيه ماء ثم حكى وضوء رسول الله صلعم

وفي اخر الحديث قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال ههنا يعني
المفصل دون عظم الساق فقال هذا ما هو قال هذا عظم الساق
ولا يخفى ان هذا الحديث صريح فيما ادعاه العلامة طاب
ثراه غير قابل للتاويل ولذلك جعله اول الدلايل على ما ادعاه
واختصر في المنتهى عليه ولم ينقل سواه والعجب من شيخنا
الشهيد فانه مع كمال حرصه في ذكرى على نقل دلايل
العلامه ونقضها لم ينقل هذه الرواية على جملة ما في
نقله مع انها هي العمدة في ذلك المدعى وعليه مدار
اثبات تلك الدعوى واعجب من ذلك انه جعلها
اول دلايله على ان الكعبين قبتا القدم امام
الساق اعني العظم الذي بين المفصل والمشط مع
انها في خلافه كالشمس في رابعة النهار فاعتبروا يا
اولي الابصار ثم انه قدس الله روحه استدل بما
رواه ميسر عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع
انه وصف الكعب في ظهر القدم وبما رواه عنه ايضا

انه عليه السلم وضع يده على ظهر القدم وقال هذا هو الكعب
ولا دلالة فى شئ من هذين الحديثين على ما نحا اليه كلام
العلامة طاب ثراه فان الكعب عنده فى ظهر القدم ايضا كما
ستطلع عليه عن قريب انشاء الله تعم ثم اهل اللغة
صرحوا بان المفاصل والتى بين انابيب القصب تسمى كعابا
قال فى الصحاح كعوب الرمح النواشز فى اطراف الانابيب
وقال فى المغرب الكعب العقدة بين الانبوبين فى
القصب وقال ابو عبيدة الكعب هو الذى فى اصل القدم
ينتهى اليه الساق بمنزلة كعاب القناة ونقل الفخر الرازى
فى تفسير الكبير ان المفصل يسمى كعبا وقال فى القاموس
الكعب كل مفصل للعظام والعظم الناشز فوق القدم
فظهر من هذا ان العلامة نور الله مرقده لم يات ببدعة
فى تسميه المفصل كعبا وان ما ذكره المحقق الشيخ
على الاعلى الله شانه من انه لم يقل بذلك احد من الخاصة
والعامة ولا اهل اللغة خال من الاستقامة ثم

٣٥

اعلم ان المستفاد من كلام علماء التشريح كجالينوس
والشيخ الرئيس وشراح القانون كالقرشى وغيره ان
القدم مؤلف من ستة وعشرين عظما اعلاها الكعب
وهو العظم الى الاستدارة واقع فى ملتقى الساق والقدم
له زائدتان نابتتان فى اعلاه انسية ووحشية يدخل كل منهما
فى حفرة من حفرتى قصبتى الساق وزائدتان من اسفله
يدخلان فى حفرتى العقب وان الساق مؤلف من قصبتين
تسميان انسية ووحشية والانسية منهما اعظم
ويسمى القصبة العظمى وهى المتصلة بالركبة والوحشية
صغرى تستدق شيئا فشيئا وينقطع قبل الوصول الى
الركبة وفى اسفل كل من هاتين القصبتين حفرة
يدخل فيها احدى الزائدتين الناتئتين فى الكعب ويحوى
طرفا القصبتين على الكعب من جوانبه سوى جانب
المشط فالكعب عظم فى ظهر القدم وانحصر فى ناشئ هذا
الكلام على ما ذكره الشيخ فى القانون والشارح القرشى

في شرح قال الشيخ في مبحث تشريح عظام القدم من
القانون واما الكعب فان الانساني منه اشد تكعبا من
كعوب ساير الحيوانات وكانه اشرف عظام القدم النافعة
في الحركة كما ان العقب اشرف عظام الرجل النافعة في الثبات
والكعب موضوع بين الطرفين النابتين من القصبتين
يحويان عليه من جوانبه اعني من اعلاه وقفاه و
جانبه الوحشي والانسي ويدخل طرفا في العقب في النقر
دخول ركز والكعب واسطه بين الساق والعقب به
تحسن اتصالهما وتتوثق المفصل بينهما وهو موضوع
في الوسط بالحقيقة وان كان قد يظن بسبب الاخمص
انه منحرف الى الوحشي انتهى كلام الشيخ وقال القرشي
في شرح القانون ان اجزاء القدم مقسومة الى ستة
اقسام وهي الكعب والعقب والعظم الزورقي وعظام
الرسغ وعظام المشط وعظام الاصابع ونحن الان
نتكلم على كل واحد منها فنقول اما الكعب فالانساني

منه اكثر تكعبا واشد تمكنا مما ساير الحيوانات وذلك
لان لرجليه قدما واصابع ويحتاج في تحريك قدميه
الى انبساط وانقباض وذلك بحركة سهلة ليسهل عليه
الوطي على الارض المائلة الى الارتفاع والانخفاض وعلى
المستوية فلذلك يحتاج الى ان يكون مفصل الساق مع
قدمه مع قوته واحكامه سلسا سهل الحركة وهذا
المفصل لا يمكن ان يكون بزايدة واحدة مستديرة
تدخل في حفرة الساق فكان يحدث للقدم ان يتحرك متقدمة
الى جهته جانبيه بل الى جهة مؤخرة وكان يلزم من ذلك
فساد التركيب ومصاكة احدى القدمين للاخرى فلا
بد ان يكون بزايدتين حتى يكون كل واحد منهما مانعة
من حركة الاخرى على الاستدارة ولا يمكن ان يكون احدى
الزايدتين خلفا والاخرى قداما لان ذلك مما يعسر
معه حركة الانبساط والانقباض اللتين بمقدم القدم
فلابد من ان يكون هاتين زايدتين احديهما يمينا و

الاخرى ثم الاولا بدان يكون بينهما تباعد له قدر يعتد
به ليكون امتناع تحرك كل واحدة منهما على الاستدارة
اكثر واشد فلذلك لا يمكن ان يكون ذلك مع قصبة
واحدة فلا بدان يكون مع قصبتين ولو كان بقدر
مجموعهما عظم واحد لكان يجب ان يكون ذلك العظم
ثخينا جدا وكان يلزم من ذلك ثقل الساق فلذلك
لا بدان يكون اسفل الساق عند هذا المفصل الركبة
فانه يكتفي فيه بقصبة واحدة فلذلك احتيج ان يكون
احدى قصبتي الساق منقطعة عند اعلى الساق ويجب
ان يكون الحفرتان في هاتين القصبتين يراد فيهما الحفر
وذلك ينافي ان يكون الزوايد فيهما لان ذلك يلزمه
زيادة الثقل والحفر يلزمهما زيادة الخفة فلذلك كان
هذا المفصل بحفرتين في طرفي القصبتين وزايدتين
في العظم الذي في القدم انتهى كلامه وكلام الشارحين
صريح في ان الكعب هو ذلك العظم الذي في المفصل



وقد علمت ما تضمنه الحديث وكلام اهل اللغة ان نفس
المفصل يسمى كعبا ايض ولعله لمجاورة هذا العظم وربما
ما يطلق عليه اسم الكعب اربعة قبة القدم امام الساق
واحد الناتئين عن يمين القدم وشماله ونفس المفصل
والعظم الناتي في القدم الداخلة طرفاه في حفرتي عظم الساق
وكثيرا ما يعبر عنه بالمفصل ايض وهذا الاخير هو الكعب
عند العلامة فانه لا ينكر ان الكعبين عظمان ناتيان
وقد صرح في التذكرة بذلك وفسرهما بمجمع الساق
والقدم ونقل اجماع علمائنا عليه وقال انه مذهب محمد بن
الحسن ويشهد لما ذكره طاب ثراه من نسبة هذا القول
الى علمائنا ان كتب العامة وتفاسيرهم مشحونة بان
الكعب عند القائلين بالمسح هو العظم الذي في المفصل
وقال الفخر الرازي في تفسير الكبير عند قوله تعالى
وارجلكم الى الكعبين جمهور الفقهاء على ان الكعبين
هما العظمان الناتيان من جانبي الساق وقالت الامامية

وكل من ذهب الى وجوب المسح ان الكعب عبارة عن عظم
مستدير مثل كعب الغنم والبقر موضوع تحت عظم الساق
حيث يكون مفصل الساق والقدم وهو قول محمد بن
الحسن وكان الاصمعى يختار هذا القول ثم قال حجة
الامامية ان اسم الكعب يطلق على العظم المخصوص الموجود
فى ارجل جميع الحيوانات فوجب ان يكون فى حق الانسان
كذلك والمفصل يسمى كعبا ومنه كعاب الرمح لمفاصله
وفى وسط القدم مفصل فوجب ان يكون الكعب انتهى
كلامه وقال صاحب الكشاف عند تفسير هذه الاية
لو اريد المسح لقيل الى الكعاب او الكعب لان الكعب
اذ ذاك مفصل القدم وهو واحد فى كل رجل فان اريد
كل واحد فالافراد والا فالجمع واما اذا اريد الغسل فهما
الناشزان وهما اثنان فى كل رجل فصح التثنية باعتبار
كل رجل هذا كلامه وقال الفاضل النيشابورى فى تفسيره
بعدما نقل مذهب الجمهور من ان الكعبين هما العظمان

الناتيان



الناتيان عن الجنبين قالت الامامية وكل من قال بالمسح
ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت عظم الساق حيث
يكون مفصل الساق والقدم كما فى ارجل جميع الحيوانات
والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله حجة الجمهور
انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل فى كل رجل
كعبا واحدا فكان ينبغى ان يقال وارجلكم الى الكعاب كما
انه لما كان الحاصل فى كل يد مرفقا واحدا لاجرم قال الى
المرافق وايضا العظم المستدير الموضوع فى المفصل شىء خفى
لا يعرفه الا اهل العلم بتشريح الابدان والعظمان الناتيان
فى طرفى الساق محسوسان لكل واحد ومناط التكليف
لا يكون الا امرا ظاهرا انتهى كلامه ثم انى والله لشديد
التعجب من اولئك الاعلام كيف زلت اقدام اقلامهم فى
هذا المقام حتى زعموا ان ما قاله العلامة مما لم يقل
به احد من الخاص والعام فظنى ان وقوعهم فى هذه
الورطة انما نشأ من اشتباه عبارات اصحابنا كما

عليه طاب ثراه في المخ والمنتهى وذلك انهم صرحوا باشتقاق
الكعب من كعب اذا ارتفع واكثر عباراتهم ناطقة بان
الكعبين هما العظمان الناتيان في القدمين والمتبادر
من الناتي ما كان نتوه محسوسا بحس البصر ولا ناتي
في القدمين على هذه الصفة الا اللذان عن يمين القدم
وشمالها والمتوسطان بين المفصل والمشط لكن الاولان
ليسا الكعبين باتفاق علمائنا فحكموا بانهما الاخيران
البتة وغلطوا من قال بانهما المفصلان لانه لا نتو
فيهما وغفلوا عن العظمين الناتيين فيهما لان القوة
الباصرة عن ادراك نتوهما قاصرة خاتمة ما اورده
شيخنا الشهيد طاب ثراه على العلامة قدس الله
روحه من ان استيعاب ظهر القدم لم يقل به احد منا الى
اخر كلامه غير وارد على العلامة اصلا وهو قدس الله
روحه قايل بموجبه وانما اراد باستيعاب القدم استيعابه
طولا فقط اعني من رؤس الاصابع الى الكعب قال

في التذكرة



في التذكرة لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي
المسح من رؤس الاصابع الى الكعب ولو باصبع و خلاف
عند اهل البيت عليهم السلم ثم قال ويجب استيعاب
طول القدم من رؤس الاصابع الى الكعبين وان اراد
شيخنا الشهيد الاستيعاب الطولي الى المفصل هو مما
لم يقل به احد منا بنا على ما ظنه من ان الكعب ليس هو المفصل
عندنا رجع هذا الكلام الى كلامه الثاني وقد عرفت حقيقته
فتامل الحديث الخامس وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم
محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه
عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن
يحيى عن الحسن بن علي بن عبد الله عن علي بن حسان
عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم والى
الشيخ الاعظم المشار اليه عن ابي القسم جعفر بن محمد عن
محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه الخزاز عن

[illegible]

عبد الرحمن بن كثير عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع قال بينا امير المومنين عليه السلم ذات يوم
جالس مع ابن الحنفية رضي الله عنه اذ قال له يا محمد ايتني
باناء من ماء اتوضاء للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفاه
بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي
جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال
اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني
على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك
واطلق لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم
علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها
قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود
فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم
غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد
في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده
اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها مغلولة

الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال
اللهم غشني برحمتك وبركاتك ثم مسح رجليه فقال
اللهم ثبتني على صراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما
يرضيك عني ثم رفع راسه عليه السلم فنظر الى محمد فقال يا
محمد من توضا مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله تعالى له من
كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله له ثواب
ذلك الى يوم القيمة بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا
الحديث بينا امير المومنين عليه السلم ذات يوم جالس بينا هي
بين الظرفية اشبعت فتحتها فصارت الفا وتقع بعدها
اذا الفجائية غالبا تقول بينا انا في عسر اذ جاء الفرج والعامل
محذوف يفسره الفعل الواقع بعد اذ عند بعض وبعضهم
يجعلها خبرا عن مصدر مسبوك من الفعل اي بين اوقات
اعساري مجيء الفرج فاكفاه بيده اليمنى اي صبه وفي
الصحاح كفات الاناء كببته وقلبته فهو مكفوء وزعم ابن
الاعرابي ان اكفاته لغة انتهى وهو يعطي ان اكفاء لم يثبت في

اللغة وان الصحيح كفى وكفى بكلام الامام عليه السلام حجة على
ثم قال ثم ههنا مجردة عن معنى التراخي كما قالوه في قوله تعالى
ثم انشاناه خلقا اخر ولم يجعله نجسا يجوز كسر الجيم وفتحها
الاول اشهر اللهم حصّن فرجي اللهم اصل اللهم يا الله امّنا
بالخير فخفف بالحذف لكثرة الدوران على الالسن والاكثر
ان اصله يا الله فحذف حرف النداء وعوض عنه الميم
المشددة ورد الشيخ الرضي كلام الفراء بانه يقال اللهم
لا تؤمهم بالخير وفيه لا يخفى على المتأمل والمراد بتحصين الفرج
ستره وصونه عن الحرام وعطف الاعفاف عليه تفسيري
وعطف ستر العورة عليه من قبيل عطف العام على
الخاص فان العورة في اللغة كل ما يستحيى منه لقّني حجتي
بالقاف والنون المشددتين من التلقين وهو التفهيم
شمّني بفتح الشين واصله شممني بميمين كيعلم فنقلت
فتحة الميم الى الشين وادغمت وماضيه شمم بالكسر والريح
الرايحة والروح بفتح الراء النسيم الطيبة بيّض وجهي

يوم تسود فيه الوجوه بياض الوجه وسواده اما كنايتان عن
ظهور بهجة السرور والفرح وكآبة الخوف والخجل او المراد
بهما حقيقة البياض والسواد وفسّر بالوجهين قوله تعالى
يوم تبيض وجوه وتسود وجوه مقطعات النيران المقطعات
كل ثوب تقطع كالقميص والجبة ونحوهما لا ما لا يقطع كالازار
والرداء ولعل السر في كون ثياب النار مقطعات كونها اشد
اشتمالا على البدن فالعذاب بها اشد وعن بعض اهل اللغة
ان المقطعات جمع لا واحد له من لفظه وواحدها ثوب
وبعضهم ضبط المقطعات بالفاء والظاء المعجمة جمع مفظعة
بكسر الظاء من فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد
شنيع والصحيح الاول غشّني رحمتك اي غطني واشملني بها
قال الجوهري استغشى ثوبه وتغشى اي تغطى ولعله ضمن
معنى البسني فعدي بغير با ويجوز نصب رحمتك بنزع
الخافض تتمة نسخ التهذيب والكافي والفقيه وامالي
ابن بابويه متخالفة في بعض الفاظ هذه الادعية وفي

بعض النسخ اللهم حصّن فرجي واستر عورتي وحرّمها على
النار بضمير التثنيه وهو يحتمل عوده الى الفرج والعورة
نظراً الى اختلاف اللفظين وهو العورة او الى تخالف المحصن
والمستور وان قرئ عورتيّ بالياء المشدده المدغمة في ياء
المتكلم على صيغة التثنيه فلا اشكال وفي بعضها في دعاء
المضمضة اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني ممن ترضى
عنه وفي بعضها في دعاء الاستنشاق اللهم لا تحرمني طيبات
الجنان واجعلني الخ وفي اخره وريحانها بدل طيبها وفي
بعضها في دعاء غسل الوجه زيادة لفظ فيه بعد تسود
وتبيض وفي بعضها في دعاء غسل اليمنى والخلد في الجنان
بشمالي بدل يساري وفي دعاء مسح الرجلين ثبت قدمي
بدل ثبتني وانا نقلت هذا الحديث من التهذيب من نسخة
معتمدة بخط والدي طاب ثراه وهي التي قراتها انا عليه
وهو قراها على شيخنا الشهيد الثاني قدس سره تبصرة
فيها تذكرة المراد من طلب العبد تلقين الحجة ان يلهمهم الله

نعم ما يحتجون به لانفسهم يوم القيمة فان الناس في ذلك
اليوم يحتجون لانفسهم ويسعى كل منهم في فكاك رقبته
كما قال سبحانه يوم تاتي كل نفس تجادل عن نفسها
والله سبحانه يلقن من يشاء حجته كما قالوا في قوله
تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم ذكر تلقين
للعبد وتنبيه له على ان يحتج ويقول غرني كرمك قال
الفاضل النيشابوري في تفسيره رايت في عنفوان
الشباب في المنام ان القيامة قد قامت وقد نادى في
خلدي ان الله تعالى لو خاطبني بقوله يا ايها الانسان
ما غرك بربك الكريم فماذا اقول ثم الهمني الله في المنام
ان اقول غرني كرمك يا رب ثم اني وجدت هذا
المعنى في بعض التفاسير انتهى كلامه والظاهر انه اراد ببعض
التفاسير كتاب مجمع البيان للشيخ الثقة حجة الاسلام
الشيخ ابي علي الطبرسي رحمه الله فانه قال وهذا عما
انما قال سبحانه الكريم دون ساير اسمايه وصفاته لانه

كما تلقنه الجواب حتى يقول غرني كرم الكريم انتهى كلامه
ان قلت كيف يستقيم القول بان اهل المحشر يحتجون لانفسهم
ويجادلون في خلاصها مع ما ورد من انه تختم على افواههم
وانما ينطق جوارحهم كما قال الله تعالى اليوم نختم على
افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون
قلت لعل ذلك مخصوص بالكفرة كما قاله بعض
المفسرين وان هذا الختم يكون بعد الاحتجاج و
المجادلة كما في بعض الروايات وقد ورد ان بعض
الاعضاء يحتج لصاحبها كما جاء في بعض الاخبار
تشهد اعضاؤه عليه بالزلة فتطاير شعرة من جفن عينه
فتستاذن في الشهادة فيقول الحق تعالى تكلمي يا شعرة
عينه واحتجي لعبدي فتشهد له بالبكاء من خوفه فيغفر
له فينادي المنادي هذا عتيق الله بشعرة وعلى هذا فلا
يلزم عدم وجود المحاجة انما يلزم عدم تحققها باللسان
فتدبر بيان وتفسير معنى الخلد في جنان باليسار



لا يخلو من خفاء وهو يحتمل وجوها الاول انه يقال في الشيء
الذي حصله الانسان من غير مشقة وتعب فعلته بيساري
فالمراد طلب الخلود في الجنة من غير ان يتقدمه عذاب النار
واهوال يوم القيامة الثاني ان الباء فيه للسببية والمراد اعطني
الخلود في الجنان بسبب غسل يساري وعلى هذا فالباء في
يميني للسببية ليتوافق القرينتان ولا يخلو من بعد الثالث
ان المراد بالخلد براة الخلد في الجنان على حذف مضاف
فالباء على حالها للظرفية وهذا وجه قريب الرابع ان
المراد باليسار ليس ما يقابل اليمين بل اليسار المقابل للاعسار
والمراد اليسار بالطاعات اي اعطني الخلد في الجنان
بكثرة طاعاتي فالباء للسببية وح يكون في الكلام ايهام
التناسب وهو الجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين
لهما معنيان متناسبان كما في قوله تعالى والشمس والقمر
بحسبان والنجم والشجر يسجدان فان المراد بالنجم
ما ينجم من الارض ان يظهر ولا ساق له كالبقول و

بالنجم ما له ساق فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسبا
للشمس والقمر لكنه بمعنى الكوكب يناسبهما ومن هذا
ما يروى من قوله عم لا ينزل المنام طائر حتى يقص فاذا
قص وقع وهذا الوجه وان كان بعيدا الا انه لا يخ
من لطافة اشارة ظاهر هذا الحديث ان غسل كل من
الوجه واليدين وقع مرة واحدة فهو مما يؤيد القول بعدم
استحباب الغسلة الثانية اذ لو كانت لذكرها الراوي
اذ المقام مقام بيان سنن الوضوء وقد قال عم في اخر
هذا الحديث خلق الله من كل قطرة ملكا يقدسه
ويسبحه ولا شك ان القطرات مع تثنية الغسلات
اكثر وربما قيل ان سكوت الراوي عن تثنية غسل
الوجه واليدين لاشتهارها بين الامة وشيوع استحبابها
كالسكوت عن تثليث المضمضة والاستنشاق وفيه ان
شيوع استحبابها الى هذا الحد مم كيف والشيخ الصدوق
مصر على عدم الاستحباب وروى في كتاب من لا

يحضره الفقيه عن الصادق عم السلم انه قال والله ما
كان وضوء رسول الله ص الا مرة مرة وحمل الاخبار المتضمنة
للمرتين على التجديد وقال الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني بعد ما روى ان وضوء علي عم ما كان الا مرة مرة
هذا دليل على ان الوضوء مرة مرة لانه عم كان اذا ورد
عليه امران كلاهما طاعة لله اخذ باحوطهما واشدهما على
بدنه انتهى كلامه فبعد ما نرى مثل هذين الشيخين المتقدمين
الجليلين في استحباب التثنية كيف يدعى ان سكوت
الراوي عن ذكرها لاشتهارها بين الامة وشيوع
استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطا في الكلام ليس
هذا محله تكملة استفاد بعض اصحابنا من قوله عم ائتني
بانا من ماء اتوضا للصلوة واستنجائه من ذلك الماء
ان ماء الاستنجاء محسوب من ماء الوضوء وفرع عليه
دخوله في المد الذي يستحب الوضوء به قائلا ان المد لا
يكاد يبلغه الوضوء وهذا الكلام لا يخ من بعد فان

ماء الوضوء المسبغ المشتمل على غسل اليدين اولاً وتثنية الغسلات
الثلث والمضمضة والاستنشاق الذين منهما ثلثه اكف
يبلغ المد فكيف اذ المد لا يزيد على مائتين واثنين وتسعين
درهما شرعيه وهي على ما حسبناه لا يكاد يزيد على ربع المن
التبريزي في زماننا هذا وظاهر ان هذا القدر لا يفضل عنه
شيء عند الاتيان بالمستحبات المذكوره قطعا بل قد ينقص
اي عدم وفائه بها فكيف يحسب ماء الاستنجاء منه هذا
واعلم ان امره عليه السلام ابنه رضي الله عنه باحضار
الماء يعطي بظاهره ان احضار الماء ليس من الاستعانة
المكروهه في الوضوء ولهذا ذكر اصحابنا ان احضار الماء فيه
ليس استعانه واما احتمال كون الامر بذلك لبيان جواز
الاستعانه فلا يدل على عدم الكراهه فلا يخلو عن بعد
الحديث السادس وبالسند المتصل الى الشيخ الطائفه
محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل عمدة الاسلام
محمد بن محمد بن النعمن المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه





عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن
الحكم عن داود بن النعمن قال سألت ابا عبد الله جعفر
بن محمد الصادق عم عن التيمم فقال ان عمارا اصابته جنابة
فتمعك في التراب كما تتمعك الدابة فقال له رسول الله
ص وهو يهزأ به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له
فكيف التيمم فوضع يديه على الارض ثم رفعهما فمسح وجهه
ويديه فوق الكف قليلا بيان لعله يحتاج الى البيان
في هذا الحديث فتمعك به كما تتمعك الدابة اي تمرغ
وتقلب في التراب بجميع بدنه فكانه لما راى التيمم في
موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب البدن وهو
يهزأ به الهزؤ بالضم السخرية والاستخفاف يتعدى بالباء
ومن ثم قرأه وهزأ منه تمعكت كما تتمعك الدابة اما
استفهام انكاري او خبر اريد به لازم معناه نحو حفظت
التورية والاول انسب بقوله عم يهزأ به فقلنا له فكيف
التيمم هذا الكلام يحتمل الوجهين الاول ان يكون قائله

داود بن النعمن والمقول له الامام ع والتيمم المذكور وقع
عليه السلم الثانى ان يكون قايل هذا القول الصحابه الذين
كانوا حاضرين مع عمار والمقول له هو رسول الله ص والامام
عليه السلم حكى كلامهم بلفظه والا فالسياق يقتضى فقالوا
وح يكون الضمير فى وضع ورفع ومسح للنبى ص ويدل
عليه ما رواه الصدوق فى كتاب من لا يحضره الفقيه عن
زرارة فى الصحيح عن الامام ابى جعفر محمد بن على الباقر عليه السلم
قال قال رسول الله ص ذات يوم لعمار فى سفر له يا عمار بلغنا
انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله ص
فى التراب قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت
كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم
مسح جبينيه باصابعه وكفيه احديهما بالاخرى ثم
لم يعد ذلك وما رواه محى السنه عن العامه فى كتاب
المصابيح بهذا اللفظ قال عمار كنا فى سرية فاجنبت
فتمعكت فصليت فذكرت للنبى ص فقال انما كان يكفيك





حمل

هكذا فضرب النبى ص بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما
وجهه وكفيه انتهى وظنى ان الحمل على الوجه الاول وجرد
لفظ قلنا على حكاية كلامهم بعيد جدا وفى صحيحة زراره
فوضع ابو جعفر ع كفيه على الارض ثم مسح وجهه وكفيه
ودلالة ما رواه الصدوق على الوجه الثانى ممنوع لاحتمال
عود ضمير اهوى الى الامام عليه السلم وعلى تقدير عوده الى
النبى صلى الله عليه واله لا يلزم عود تلك الضماير اليه ص
ايض لجواز ان يكون النبى صلعم بين لعمار والامام عليه
السلم بين لداود بن النعمن ان قلت احتياج عمار ونظرائه
من الصحابة الى مشاهدة التيمم البيانى غير بعيد بان يكون
وقوع هذه القصة فى مبدا الاسلام وقبل نزول اية التيمم
واشتهار كيفيته بين الامة واما احتياج داود بن
النعمن الى مشاهدة كيفية التيمم من الصادق عليه السلم
فمستبعد جدا كيف والرجل معدود من افاضل الرواة
فكيف يخفى عليه التيمم فالحمل على صدور التيمم الواقع

في الحديث عن النبي ص متعين قلنا احتياج داود الى مشاهدة
تيمم الامام ع لا ينقص عن الاحتياج عمار الى التيمم لبيان ان
الامة مختلفون في كيفية التيمم اختلافا شديدا فبعضهم اوجب
مسح كل الوجه واليدين الى المرفقين وبعضهم خص المسح
ببعض الوجه واليدين من الزندين وبعضهم جعله مطلقا
بضربة وبعضهم مطلقا بضربتين وبعضهم فصل بالوضوء و
الغسل وبعضهم ثلث الضربات فاراد داود ان يشاهد
فعل الامام ع ليفوز بالعيان ويحصل له كمال الاطمينان
تبصرة قوله ع وهو شبه لا يخ من اشكال لان الاستهزاء
لا يليق بمنصب النبوة الا ترى الى ان موسى ع لما قال له
قومه اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين
وهذا يدل على ان الاستهزاء من عمل الجاهلين وعلى
تقدير جواز صدور الاستهزاء عنه ص بالنسبة الى بعض
الافراد كيف يصدر ذلك عنه ص بالنسبة الى عمار الذي
هو من اعيان الصحابة وصفوتهم واجلائهم ولم يرض





له سكرتما سوقرا حتى قال عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة
الباغية وغاية ما يمكن ان يقال ان الاستهزاء هنا ليس
على معناه الحقيقي اعني السخرية بل المراد به نوع من
المزاح والمطايبة ولا بعد في صدور ذلك ص بالنسبة
الى عمار ونظرائه ويكون ذلك ناشيا عن كمال اللطف
بهم والموانسة معهم فان الانسان لا يمازح بغير الباطل
غالبا الا من يحبه ولا قصور في المزاح بغير الباطل فقد روي
عنه ص انه قال اني امزح ولا اقول الا الحق وحديثه ص
مع العجوز التي سالته ان يدعو لها بالجنة مشهور ذكره
ما تضمنه هذا الحديث من التعبير بوضع اليدين على
الارض موجود في بعض الاحاديث وفي اكثرها وقع
التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع اعتماد ولوالدي
قدس الله روحه فيه كلام اورده في شرح الرسالة وكيف
كان فهل هو اولى افعال التيمم بحيث يجب تقديم النية
عليه ومقارنتها له ام هو بمنزلة اغتراف الماء للطهارة

المائية ظاهر اكثر الاصحاب الاول والعلامة على في النهاية
الثانى وعبر عن الضرب بنقل التراب ولم يجعله جزءاً من
التيمم كالاغتراف فى الوضوء بل هو عنده امر واجب خارج عن
ماهية التيمم واعترض شيخنا الشهيد بامرين الاول ان
الاغتراف غير معتبر لنفسه السقوط عند غمس العضو اتفاقا
بخلاف الضرب فانه معتبر لنفسه ولهذا لو وضع جبهته
على الارض لم يجز وفيه ان هذا الفرق غير مضر للعلامة
وهو يقول بموجبه ويجعل نقل التراب شرطا فى الصحة
فتامل الثانى ان تخلل الحدث بين الاغتراف وغسل الوجه
غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهة وفيه
انه ان اراد ان تخلله مضر عند القايلين بان الضرب
جزء من التيمم فمسلم ولا ينفعه وان اراد انه كذلك عند
العلامة فممنوع كيف وقد صرح طاب ثراه فى النهاية بان
تخلله غير مضر واعلم ان العلامة مع حكمه بعدم جزئية
الضرب للتيمم جوز مقارنته بنيته له وفيه انه يستلزم



عدم مقارنتها لشىء من اجزائه بل لامر خارج عنه ولا
يرد مثله فى مقارنة نية الوضوء لغسل اليدين والمضمضة
والاستنشاق لان كلا منها يصير جزءاً للوضوء
الكامل كما قالوه ولعل مراد العلامة بنفى جزئية الضرب
انه ليس جزءاً حتميا اصليا يتعين النية قبله كمسح الجبهة
بل ان قارن المكلف النية به صار جزءاً والا فلا وح
فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين عنده كما لا يخفى
ثم ما تضمنه هذا الحديث من مسح بعض الوجه هو ظاهر
الاستيعاب وهو مذهب على بن بابويه وفى الاخبار
ما يساعده الا ان السيد المرتضى رضوان الله عليه
نقل الاجماع على عدم وجوبه وتعضده الاخبار الصحيحة
الناطقة بعضها بمسح الجبهة وبعضها بمسح الجبينين
وحكم المحقق فى المعتبر بالتخيير بين مسح كل الوجه وبعضه
يعنى الجبهة ونقله عن ابن ابى عقيل ايضا وكانه حمل
عدم الوجوب فى كلام المرتضى على عدم الوجوب الحتمى

هذا

واما استيعاب اليدين الى المرفقين فهذا الحديث الصحيح
صريح فى عدمه واوجبه على بن بابويه لوروده فى بعض
الاخبار ولو قيل بالتخيير هذا ايض كالوجه لكان وجها
ارشاديه سد اذ ظاهر الحديث انه عليه السلم اكتفى
بالضربة الواحدة ولا ريب ان الكلام كان فى تيمم الجنب
فان عمارا كان جنبا فهو حجة من يجتزى بالضربة الواحدة
مطلقا كالمفيد والمرتضى رضى الله عنهما وتعضده
موثقة زراره وحسنه ابن المقدام واجاب العلامة
فى المخ عن الاحتجاج بهذا الحديث وامثاله بانه
لا دلالة فيه على ان التيمم الذى وصفه الامام ع بدل
عن الوضوء والغسل وذكر قصه عمار لا يدل على ارادة
بيان بدل الغسل لاحتمال ذكر القصه ثم سئل ع عن
كيفية التيمم مطلقا او عن كيفية التيمم الذى هو بدل
عن الوضوء هذا كلامه ولا يخفى انه بعيد جدا وشوق
الكلام يا باه وحديث قصه عمار الذى رواه الصدوق

فى الصحيح



۴۹

فى الصحيح عن زرارة على ما تقدم صريح فى كون التيمم بدلا
عن الغسل وفى وحدة الضرب ايض لان فى اخره ولم
يعد ذلك اى لم يعد ذلك الوضع فمذهب المرتضى لا يخ
من قوة واحاديث التثنيه يمكن حملها على الاستحباب
جمعا بين الاخبار وهو خير من حملها على بدل الغسل
واحاديث الوحده على بدل الوضوء كما هو المشهور بين المتاخرين
لان فى احاديث الوحده ما هو كالصريح فى بدلية الغسل
حكاية مناسبة الوحدة للوضوء والتثنيه للغسل لا تنهض
دليلا واما ما رواه الشيخ فى الصحيح عن زراره عن الامام
ابى جعفر محمد بن على الباقر عليه السلم قال قلت كيف
التيمم قال هو ضرب واحد للوضوء والغسل من الجنابة
تضرب بيديك مرتين ثم تنفضهما مرة للوجه ومرتين لليدين
فلا دلالة فيه على التفصيل المشهور وان كان الشيخ فى
التهذيب والمحقق فى المعتبر قد فهما منه ذلك بل قد ادعى
دلالته على التثنيه مطلقا ومن ثم احتج به ابن بابويه على



ذلك والحق انه مجمل بالنسبة الى ما ذهب اليه هذان الشيخان
فان قوله ع هو ضرب واحد يحتمل ان يكون معناه انه نوع
واحد غير مختلف سواء كان في الوضوء والغسل ومجيء الضرب
بمعنى النوع والقسم في لسان الشرع شايع كما يقال الطهارة على
ضربين مائية وترابية ويحتمل ان يقرأ قوله ع والغسل بالجر عطفا
على الوضوء كما هو الظاهر ويجعل جملة تضرب بيديك الخ مفسرة
للضرب الواحد ويحتمل ان يكون معناه انه ضربة واحدة على
الارض للوضوء ويجعل قوله ع والغسل عن الجنابة ابتداء كلام
اما برفع الغسل بالابتداء على حذف مضاف اي وتيمم الغسل
او جره بلام محذوفة متعلقة بتصرف فكانه قال وتضرب
بيديك للغسل من الجنابة ويكون من عطف الفعلية على
الاسمية والحديث على كل من هذين الحلين لا مناص فيه
عن ارتكاب خلاف الظاهر او الظاهر من الضرب هو الضرب
على الارض والظاهر ان الكلام مع عطف المفرد وهذه
التقديرات على خلاف الاصل ويخطر بالبال انه يمكن حمل





الضرب على ما هو الظاهر من الضرب على الارض وقراءة الغسل بالجر
عطفا على الوضوء كما هو الظاهر ايضا ويكون المراد من قوله
ع واحدة الوحدة النوعية لا العددية اي ان الضرب على
الارض فيهما واحد غير مختلف وحمل الوحدة على الوحدة
النوعية وان كان فيه ادنى مخالفة للظاهر الا انها اقل
من مخالفة الظاهر على الحلين السابقين كما لا يخفى
تتمة ع المشهور بين اصحابنا عدم اشتراط علوق
التراب بشيء من الكفين واشترطه ابن الجنيد وبعض العامة
وقد استدل الاصحاب على المشهور بالروايات المتضمنة
للنفض واستضعفه والد الطاب ثراه في شرح الرسالة بان
الاجزاء الصغيرة الغبارية لا تتخلص كلها من اليدين بالنفض
بل تبقى منها بقية كما يشهد به التجربة ولعل النفض لما عساه
يلتصق بالكفين من الاجزاء الترابية الكثيرة الموجبة لتشويه الخلق
ويكون الغرض من النفض تقليلها فلا دلالة للامر بالنفض على
عدم اشتراط العلوق بل ربما يدل على اشتراطه فتامل ثم انه

لا دلالة النفض ... على عدم اشتراط العلوق
ووضوح ان ... الا بعد وجود النفض

طاب ثراه مال الى تقويته ما استدل به ابن الجنيد من ان من في
قوله تعالى فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ظاهرة في التبعيض
وجعل كونها لابتداء الغاية سمجا بعيدا وقال ان ما تضمنه
صحيحة زراره عن ابي جعفر ع من اعادة ضمير منه في الاية
الى التيمم غير مناف للتبعيض الذي هو الظ وجعل قوله
في آخرها لان يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكفين ولا
يعلق ببعضها دالا على اشتراط العلوق ولعل وجه الدلالة
على ذلك ان هذه الرواية قد دلت على انه سبحانه تعالى
علم ان ذلك الصعيد لا يجري باجمعه على الوجه لانه يعلق
ببعض الكفين ولا يعلق ببعضها قال فامسحوا بوجوهكم
وايديكم منه ومن تامل هذا الكلام وهذا التعليل حق
التامل علم اشعاره بوجوب العلوق وظهر له ان التيمم الذي
اعاد الامام ع ضمير منه اليه المراد به التراب المتيمم به فتامل
الحديث السابع وبسندي المتصل الى شيخنا السعيد الشهيد
محمد بن مكي قدس الله روحه قال قرات على شيخنا الشيخ الامام





فخر الدين بن المطهر دام فضله بداره بالحلة اخر نهار الجمعة ثالث
جمادى الاولى سنه ست وخمسين وسبعمائة قال قرات على
والدي جمال الدين قال حدثني والدي سديد الدين عن السيد
رضي الدين بن طاوس عن السيد شمس الدين فخار عن الشيخ
محمد بن ادريس عن الشيخ عربي بن مسافر العبادي عن الياس
بن هشام الحايري عن الشيخ ابي علي المفيد عن والده الشيخ
ابي عبد الله المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القسم جعفر
بن محمد عن محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع يوما يا حماد تحسن ان تصلي قال وقلت يا سيدي انا
احفظ كتاب حريز في الصلوة فقال لا عليك يا حماد قم فصل
قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة
وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح
بالرجل منكم ياتي عليه ستون او سبعون سنه فلا يقيم صلوة
واحدة بحدودها تامة فقال حماد فاصابني في نفسي الذل

سنة ٥٩

فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله
ع مستقبل القبله منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه
قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلث
اصابع منفرجات واستقبل باصابع رجليه جميعا القبله
لم يحرفها عن القبله فقال بخشوع الله اكبر ثم قرأ الحمد بترتيل
وقل هو الله احد ثم صبر هنيئه بقدر ما يتنفس وهو قايم ثم رفع
يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قايم ثم ركع و
ملأ كفيه من ركبتيه منفرجات ورد ركبتيه الى خلفه ثم
سوى ظهره حتى لو صب عليه قطره من ماء او دهن لم تزل
لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا
بترتيل فقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى قايما فلما
استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو
قايم ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه
مضمومتي الاصابع بين يدي ركبتيه حيال وجهه فقال
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم يضع شيئا
من جسده على شئ منه وسجد على ثمانية اعظم الكفين



والركبتين وعلى انامل ابهامي الرجلين والجبهه والانف وقال
سبعة منهن فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عز وجل في
كتابه فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وهي
الجبهه والكفان والركبتان والابهامان ووضع الانف
على الارض سنه ثم رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا
قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر وقد وضع قدمه الا
يمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربي واتوب اليه
ثم كبر وهو جالس وسجد سجده الثانيه وقال كما قال في
الاولى ولم يضع شيئا من بدنه على شئ منه في ركوع ولا
سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين
على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس في التشهد سلم
وقال يا حماد هكذا صل بيان ما لعله يحتاج الى البيان في
هذا الحديث يا حماد الذي امر ان تصلي هو حماد بن عيسى الجهني
منسوب الى حهنيه بضم الجيم قبيلة وهو من ثقات اصحابنا
اصحابنا القى الصادق والكاظم والرضا عليهم السلم

ودعا له الكاظم ع بالدار والزوجة والولد والخادم و
الحج خمسين حجة فقال كذلك ولما اراد ان يحج الحجة
الحادية والخمسين غرق في الحجة حين اراد غسل الاحرام
وكان عمره نيفا وسبعين سنه انا احفظ كتاب حريز
المهملة واخره زاي معجمة هو حريز بن عبد الله السجستاني
اصله كوفي وسافر الى سجستان كثيرا فعرف بها وهو من
اصحاب الصادق ع ثقة صنف كتابا لا عليك الا تتمها
لا نافية للجنس وحذف اسمها في امثال هذا مشهور اي لا
باس عليك ما اقبح بالرجل منكم فصل ع بين فعل التعجب
ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة فمنع الاخفش
والمبرد وجوزه المازني والفراء بالظرف ناقلا عن العرب انهم
يقولون ما احسن بالرجل ان يصدق وصدوره عن
الامام ع من اقوى الحجج على جوازه ومنكم حال من الرجل
او وصف له فان لامه جنسية والمراد ما اقبح بالرجل من
الشيعة او من صلحائهم بحدودها تامة بحدودها متعلق

بقيم



بقيم وتامة اما حال من حدودها او نعت ثان للصلوة
فقال الخشوع اي تذلل وخوف وخضوع وبذلك فسر
الخشوع في قوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون وفي
الصحاح خشع ببصره اي غضه وروى الشيخ
الجليل ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان عن النبي ص
انه راى رجلا يعبث بلحيته في صلوته فقال اما انه
لو خشع قلبه لخشعت جوارحه ثم قال الشيخ ابو علي في
هذا دلالة على ان الخشوع في الصلوة يكون للقلب
والجوارح فاما بالقلب فهو ان يفرغ قلبه بجمع الهمة
لها والاعراض عما سواها فلا يكون فيه غير العبادة
والمعبود واما بالجوارح فهو غض البصر والاقبال
عليها وترك الالتفات والعبث ثم قرأ الحمد بترتيل الترتيل في
وتبيينا الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها ماخوذا
من قولهم ثغر رتل ومرتل اذا كان مفلجا وبه فسر في
قوله تعالى ورتل القران ترتيلا وعن امير المومنين ع

انه حفظ الوقوف وبيان الحروف اى مراعاة الوقف التام
والحسن والاتيان بالحروف على الصفات المعتبرة من
الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق والغنة وامثالها
والترتيل بكل من هذين التفسيرين مستحب ومن حمل الامر في
الاية على الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف من مخارجها
على وجه تتميز ولا يندمج بعضها في بعض هنيئة بالتصغير
اى لحظة قليلة بقدر ما تتنفس على البناء للمفعول حيال وجهه
اى بازائه والمراد انه عم يرفع يديه بالتكبير ازيد من محاذاة
وجهه وملأ كفيه من ركبتيه اى ماسهما بكل كفيه ولم
يكتف بوضع اطرافهما والظاهر ان المراد بالكف هنا ما يشمل
الاصابع ايضا وان الانحناء الى ان يصل الاصابع الى
الركبتين هو الواجب والزائد مستحب ويدل عليه حديث
زرارة فقال سبحان ربي العظيم وبحمده سبحان مصدر
كغفران بمعنى التنزيه ولا يكاد يستعمل الا مضافا منصوبا
بفعل مضمر كمعاذ الله فمعنى سبحان ربي انزهه تنزيها



عما لا يليق بجناب قدسه وعز جلاله وهو مضاف الى
المفعول وربما جوز كونه مضافا الى الفاعل بمعنى التنزه والواو
في وبحمده اما حالية او عاطفة والتقدير وانا متلبس بحمده
على التوفيق لتنزيهه والتاهيل لعبادته كانه لما اسند التسبيح الى
نفسه او هم ذلك تبجحا فعقب بهذه الجملة الحالية لنفى ذلك
على قياس ما قيل في اياك نعبد واياك نستعين سمع الله
لمن حمده ضمن سمع معنى استجاب فعدى باللام كما
ضمن معنى الاصغا فعدى بالى في قوله تعالى لا يسمعون
الى الملأ الاعلى بين يدى ركبتيه اى قدامهما وقريبا منهما
وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ في الحديث الثالث و
ان المساجد لله تفسير المساجد بالاعضاء السبعة التى
يسجد عليها وهو المشهور بين المفسرين والمروى عن ابى
جعفر محمد بن على بن موسى ع ايض حين ساله المعتصم عن
هذه الاية ومعنى فلا تدعوا مع الله احدا فلا تشركوا معه
غيره في سجودكم عليها واما ما قال بعض المفسرين من ان

المراد بها المساجد المشهورة فلا تعويل عليه بعد التفسير المروي
عن الامامين عليهما السلام وكان محتجا بالجيم والنون
المشددة والحاء المهملة اي رافعا مرفقيه على الارض حال
السجود جافيا يديه كالجناحين فقوله ولم تضع ذراعيه على
الارض عطف تفسيري ايضاح ما تضمنه هذا
الحديث من الافعال المشتركة بين الرجل والمرأة
سوى امور يسيرة تختص بالرجل وهي ستة الاول
ارسال اليدين حال القيام فان المستحب لها وضع
كل يد على الثدي المحاذي لها الثاني التفريق بين
القدمين فان المستحب لها جمعهما الثالث التجافي
المعبر عنه بقوله ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه
فان المستحب لها تركه الرابع التجنح فان المستحب لها
تركه الخامس التورك بين السجدتين فان المستحب
للمرأة ضم فخذيها ورفع ركبتيها السادس وضع
اليدين على الركبتين فانها تضعهما فوق ركبتيها

التجنح في البدن والتي في كل الاعضاء





لرواية زرارة ولكن يجب عليها ان تنحني قدر ما ينحني الرجل
واحتمل بعض اصحابنا الجنس انها بدون انحناء الرجل بان يكون
الواجب عليها ان تنحني الى ان تصل يداها الى فخذيها فوق
ركبتيها كما تشعر به الرواية فانها معللة بقوله عم لئلا تطأطأ
كثيرا فترتفع عجيزتها وهذا الاحتمال غير بعيد وما تضمنه
الخبر من تغميضه عم عينيه حال ركوعه مغاير لما هو المشهور
بين الاصحاب من استحباب نظر المصلي حال ركوعه الى
ما بين قدميه كما يدل عليه خبر زرارة والشيخ في النهاية
عمل بالخبرين معا وجعل التغميض افضل من النظر الى ما
بين الرجلين والمحقق في المعتبر عمل بخبر حماد وشيخنا
الشهيد في الذكرى جمع بين الخبرين بان الناظر الى بين
قدميه تقرب صورته من صورة المغمض وهو جمع بعيد
والتخيير بين التغميض والنظر الخاص لا يخلو من وجه تتمة
ما تضمنه الحديث من سجوده عم على الانف الظاهر انه سنة
مغايرة للارغام المستحب في السجود فانه وضع الانف على الرغام

بفتح الراء وهو التراب والسجود على الانف كما روى عن علي
ع لا يجزي صلوة لا يصيب الانف ما يصيب الجبين
يتحقق بوضعه على ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا
وربما قيل الارغام يتحقق بملاصقة الانف الارض وان لم
يكن معه اعتماد ولهذا فسره بعض علمائنا بمماسة الانف
التراب والسجود يكون معه اعتماد في الجملة فبينهما عموم
من وجه وفي كلام شيخنا الشهيد ما يعطي ان الارغام
والسجود على الانف امر واحد مع انه عدّ في بعض مؤلفاته
كلا منهما سنة على حدة ثم على تفسير الارغام بوضع الانف على
التراب هل يتادى سنة الارغام بوضعه على مطلق ما يصح السجود
عليه وان لم يكن ترابا حكم بعض اصحابنا بذلك وجعل التراب
افضل وفيه ما فيه فليتامل كما ان ظاهر قول الراوي فصلى
ركعتين على هذا يعطي انه ع قرأ سورة التوحيد في الركعة
الثانية ايضا وهو ينافي ما هو المشهور بين اصحابنا من استحباب
مغايرة السورة في الركعتين وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن





غيرها كما رواه علي بن جعفر عن اخيه الامام موسى بن جعفر
عليه السلام ويؤيده ما مال اليه بعضهم من استثناء سورة
الاخلاص من هذا الحكم وهو جيد ويعضده ما رواه زرارة عن
ابي جعفر ع من ان رسول الله ص صلى ركعتين وقرأ في كل
منهما قل هو الله احد وكون ذلك لبيان الجواز بعيد ولعل استثناء
سورة الاخلاص من بين السور واختصاصها بهذا الحكم
لما فيها من مزيد الشرف والفضل فقد روى الشيخ الصدوق
عن ابي عبد الله ع انه قال من مضى عليه يوم واحد فصلى فيه
خمس صلوات ولم يقرأ قل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست
من المصلين وروى الشيخ ابو علي الطبرسي في تفسيره عن
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال أيعجز احدكم ان يقرأ
ثلث القرآن في ليلة قلت يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال اقرؤا
قل هو الله احد وقد ذكر بعض العلماء في وجه معادلة هذه السورة
لثلث القرآن كلاما حاصله ان مقاصد القرآن الكريم ترجع
عند التحقيق الى ثلاثة معان معرفة الله تعالى ومعرفة السعادة

والشقاوة الاخروية والعلم بما يوصل الى السعادة ويبعد عن الشقاوة
وسورة الاخلاص تشتمل على الاصل الاول وهو معرفة الله تعالى
وتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية ونفى الاصل والفرع
والكفو وكما سميت الفاتحة ام القران لاشتمالها على واحد من
تلك الاصول الثلثة عادلت هذه السورة ثلث القران
لاشتمالها على واحد من تلك الاصول الحديث الثامن وبالسند
المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكلينى عن على بن
ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام
ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله يوما لاصحابه ملعون كل مال لا يزكى ملعون كل
جسد لا يزكى ولو فى كل اربعين يوما مرة فقيل له يا رسول الله
صلى الله عليه واله اما زكوة المال فقد عرفناها فما زكوة
الاجساد فقال لهم ان تصاب بآفة قال فتغيرت وجوه الذين
سمعوا ذلك منه قال فلما راهم قد تغيرت الوانهم قال لهم هل
تدرون ما عنيت بقولى قالوا لا يا رسول الله قال بلى الرجل





يخدش الخدشة وينكب النكبة ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك
الشوكة وما اشبه هذا حتى ذكر فى حديثه اختلاج العين بيان
ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث ملعون كل مال لا
يزكى اى بعيد عن الخير والبركة يعنى لا خير فيه لصاحبه ولا
بركة ويجوز ان يراد ملعون صاحبه على حذف مضاف اى
مطرود مبعد عن رحمة الله تعالى وقس عليه قوله ع ملعون
كل جسد لا يزكى وذكر زكوة هنا من باب المشاكلة ويجوز
ان يكون استعارة تبعية ووجه الشبه ان كلا منهما
وان كان نقصا بحسب الظاهر الا انه موجب لمزيد
الخير والبركة فى نفس الامر فتغيرت وجوه الذين سمعوا
ذلك منه لانهم ظنوا ان مراده صلعم بالآفة هنا
العاهة والبلية الشديدة التى كثيرا ما يخلو عنها الانسان
سنين عديدة فضلا عن اربعين يوما يخدش بالبناء
للمفعول وكذا ينكب والخدشة تفرق اتصال فى الجلد من
الظفر ونحوه سواء خرج معه دم اولا ويعثر العثرة

المراد بها عثرة الرجل ويجوز ان يراد بها ما يعم عثرة اللسان
ايضا لكنه بعيد ويشاك الشوكة يقال شاكته الشوكة تشوكه
شاكة وشكة اذا دخلت في جسده وانتصاب الشوكة بالمفعولية
المطلقة كانتصاب الخدشة والنكبة والعثرة فان
قلت تلك مصادر بخلاف الشوكة فكيف يكون مفعولا
مطلقا قلت قد يجي المفعول المطلق غير مصدر اذا لابس
المصدر بالآلة ونحوها نحو ضربته سوطا وان شئت فاجعل
انتصابها بنزع الخافض اي يشاك بالشوكة وما اشبه
هذا يحتمل ان يكون من كلام النبي ص وان يكون من
كلام الراوي اختلاج العين عده ص من جملة الآفات
لان الاختلاج مرض من الامراض وقد ذكره الاطباء
وهو حركة سريعة متواترة غير عادية تعرض لجزء من البدن
كالجلد ونحوه بسبب رطوبة غليظة لزجة تتحلل فيصير ريحا
بخاريا غليظا يعسر خروجه من المسام ويزاول الدافعة
دفعه فيقع بينهما مدافعة واضطراب الحديث التاسع



وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن بابويه عن
احمد بن الحسن القطان عن احمد بن محمد بن سعيد
الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي
الحسن علي بن موسى الرضا ع عن ابيه الكاظم موسى بن
جعفر عن ابيه الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر
محمد بن علي عن ابيه زين العابدين علي بن الحسين
عن ابيه سيد الشهداء الحسين بن علي عن ابيه سيد
الوصيين امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع قال ان رسول الله
صلى الله عليه وآله خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس
انه قد اقبل اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة شهر
هو عند الله افضل الشهور وايامه افضل الايام ولياليه
افضل الليالي وساعاته افضل الساعات وهو شهر
دعيتم فيه الى ضيافة الله وجعلتم فيه من اهل كرامة الله
انفاسكم فيه تسبيح ونومكم فيه عبادة الله وعملكم فيه
مقبول ودعاؤكم فيه مستجاب فاسالوا الله ربكم بنيات

صادقة وقلوب طاهرة ان يوفقكم لصيامه وتلاوة كتابه

فان الشقي من حرم غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا

بجوعكم وعطشكم فيه جوع يوم القيمه وعطشه وتصدقوا

على فقرائكم ومساكينكم ووقروا كباركم وارحموا صغاركم

وصلوا ارحامكم واحفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل

الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس يحنن

على ايتامكم وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم

بالدعاء في اوقات صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله

تعالى فيها بالرحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا

نادوه ويستجيب لهم اذا دعوه ايها الناس ان انفسكم مرهونة

باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم ثقيله من

اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تعالى

ذكره اقسم بعزته ان لا يعذب المصلين والساجدين و[ان لا]

يروعهم بالنار يوم يقوم الناس لرب العالمين ايها الناس

من فطر منكم صائما مومنا في هذا الشهر كان له بذلك

وتحننوا



عند الله عتق رقبه ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله

ص وليس كلنا يقدر على ذلك فقال صلى الله عليه واله اتقوا النار

ولو بشق تمرة اتقوا النار ولو بشربة من ماء ايها الناس من خفف

منكم في هذا الشهر عما ملكت يمينه خفف الله تعالى عليه

حسابه ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم يلقاه

ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله تع يوم يلقاه ومن وصل فيه [رحمه]

وصله الله تع برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله

تع عنه رحمته يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة كتب الله

له براءة من النار ومن ادى فيه فرضا كان له ثواب من ادى

سبعين فرضا فيما سواه من الشهور ومن اكثر فيه الصلوة

على ثقل الله ميزانه يوم تخفف الموازين ومن تلا فيه اية من

القران كان له مثل اجر من ختم القران في غيره من الشهور [ايها]

الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحه فلتسالوا ربكم

ان لا يغلقها عليكم وابواب النيران مغلقه فاسالوا ربكم ان

لا يفتحها عليكم والشياطين مغلوله فاسالوا ربكم ان لا

فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر

يسلطها عليكم قال امير المؤمنين عليه السلم فقمت وقلت يا
رسول الله ص ما افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن محارم الله
عز وجل ثم بكى فقلت ما يبكيك يا رسول الله ص فقال ابكي لما
يستحل منك في هذا الشهر كاني بك وانت تصلي لربك وقد
انبعث اشقى الاولين والاخرين شقيق عاقر ناقة ثمود فضربك
ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك فقلت يا رسول الله وذلك
في سلامة من ديني فقال ص في سلامة من دينك ثم قال يا علي من قتلك
فقد قتلني ومن ابغضك فقد ابغضني لانك مني كنفسي وطينتك
من طينتي وانت وصيي وخليفتي على امتي بيان ما لعله
يحتاج في هذا الحديث خطبنا ذات يوم ضمن عليه السلم
خطبنا معنى وعظنا فعداه تعديته والا فخطب هنا لازم
بمعنى النطق بالخطبة وكما يضمن المتعدي بنفسه معنى المتعدي
بحرف فيتعدى به كذلك قد يضمن اللازم معنى المتعدي
فيتعدى بنفسه كما نحن فيه ومنه قوله تعـ ولا تعزموا
عقدة النكاح قالوا انه ضمن معنى تنووا فعدي بنفسه



والا فهو يتعدى بعلى واليوم الذي ابهمه عم بقوله ذات يوم في بعض
الروايات انه كان اخر جمعة من شعبان وعطف فقال على عليه
السلم فخطبنا بالفاء التعقيبية مع انه لا تعقيب بين الخطبة
والقول اما على تاويل اراد ان يخطبنا كما قالوه في قوله تعـ
وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون
من انه بتاويل اردنا اهلاكها او على ما ذكره بعض
المحققين من النحاة من ان التعقيب في الفاء على نوعين
حقيقي معنوي نحو جاء زيد فعمرو ومجازي ذكري وهو
عطف مفصل على مجمل كقوله تعالى ونادى نوح ربه
فقال رب ان ابني من اهلي ونحو قولك توضأت
فغسلت وجهي ويدي ومسحت راسي ورجلي فان التفصيل
حقه ان يتعقب الاجمال انه قد اقبل اليكم شهر الله تاكيد
الحكم بان مع ان قرب شهر رمضان مما لا ينكره المخاطب
ولا يتردد فيه لعله من اخراج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر بجعل غير المنكر كالمنكر اذ لاح عليه شيء من امارات

الانكار كقولوان بنى عمك فيهم رماح فالمخاطبون كانهم لما لم
يستعدوا ولم يتهيؤا لدخوله بالخروج من المظالم والتبعات
وتهيئة الاوقات لتفطير الصائمين والصدقات ولم يحصل
لهم الفرح والاستبشار باقبال هذا الشهر العظيم الذى تغفر
فيه الخطيئات وتستجاب فيه الدعوات جعلوا كانهم
منكرون لاقباله عليهم فخوطبوا خطاب المنكر مع المبالغة
فى التاكيد بالابهام بضمير الشان ثم التفسير وقال التحقيق
ولا يبعد ان يكون التاكيد جاريا على مقتضى الظ نظرا
الى ان الحكم ليس مجرد اقبال الشهر بل هو اقباله مصاحبا للبركة
والرحمة والمغفرة ولعل هذا الحكم المقيد مما يشك فيه
بعض الحاضرين او ينكره بعض المنافقين فخاطبهم جميعا
بالحكم المؤكد من قبيل تغليب المتصف بامر على غير المتصف
به واسناد الاقبال الى الشهر مجاز عقلى ولك ان تجعل التجوز فى
الطرف لا فى النسبة اما فى المسند بجعل الاقبال مجازا
عن القرب او فى المسند اليه على طريق الاستعارة بالكنا



ويمكن على الكتنح عن التجوز فى المفرد بان يعتبر تشبيه التلبس الغير
الفاعلى ويستعمل فيه اللفظ الموضوع لافادة التلبس الفاعلى
فيصير الكلام استعارة تمثيلية كما فى اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى واضافة الشهر الى الله تعالى لعله لمزيد الاختصاص المفهوم
مما نطق به الحديث القدسى الذى رواه العامه والخاصه
ان الله تعالى يقول ان الصوم لى وانا اجزى عليه ولنا
اشعار بان رمضان من اسمائه تعالى كما رواه الشيخ
الجليل قدوة المحدثين محمد بن يعقوب الكلينى طاب ثراه
فى كتاب الكافى عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن احمد بن ابى نصر عن هشام بن سالم عن سعد بن
سالم قال كنا عند ابى جعفر محمد بن على الباقر عليه السلم
فذكرنا رمضان فقال عليه السلم لا تقولوا هذا رمضان
ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان
اسم من اسماء الله تعالى وهو عز وجل لا يجى ولا يذهب
ولكن قولوا شهر رمضان الحديث فان الشقى من حرم

غفران الله قصر اسم ان على خبرها للمبالغة في شقاوة المحروم من الغفران
فهذا الشهر كانه لا شقي غيره على ما قالوه في نحو الامير زيد
والشجاع عمرو من ان اللام ان حمل في المقام الخطابي على الاستغراق
كان بمنزلة كل امير زيد وكل شجاع عمرو وان حمل على الجنس
افاد ان زيدا وجنس الامير وعمرا وجنس الشجاع متحد
في الخارج وكيف كان فالقصر الادعائي حاصل وتصدقوا
على فقرائكم ومساكينكم ربما استدل بعطف احدهما
على الاخر على تخالفهما ولا خلاف في اشتراكهما في وصف
عدمي وهو عدم وفاء الكسب والمال بمؤنته ومؤنة العيال
انما الخلاف في ان ايهما هو الذي لا مال له ولا كسب
بالكلية وهذا معنى الخلاف في ان ايهما اسوء حالا فقال
الفراء وثعلب وابن السكيت هو المسكين وبه قال ابو حنيفة
ووافقهم من علماء الشيعة الامامية ابن الجنيد وسلار و
الشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة
وهو المطروح على التراب لشدة الاحتياج ولان



الشاعر قد اثبت للفقير مالا في قوله اما الفقير الذي كانت
حلوبته وفق العيال فلم يترك له سبد وقال الاصمعي
الفقير اسوء حالا وبه قال الشافعي ووافقه من الامامية
المحقق محمد بن ادريس الحلي والشيخ ابو جعفر الطوسي في
المبسوط والخلاف لان الله تعالى بدا به في اية الزكوة
وهو يدل على الاهتمام بشانه في الحاجة ولاستعاذة
النبي صلى الله عليه واله من الفقر مع قوله اللهم احيني
مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين
ولان الفقير ماخوذ من كسر الفقار من شدة الحاجة و
الاستدلال واثبات الشاعر المال الفقير لا يوجب كونه
احسن حالا من المسكين فقد اثبت تعالى للمساكين مالا
في اية السفينة والحق ان المسكين اسوء حالا من الفقير
لا لما ذكر بل لما رواه شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي
قدس الله روحه في كتاب التهذيب عن محمد بن يعقوب
عن علي بن ابراهيم عن احمد بن محمد عن احمد بن خالد

الفقار عظام الظهر

عن عبد الله بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابى بصير
قال قلت لابى عبد الله عليه السّلام قول الله عزّ وجلّ
انّما الصدقات للفقرآء والمساكين قال الفقير الّذى
لا يسال الناس والمسكين اجهد منه والبائس اجهدهم
الحديث وهذا حديث صحيح وقوله ع الفقير الّذى لا يسال
النّاس الظاهر انّه كناية عن انّ له مالا او كسبا فى الجملة هو
و يقنع به وكان قاصرا عن مؤنته ولا يسال النّاس وقوله
ع السّلم المسكين اجهد منه اى اشقّ حالا والجهد
بالفتح المشقّة بمعنى انّه لا مال ولا كسب له اصلا وبعلى
هذا فيشكل جعل البائس اجهد منه اللّهمّ الّا ان يعتبر فيه
الضعف البدنى كالزمانة ونحوها كما اعتبره قتادة فى
الفقير ويظهر فائدة الخلاف فى الترادف والتخالف فيما
لو اريد بسط الزكوة على الاصناف الثمانية او نذر او
اوصى للفريقين معا قيل ويظهر ايضا فى الكفارة فانّها
مخصوصة بالمساكين ورد بانّه لا خلاف فى انّه اذا





ذكر احدهما وحده دخل الاخر انّما الخلاف فيما اذا ذكرا
معا وقد نصّ الشيخ وغيره على ذلك وفيه ما فيه ووقّروا
كباركم التوقير التعظيم والاحترام والمراد بالكبار ما
يشمل الكبار سنّا او شأنا كالمعلّمين وصلوا ارحامكم
قصر بعض العلماء الرحم على من يحرم نكاحه والظاهر
كلّ من عرف نسبه وان بعد ويؤيّده ما رواه على بن
ابراهيم فى تفسير قوله تع فهل عسيتم ان تولّيتم ان
تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم انّها نزلت فى
بنى اميّة وما صدر منهم بالنسبة الى ائمّة اهل البيت
عليهم السّلم والظاهر حصول الصلة باقلّ ما يسمّى برّا ولما
روى عن النبىّ ص صلوا ارحامكم ولو بالسلام وتحنّنوا على
ايتام المسلمين الحنين الى الشىء توقان النفس اليه والحنان
بالتخفيف الرحمة ومنه الحنّان بالتشديد وانفسكم
مرهونة باعمالكم قد يعتبر تشبيه توقّف خلاص النفس من
العذاب على العمل الصالح بتوقّف تخليص الرهن على ادا

الذين ليكون الكلام استعاره بالكنايه مع التخييل والصحيح انه
تشبيه بليغ لا استعاره لان الطرفين مذكوران قس
عليه قوله ص وظهور كم ثقيله اه ولا يروعهم بالتشديد
اى لا يفزعهم والروع بالفتح الفزع وروعت فلانا اذا
فزعته اتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بشق
تمرة فحذفت كان مع اسمها وهذه الواو واو الحال عند
صاحب الكشاف واعتراضيه عند بعض المحققين وعاطفه
على محذوف عند بعض فانهم قالوا فى قوله ص اطلبوا العلم
ولو كان بالصين والشق بالكسر نصف الشئ كان له ثوب
من ذى سبعين فرض المراد بالسبعين اما العدد الخاص
او معنى الكثرة فان السبعين جار مجرى المثل فى الكثرة كما
قالوه فى قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
وقد يقال فى وجه تخصيص السبعين بذلك من بين سائر
الاعداد انها تكرير ما هو اكمل الاحاد اعنى السبعة بعده
عدد كامل هو العشرة لاشتماله على جميع مخارج الكسور التسعه



ولان جميع ما فوقه يحصل باضافة الاحاد اليه او بتكريره او بهما
معا ووجه اكملية السبعة اشتمالها على جملة اقسام العدد لانه
اما زوج او فرد واما اول او غير اول اما منطق او اصم واما
مجذور واما تام او زايد او ناقص واما زوج الزوج او
زوج الفرد وقد اشتملت السبعة على جميع هذه الانواع
الا الزايد والفرد غير الاول ثقل الله ميزانه ثقل الميزان كنا
عن كثرة الحسنات ورجحانها على السيئات وقد اختلف
اهل الاسلام فى ان وزن الاعمال الوارد فى الكتاب والسنة
هل هو كناية عن العدل والانصاف والتسوية او المراد
به الوزن الحقيقى فبعضهم على الاول لان الاعراض لا يعقل
وزنها وجمهورهم على الثانى للوصف بالخفة والثقل فى
الحديث والموزون صحايف الاعمال او الاعمال نفسها
بعد تجسيمها فى تلك النشاه والورع عن محارم الله للورع
عندهم درجات اربع الاولى ورع التائبين وهو ما به
يخرج الانسان عن الفسق وهو المصحح لقبول الشهادة

الثانيه ورع الصالحين وهو التوقي من الشبهات فان من
رتع حول الحمى اوشك ان يدخله قال صلى الله عليه واله وسلم
دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثه ورع المتقين و
هو ترك الحلال الذي يتخوف ان ينجر الى الحرام كما قال صلى
يكون الرجل من المتقين حتى لا يدع ما لا باس به مخافة ما به
باس وذلك مثل الورع عن التحدث باحوال الناس مخافة
ان ينجر في هذه الى الحرام البته وقوله ص في هذه الخطبة الورع
عن محارم الله ظاهر في المرتبة الاولى من الورع ولا يبعد ارادة
الثانيه والثالثة ايضا فيه كما لا يخفى على فطنتك القرب
احد جانبي الراس وذلك في سلامة من دينك المشار اليه بذلك
هو شهادة نزع المدلول عليها بالكلام السابق وفي بمعنى مع
كما في قوله تعالى ادخلوا في امم قد خلت من قبلكم من الجن و
الانس في النار ومن بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة
من يوم الجمعة هدايه فيها دلالة ما ذكرناه في قوله ص خطبنا
من حمل على التضمين اولى من الحمل على النصب بنزع





الخافض فان التضمين اكثر ورودا في اللغة وادق مسلكا
وايضا فهو على تقدير مجازيته اولى من الاضمار والحق انه
حقيقة لا اضمار فيه وليس اللفظ مستعملا في كلا المعنيين
ولا المعنى الاخر مرادا بلفظ مقدر على حدة ليلزم ذلك بل
اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي وهو المقصود منه اصالة
ولكن قصد بتبعيته معنى اخر من غير ان يستعمل في معناه
اصالة وتعديته بنفسه تشعر بتبعية معنى الوعظ له وكذا
لفظ تكبروا في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم مستعمل
في معناه وتعديته بعلى تشعر باستتباعه معنى الحمد من دون
تجوز واضمار فتامل انارة الحق ان الموزون في النشاة
الاخرى هو نفس الاعمال لا صحايفها وما يقال من ان
تجسيم العرض طور خلاف طور العقل فكلام ظاهري عامي
والذي عليه الخواص من اهل التحقيق ان سنخ الشيء وحقيقته
امر مغاير للصورة التي تجلى بها على المشاعر الظاهرة
ويلبسها لدى المدارك الباطنه وانه يختلف ظهوره في

[illegible]

[illegible]

تلك الصور بحسب اختلاف المواطن والنشئات فيلبس في
كل موطن لباسا ويتجلبب في كل نشاة بجلباب كما قالوا ان
لون الما لون انائه واما الاصل الذى تتوارد هذه و يعبرون
عنه تارة بالسنخ ومرة بالوجه واخرى بالروح فلا يعلمه
الا علام الغيوب فلا بعد في كون الشي في موطن عرضا
وفي الاخر جوهرا الا ترى الى شي للبصر فانه انما يظهر
بحس البصر اذا كان محفوفا بالجلابيب الجسمانية ملاذما
لوضع خاص وتوسط بين القرب والبعد المفرطين
وامثال ذلك وهو يظهر في الحس المشترك عريا عن تلك
الامور التي كانت شرط ظهوره لذلك الحس الاخرى الى ما يظهر في
اليقظة من صورة العلم فانه في تلك النشاة امر عرضي ثم
انه يظهر فيها النوم بصورة اللبن فالظاهر في الصورتين
سنخ واحد تجلى في كل موطن بصورة وتحلى في كل
نشاة وزيا في كل عالم بزي وتسمى في كل مقام باسم فقد
تجسم في مقام ما كان عرضا في مقام آخر وعساك تظفر

في هذا الكتاب بما يزيل عن قلبك الارتياب في هذا الباب ان شاء الله
تعالى تتمة لك ان تجعل الظرفية في قوله ص في سلامة من ديني
ظرفية مجازية بتشبيه ملابسة المظروف الظرف فيكون لفظ في
استعارة تبعية ولك ان تعتبر تشبيه الهيئة المنتزعة من المظروف
والظرف واصطحابهما فيكون الكلام استعارة تمثيلية مركب
كل من طرفيها لكنه لم يصرح من الالفاظ التي هي بازاء المشبه
به الا بكلمة في فان مدلولها هو العمدة في تلك الهيئة وما عداه
تبع له يلاحظ معه في ضمن الفاظ منوية فلا يكون لفظ في
استعارة بل هي على معناها الحقيقي ولك ان تشبه سلامة
الدين بما يكون محلا وظرفا للشيء على طريقة الاستعارة بالكناية
ويكون ذكر كلمة في قرينة وتخييلا على قياس ما ذكره بعض المحققين
في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم وفي هذا المقام بحث
طويل ليس هذا محله وقد اوردناه في حواشينا على المطول فمن
اراد فليقف عليه هناك الحديث العاشر وبالسند المتصل الى
الشيخ الاعظم محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل محمد

بن محمد بن النعمان المفيد عن الصدوق محمد بن علي بن بابويه عن
محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن موسى بن
القسم عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن
الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم عن
ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المومنين عليه السلم
قال ان رسول الله صلى الله عليه واله لقيه اعرابي فقال له يا
رسول الله اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل فمرني
ان اصنع بمالي ما ابلغ به مثل اجر الحاج فالتفت اليه
رسول الله صلى الله عليه واله وقال له انظر الى ابي قبيس فلو ان
ابا قبيس ذهبة حمرا انفقته في سبيل الله ما بلغت ما يبلغ
الحاج ثم قال ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم يرفع شيئا
ولم يضعه الا كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر
سيئات ورفع له عشر درجات فاذا ركب بعيره لم يرفع
خفا ولم يضعه الا كتب الله له مثل ذلك فاذا طاف
بالبيت خرج من ذنوبه فاذا سعى بين الصفا والمروة خرج



من ذنوبه فاذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه فاذا وقف بالمشعر
الحرام خرج من ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج من ذنوبه قال فعدد
رسول الله صلى الله عليه واله كذا وكذا موقفا اذا وقفها الحاج
خرج من ذنوبه ثم قال انى لك ان تبلغ ما تبلغ الحاج بيان
ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث لقيه اعرابي الاعرابي
بفتح الهمزة منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة ويقال
لسكان الامصار عرب وليس الاعراب جمعا للعرب بل
هو مما لا واحد له نص عليه في الصحاح وانا رجل مميل اي
صاحب مال وثروة انظر الى ابي قبيس الظاهر ان المراد نظر
العين ان كان هذا الكلام بمكة وما قاربها والا فنظر القلب
اذا اخذ في جهازه اي شرع فيه والجهاز بفتح الجيم وكسرها
الا كتب الله له مثل ذلك اي عشر حسنات ويجوز ان يراد
بذلك ما يعم محو السيئات ورفع الدرجات [illegible] خرج من
ذنوبه شبه مفارقة الذنوب والتخلص منها بالخروج من
البيت وشبهه فالكلام استعارة مصرحة تبعية او شبه

اعرابي

الذنوب بالشيء المحيط بالانسان كالثوب ونحوه كما قال الله تعالى
واحاطت به خطيئته فالكلام استعارة بالكناية وذكر الخروج
تخييل فاذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه قد تكرر
ذكر الخروج من الذنوب في هذا الحديث مرارا ولعل ذلك
لتاكيد البعد عنها والتنصل عن تبعاتها او لانه يحصل بازاء
كل نسك من تلك المناسك الخروج من نوع من انواع الذنوب
فانها تتنوع الى ماليه وبدنيه والبدنيه الى قوليه وفعليه
والفعليه تختلف باختلاف الالات التي تفعل بها الى
ذلك وقد ورد في بعض الاخبار تنوعها الى مغيرة للنعم و
منزلة للنقم وحابسة للرزق وهاتكة للستور ومعجلة للفنا
وكما ان لكل دواء من الادوية اختصاص بازالة مرض من
الامراض لاسباب وخصوصيات لا توجد في غيره
فلعل لكل فعل من افعال الحج اختصاصا بتكفير نوع
من انواع الذنوب لمناسبات وخصوصيات لا يعلمها
الا علام الغيوب ويؤيد ذلك ما اورده الغزالي في الاحيا





عن الامام جعفر الصادق عليه السلام باسناده الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها
الا الوقوف بعرفة وامثال هذه الاخبار كثيرة والله اعلم الحديث
الحادي عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن
بابويه عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد
بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسماعيل
عن ابيه عن الامام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلم
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين علي
عليه السلم ان رسول الله ص بعث سرية فلما رجعوا قال
مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد الاكبر
قيل يا رسول الله ص وما الجهاد الاكبر قال جهاد النفس
ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم افضل الجهاد من جاهد نفسه
التي بين جنبيه بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
بعث سرية السرية القطعة من الجيش من خمسة انفس الى
ثلثمائة او اربعمائة مرحبا بقوم الرحب بالضم السعة وبالفتح

بن محمد صح

الواسع ونصب مرحبا بفعل لازم الحذف سماعا كاهلا
وسهلا اى اتيت بكم رحبا وسعة والباقى بتقوم اما للتبيه
او للمصاحبة وعن المبرد ان نصبه على المصدر اى رحبت
بلادك مرحبا جهاد النفس اى قهرها وبعثها على ملازمة الطاعات
ومجانبة المنهيات ومراقبتها على مر الاوقات ومحاسبتها على
ما ربحته وخسرته فى دار المعاملة من السعادات وكسر قواها
البهيمية والسبعية بالرياضات والمجاهدات كما قال سبحانه
قد افلح من زكيها وقد خاب من دسيها افضل الجهاد من
جاهد نفسه هذا الخبر لا يحمل على المبتدا بحسب الظاهر
فلا بد اما من جعل المصدر هنا بمعنى اسم الفاعل اى افضل
المجاهدين من جاهد نفسه او ان يكون الجزء محذوفا او
التقدير افضل الجهاد جهاد من جاهد نفسه التى بين
جنبيه وقد يظن ان فيه دلالة على عدم تجرد النفس
والحق انه لا دلالة فيه على ذلك بل هو كناية عن كمال القرب
فان تجرد النفس مما لا ينبغى ان يرتاب فيه وقد قامت

عليه



عليه البراهين العقليه واشارت اليه الكتب السماوية
والاخبار النبويه وشهدت له الامارات الشرعيه والمكاشفات
الذوقيه يتضمن جهاد النفس افضل الجهاد كما تضمنه
هذا الحديث وقد تكفل سبحانه للمجاهدين بان يهديهم
الطريق القويم والصراط المستقيم قال سبحانه والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فيجب على كل شخص ان
يجاهد نفسه بالمحاسبة والمراقبة ويصدها عن
الخطوط الفانيه الدنيه ويضيق عليها فى حركاتها وسكناتها
وخطراتها وخطواتها فان كل نفس من انفاس العمر جوهرة
نفيسة لا عوض لها يمكن ان يشترى بها كنز من الكنوز لا
يتناهى نعيمه ابد الاباد وانقضاء هذه الانفاس ضايعة او مصروفة
الى ما يجلب الهلاك خسران عظيم هايل لا تسمح به نفس
عاقل فاذا اصبح العبد وفرغ من صلوة الصبح ينبغى
ان يتوجه الى نفسه ويقول لها يا نفس ليس لك بضاعة الا
العمر ومهما يفنى منه فهو من راس المال وهذا يوم جديد

ت

وقد امهلنى الله تعالى فيه وانعم فيه على به ولو توفانى لكنت
تمنيت ان ترجعى الى الدنيا يوما واحدا لتعملى فيه عملا صالحا
فافرضى انك توفيت ثم رددت فاياك ثم اياك ان تضيعى
هذا اليوم واعلمى ان اليوم والليلة اربع وعشرون ساعة
وقد ورد فى الخبر انه ينشر للعبد لساعات اليوم والليلة
اربع وعشرون خزانة فيفتح له منها خزانة فيراها مملوة
نورا من حسناته التى عملها فى تلك الساعة فيناله من
الفرح والسرور والاستبشار ما لو وزع على اهل النار
لاشغلهم ذلك عن الاحساس بالمها وتفتح له خزانة
اخرى فيراها مظلمة يفوح نتنها ويغشاه ظلامها وهى
الساعة التى عصى الله تعالى فيها فيناله من الهول والفزع
ما لو قسم على اهل الجنة لتنغص عليهم نعيمها ويفتح له خزانة
اخرى فيراها فارغة ليس فيها شىء وهى الساعة التى نام
فيها واشتغل بشىء من مباحات الدنيا فيتحسر على خلوها
ويندم على ما فاته من الربح العظيم الذى كان قادرا على

تحصيله



تحصيله فى تلك الساعة وهكذا تعرض عليه خزائن اوقاته
فى طول عمره فاجتهدى يا نفس فى هذا اليوم ان تعمرى
خزائنك ولا تتركيها خالية عن تلك الكنوز العظيمة والساعات
الجسيمة ولا تميلى الى الكسل والدعة والاستراحة فيفوتك
من الدرجات العليه ما كنت قادرة على تحصيله بادنى
توجه وينالك ما ينال التاجر القادر على الربح العظيم اذا
اهمله وتساهل فيه فلا تنفك عنك الحسرة ابدا نعوذ بالله من
ذلك تتمة النفس الانسانيه واقعة بين القوة الشهوانية
والقوة العاقلة فبالاولى تحرص على تناول اللذات
البدنية البهيمية كالغذاء والسفاد والتغالب وسائر
اللذات العاجلة الفانية وبالاخرى تحرص على تناول
علوم الحقيقة والخصال الحميدة المؤدية الى السعادات
الباقية الابدية والى هاتين القوتين اشار سبحانه بقوله
وهديناه النجدين وبقوله تعالى انا هديناه السبيل اما
شاكرا واما كفورا فان جعلت الشهوة منقادة للعقل

فقد فزت فوزا عظيما واهتديت صراطا مستقيما وان سلطت
الشهوة على العقل وجعلته منقادا لها ساعيا في استنباط
الحيل المؤدية الى مراداتها هلكت يقينا وخسرت خسرانا
مبينا واعلم انك نسخة مختصرة من العالم فيك بسائط و
مركباته وماداته ومجرداته بل انت العالم الكبير بل الاكبر
كما قال امير المؤمنين وسيد الموحدين عليه السلام دواك
فيك وما تبصر وداءك منك وما تشعر وتزعم انك جرم
صغير وفيك انطوى العالم الاكبر وانت الكتاب المبين
الذي باياته يظهر المضمر وما من شيء الا وانت تشبهه من
وجه لكن الغالب عليك اربعة اوصاف الملكية والسبعية و
البهيمية والشيطانية فمن حيث الملكية تتعاطى افعال
الملائكة من عبادة الله سبحانه وطاعته والتقرب اليه
ومن حيث الغضب تتعاطى افعال السباع من عداوة
والبغضاء والهجوم على الناس بالضرب والشتم ومن حيث
الشهوة تتعاطى افعال البهائم من الشره والشبق والحرص و



حيث الشيطانية تتعاطى افعال الشياطين فتستنبط وجوه الشر
تتوسل الى الاغراض بالمكر والحيل فكان المجتمع في اهابك ايها
الناس ملك وكلب وخنزير وشيطان فالكلب هو الغضب
والخنزير هو الشهوة فاذا اشتغلت بجهاد هذه الثلثه ودفع
كيد الشيطان ومكره وبالبصيرة النافذة وتكسر شره هذا الخنزير
بتسليط الكلب عليه اذ بالغضب تنكسر السورة الشهوة وبالت
الكلب بتسليط الخنزير وجعلت الكل مقهورين تحت السياسة
اعتدل الامر وظهر العدل في مملكة البدن وجرى الكل على
الصراط المستقيم وان لم تجاهدهم قهروك واستخدموك
فلا تزال في استنباط الحيل وتدقيق الفكر في تحصيل مطلوبات
الخنزير ومرادات الكلب فتكون دائما في عبادة كلب و
خنزير وهذا حال اكثر الناس الذين همتهم مصروفة الى البطن
والفرج ومناقشة الخلق ومعاداتهم والعجب منك انك تنكر
على عباد الاصنام عبادتهم لها ولو كشف الغطاء عنك
وكوشفت بحقيقة حالك ومثل لك ما يمثل للمكاشفين اما

في النوم او اليقظة لرأيت نفسك قائما بين يدي خنزير شم
اذيالك في خدمته ساجدا لمرة وراكعا اخرى منتظرا لاشارته
وامره فمهما طلب الخنزير شيئا من شهواته توجهت على الفور الى
تحصيل مطلوبه واحضار مشتهياته ولابصرت نفسك خاشعا
بين يدي كلب عقور عابدا له مطيعا لما يلتمسه مدققا
للفكر في الحيل الموصلة الى طاعته وانت بذلك ساع فيما يرضي
الشيطان ويسره فانه هو الذي يهيج الخنزير والكلب
ويبعثهما على استخدامك فانت من هذا الوجه عابد للشيطان
وجنوده ومندرج في المخاطبين المعاتبين يوم القيمة بقوله
تعالى الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان
انه لكم عدو مبين فليراقب كل عبد حركاته وسكناته
وسكوته ونطقه وقيامه وقعوده لئلا يكون ساعيا
طول عمره في عبادة هؤلاء وهذا غاية الظلم حيث صير المالك
مملوكا والسيد عبدا والرئيس مرؤوسا اذ العقل هو المستحق
للسيادة والرياسة والاستيلاء وهو قد سخره لخدمة هؤلاء





وسلطهم عليه وحكمهم فيه قال بعض المفسرين عند قوله تعالى وسخر
لكم ما في السموات وما في الارض جميعا ان في ذلك لايات لقوم
يتفكرون قد سخر لك الكون وما فيه لئلا يسخرك منه شيء و
تكون مسخرا لمن سخر لك الكل فان جعلت نفسك مسخرة لما في
الكون اسيرة للذات الفانية فقد جهلت فضل الله لديك و
كفرت نعمته عليك اذ خلقك عبدا لنفسه حرا من الكل
فاستعبدك الكل ولم تشتغل بعبودية الحق تعالى والله اعلم
الحديث الثاني عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن
يعقوب عن علي بن ابرهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله
عز وجل ليبغض المؤمن الضعيف الذي لا دين له قيل له
وما المؤمن الضعيف الذي لا دين له يا رسول الله ص قال
الذي لا ينهى عن المنكر قال مسعدة وسئل ابو عبد الله عم عن
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اواجب هو على الامة جميعا

فقال لا فضل له ولو قال انما هو على القوي المطاع العالم بالمعروف
من المنكر لا على الضعفاء الذين لا يهتدون سبيلا والدليل على
ذلك من كتاب الله عز وجل قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون
الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا خاص
غير عام كما قال الله عز وجل ومن قوم موسى امة يهدون
بالحق وبه يعدلون بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
لبعض المؤمن الضعيف اي الضعيف الايمان والمراد انه
سبحانه يعامله معاملة المبغض مع من ابغضه ويوصل اليه
ما يترتب على البغضاء من الجزاء السيء وهكذا اكثر ما يوصف به
سبحانه فانه انما يؤخذ باعتبار الغايات لا المبادي الذي
لا ينهى عن المنكر المراد به القبيح اعني الحرام والمراد بالمعروف
الذي يذكر في مقابله الفعل الحسن المشتمل على رجحان
فيختص بالواجب والمندوب ويخرج المباح والمكروه
وان كانا داخلين في الحسن وسئل ابو عبد الله عن المراد
بالمعروف هنا الواجب والمراد من السؤال عن وجوبهما على

الامة جميعا ووجوبهما على كل واحد منهم عالما كان او جاهلا
مؤثرا امره او نهيه او غير مؤثر والدليل على ذلك اي على ان الوجوب
انما هو على بعض الامة فالمشار اليه بذلك هو الامر اللازم من
حصر الوجوب على من صفته كذا وكذا لا نفس الحصر كما هو ظاهر
ولتكن منكم امة كلام الامام عليه السلام صريح في ان من في
الاية تبعيضية واما ما في بعض التفاسير من جعلها بيانية
والمعنى كونوا امة تامرون بالمعروف فبعيد جدا فهذا خاص
غير عام اي طلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعم الامة
جميعا بل يختص ببعضهم تبصرة اختلف اصحابنا في وجوب
الحسبة اعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هل هو عيني او
كفائي فالشيخ والمحقق وابن ادريس وجماعة من متاخري
علمائنا ومنهم شيخنا الشهيد في شرح الارشاد والمحقق
الشيخ علي طاب ثراه على الاول والسيد المرتضى وابو الصلاح
والعلامة وبعض المتاخرين كالشهيد الثاني على الثاني وتظهر ثمرة
محل النزاع بما لو كان في البلد شخص تارك الصلاة او شارب

الخمر مثلا في البلد عشرة اشخاص يجوز كل منهم تأثير امره ونهيه في
ذلك الشخص من غير ضرر بالجهة وشرع واحد منهم في امره ونهيه
وكان ترتب الاثر على ذلك مظنونا فبمجرد ذلك قبل حصول
الاثر اعني فعل الصلوة وترك شرب الخمر هل يسقط وجوب
الامر والنهي عن التسعة الباقية ام يجب عليهم مشاركته
في الامر والنهي وعدم تقاعدهم عن ذلك الى ان يحصل
الاثر والقائلون بالوجوب العيني استدلوا بصدد هذا
هذا الحديث فان ظاهره الوجوب العيني وباحاديث اخر ربما يفيد
مضمونها ذلك كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام
من ترك انكار المنكر بقلبه ويده ولسانه فهو ميت في
الاحياء وما روي عن الصادق عليه السلام انه قال لاصحابه
انه قد حق لي ان آخذ البريء منكم بالسقيم وكيف لا يحق لي
ذلك وانتم يبلغكم عن الرجل منكم القبيح فلا تنكرونه
عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يتركه وامثال هذه
الاحاديث كثيرة والاستدلال كما ترى والقائلون بالوجوب



الكفائي استدلوا بالاية الكريمة بما تضمنه اخر هذا الحديث
ويخطر بالبال ان الاية والحديث انما يدلان على عدم و
جوبهما على كل واحد من احاد الامة وهو كذلك لانه ليس
كل واحد منهم مستجمعا لشرائط الوجوب ولا يدلان على انهما
يسقطان عن المستجمعين لشرائط الوجوب لقيام البعض منهم
قبل ترتب الاثر والنزاع ليس الا في هذا وسقوطهما عن غير
مستجمع الشرائط لا يقتضي الوجوب الكفائي كما في الحج ولكن
بعد ان يقال انه اذا شرع احد العشرة في المثال السابق بالامر
والنهي فان ظن التسعة الباقون ان مشاركتهم له لا يثمر
تعجيل ترتب الاثر ولا رسوخ الانزجار في قلب من يراد انز
جاره بل وجودها في ذلك كعدمها فالمشاركة غير واجبة
والوجوب على الكفاية والا فالوجوب على العشرة عيني وكلام
ابن البراج يمكن تنزيله على هذا التفصيل فقول العلامة في
المختلف ان مذهبه هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا وقد
استدل العلامة في التذكرة على الوجوب الكفائي بان الغرض

من الامر والناهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصلا
بفعل واحد كان الامر والنهي من غيره عبثا هذا كلامه وفيه
انه ان اراد بقوله فمتى حصل الحصول بالفعل فهو خروج عن
محل النزاع وان اراد الحصول بالقوة فان كان مراده
ان الامر والنهي من الغير عبث في بعض الاوقات لم
ينفعه او دائما منعناه والسند ما عرفت في التفصيل فتدبر
**تنبيه** تضمن هذا الحديث بعض شروط الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر والمشهور منها اربعة الاول علم الامر
والناهي وتميزه بين المعروف والمنكر الثاني اصرار المامور
او المنهي على الذنب وعدم ظهور امارة الاقلاع الثالث
تجويز التاثير الرابع عدم توجه ضرر مالي او بدني او عرضي
الى الامر والناهي ولا الى احد من المسلمين بسببه وقد تضمن
هذا الحديث الشرط الاول والثالث ولا يخفى ان
هذه الاربعة انما هي شروط الحسبة التي باللسان واليد واما
الحسبة القلبية المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروط

بمجموع



بمجموع هذه الاربعة بل على انواع الاول اعتقاد وجوب ما
يترك وتحريم ما يفعل وعدم الرضا به وهو مشروط بالشرط
الاول فقط الثاني بغض مرتكب المعصية وبغضه على ارتكا
وهو البغض في الله المامور به في السنة المطهرة وهو مشروط
بالشرطين الاولين فقط الثالث اظهار الكراهة بغير اللسان
واليد كعدم المكالمة وترك المخالطة وهو مشروط بالشرائط
الاربعة وفي عدة من انواع الانكار القلبي مسامحة ومن
هذا يظهر ان ما ذكره المحقق والعلامة وغيرهما من
ان وجوب الانكار القلبي مطلقا غير مشروط بشيء من
الشروط الاربعة غير مستقيم فليتامل ولا يخفى ان في اطلاق
النهي على مراتب الانكار القلبي تجوزا وكذا في اطلاق
الامر والنهي عن كل من انواع الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر سوى بعض افراد الامر والنهي اللساني وكان ذلك
صار حقيقة شرعية فتخصيص التجوز بالنوع الاول من انواع
الانكار القلبي كما يظهر من كلام بعض علمائنا محل النظر

هداية هذه الشروط الاربعة هي المذكورة في كتب اصحابنا
رضوان الله عليهم وقد اشترط بعض العلماء شرطا خامسا
وهو ان لا يكون الامر والناهي مرتكبا للمحرمات واشترط
فيه العدالة واستدل بقوله تعالى أتأمرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم وبقوله تعالى كبر مقتا عند الله ان تقولوا
ما لا تفعلون وبما روى عن النبي صلى الله عليه انه قال
مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض شفاههم بمقاريض
من نار فقلت من انتم فقالوا كنا نأمر بالخير ولا نأتيه
وننهى عن الشر ونأتيه وبان هداية الغير فرع الاهتداء
والاقامة بعد الاستقامة ولهذا قيل ان الاصلاح زكوة
نصاب الصلاح والحق انه غير شرط وان الواجب على
فاعل الحرام المشاهد فعله من غيره امران تركه وانكاره
ولا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر والاحاديث الدالة
على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر شاملة للعادل
والفاسق والانكار في الايتين المذكورتين على عدم العمل



بما يأمر به وبقوله لا على الامر والقول وكذلك ما تضمنه
حديث الاسراء وايضا فالصغائر النادرة لا تخل بالعدالة
ولا يخفى علينا ان نهي عن المنكر اتفاقا مع اندراجه في الايتين
والحديث وما هو جوابكم فهو جوابنا واما حكاية الفرع فيكلام
شعري وايضا فلو تمت دلائلكم لاقتضت عدم وجوب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا على المعصوم ومن لم
يقع منه من حين بلوغه او حين توبته ذنب صغير ولا كبير
فينسد باب الحسبة والله اعلم بحقائق الامور الحديث الثالث عشر
وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن الامام
ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله في حجة الوداع الا ان الروح الامين
نفث في روعي انه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها
فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من

شيء من الرزق وان تطلبوه من

معصية الله فان الله تعالى قسم الارزاق بين خلقه حلالا
ولم يقسمها حراما فمن اتقى الله وصبر اتاه من حله ومن هتك
حجاب ستر الله عز وجل واخذه من غير حله من رزقه الحلال
وحوسب عليه يوم القيمه والله اعلم بيان ما لعله يحتاج
البيان في هذا الحديث نفث في روعي لنفث بالنون والفا
والثا المثلثه بمعنى النفخ والروع بالضم القلب والعقل والمراد
انه القى في قلبي واوقع في بالي واجملوا في الطلب اي لا
يكن كدكم فيه كدا فاحشا وقوله ص اتقوا الله واجملوا في
الطلب يحتمل معنيين الاول ان يكون المراد اتقوا الله في
هذا الكد الفاحش اي لا تقيموا عليه كما تقول اتقوا الله
في هذا فعل كذا اي لا تفعله الثاني ان يكون المراد انكم اذا
اتقيتم الله لا تحتاجون الى هذا الكد والتعب ويكون اشارة
الى قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب ولا يحملنكم اي لا يبعثكم ويحدوكم والمصدر
المسبوك من ان المصدريه ومعمولها منصوب بنزع

المأخوذ   اي ان الطلبوه



الخافض اي لا يبعثكم استبطاء الرزق على طلبه بالمعصية قسم
الارزاق بين خلقه حلالا انتصبه على الحاليه والمفعوليه
بتضمين قسم معنى جعل ومن هتك حجاب ستر الله هتك
الستر تمزيقه وخرقه واضاف الحجاب الى الستر ان قرات بكسر السين
بيانيه وفتحها لاميه وفي الكلام استعاره مصرحه مرشحه بتعبير
قصر بالبنا للمفعول من المقاصه بتصره الرزق عند الاشا عره
كلما انتفع به حي سواء كان بالتغذي او بغيره مباحا كان
او حراما وخصه بعضهم بما تربى به الحيوان من الاغذيه و
الاشربه وعند المعتزله هو كلما صح انتفاع الحيوان به بالتغذي
او غيره وليس لاحد منعه منه فليس الحرام رزقا فلم يكن المتغذي
بطول عمره مرزوقا وليس كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها وفيه نظر فان الرزق عند المعتزله اعم
من الغذاء وهم لم يشترطوا الانتفاع بالفعل فالمتغذي
طول عمره بالحرام انما يرد عليهم لو لم ينتفع مده عمره بشيء
انتفاعا محللا او لا يشرب الماء والتنفس في الهوايل ولا يمكن

من الانتفاع بذلك اصلا وظاهر ان هذا مما لا يجد واليه
فلهم ان يقولوا لو مات حيوان قبل ان يتناول شيا محللا
ولا محرما يلزم ان يكون غير مرزوق فما هو جوابكم فهو جوابنا
هذا ولا يخفى ان الاحاديث المنقوله فى هذا الباب متخالفه
والمعتزله تمسكوا بهذا الحديث وهو صريح فى مدعاهم غير
قابل للتاويل والاشاعره تمسكوا بما رووه عن صفوان
بن اميه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه واله اذ جا
عمر بن قرة فقال يا رسول الله صلى الله عليه واله ان الله
كتب على الشقوة فلا ارانى ارزق الا من دفى بكفى فاذن لى فى
الغناء من غير فاحشة فقال ص لا اذن لك ولا كرامه ولا
نعمه اى عدو الله لقد رزقك الله طيبا فاخترت ما حرم الله
عليك من رزقه مكان ما احل الله لك من حلاله اما انك
لو قلت بعد هذه المقاله ضربتك ضربا وجيعا والمعتزله
يطعنون فى سند هذا الحديث تارة ويأولونه على تقدير
سلامته اخرى بان سياق الكلام يقتضى ان يقول فاخترت





ما حرم الله عليك من حرامه مكان ما احل الله لك من
حلاله وانما قال صلى الله عليه واله من رزقه مكان
من حرامه فاطلق على الحرام اسم الرزق بمشاكلة قوله فلا
ارانى ارزق وقوله ص لقد رزقك الله وهذا كما يقوله من
يخص الثناء باللسان فى قوله ص لا احصى ثناء عليك انت
كما اثنيت على نفسك والمشاكلة لقوله ثناء عليك وان
المراد انت كما وصفت نفسك والمشاكلة وان كانت نوعا
من المجاز الا انها من المحسنات المعنوية الكثيرة الورود فى
القران والحديث الفاشيه فى نظم البلغاء ونثرهم فليس
الحمل عليها ببعيد ليرتفع التنافى من البين ويزول التنافى
بين الحديثين وتمسك المعتزله ايضا بقوله تعالى ومما رزقناهم
ينفقون قال الشيخ الجليل ابو جعفر الطوسى فى تفسيره
الموسوم بالتبيان ما حاصله ان هذه الايه تدل على ان
الحرام ليس رزقا لانه سبحانه مدحهم بالانفاق من
الرزق والانفاق من الحرام لا يوجب المدح وقد اتى

هم

ان تقديم الظرف يفيد الحصر وهو يقتضى كون المال المنفق
على ضربين ما رزقه الله وما لم يرزقه وان المدح انما
هو على الانفاق مما رزقهم الله وهو الحلال لا مما سولت
لهم انفسهم من الحرام ولو كان كلما ينفقونه رزقا من الله
سبحانه لم يستقم الحصر فتامل الحديث الرابع عشر
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن
صالح بن عيسى بن احمد عن محمد بن محمد بن على بن
محمد بن الفرج الرخجى عن عبد الله بن محمد العجلى عن
عبد العظيم بن عبد الله الحسينى عن ابيه عن ابان مولى
زيد بن على عن عاصم بن بهدلة قال قال لى شريح القاضى
اشتريت دارا بثمانين دينارا وكتبت له كتابا واشهدت
عدولا فبلغ ذلك امير المومنين على بن ابى طالب عليه السلم
فبعث الى مولاه قنبرا فاتيته فلما دخلت عليه قال يا شريح
اشتريت دارا وكتبت كتابا واشهدت عدولا ووزنت
مالا قلت نعم قال يا شريح اتق الله فانه سياتيك من لا ينظر





فى كتابك ولا يسال عن بينتك حتى يخرجك من دارك شاخصا
ويسلمك الى قبرك خالصا فانظر ان لا يكون اشتريت هذه
الدار من غير مالكها ووزنت مالا من غير حله فاذا انت
قد خسرت الدارين جميعا الدنيا والاخرة ثم قال ص يا شريح
فلو كنت عند ما اشتريت هذه الدار اتيتني فكتبت لك كتابا
على هذه النسخة اذن لم تشترها بدرهمين قال قلت وما
كنت تكتب يا امير المومنين قال كنت اكتب لك هذا الكتاب
بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى عبد ذليل من ميت
ازعج بالرحيل اشترى منه دارا فى دار الغرور من جانب
الفانين الى عسكر الهالكين ويجمع هذه الدار حدود اربعة
الاول منها ينتهى الى دواعى الافات والحد الثانى منها ينتهى
الى دواعى العاهات والحد الثالث منها ينتهى الى دواعى
المصيبات والحد الرابع منها ينتهى الى الهوى المردى
والشيطان المغوى وفيه يشرع باب هذه الدار اشترى هذا
المفتون بالامل من هذا المزعج بالاجل جميع هذه الدار

بالخروج من عز القنوع والدخول في ذل الطلب فما ادرك
هذه المشترى من درك فعلى سلبي اجسام الملوك وسالب
نفوس الجبابرة مثل كسرى وقيصر وتبع وحمير ومن جمع المال
الى المال فاكثر وبنى فشيد ونجد فزخرف وادخر بزعمه
للولد اشخاصهم جميعا الى موقف العرض لفصل القضاء وخسر
هنالك المبطلون وشهد على ذلك العقل اذا خرج من
اسر الهوى ونظر بعين الزوال لاهل الدنيا وسمع منادى
الزهد ينادي في عرصاتها ما ابين الحق لذي عينين ان
الرحيل احد اليومين تزودوا من صالح الاعمال وقربوا الآمال
بالاجال بان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
يخرجك من دارك شاخصا اي شخص بصره بالفتح
فهو شاخص اذا فتح عينيه وصار لا يطرف وهو هنا
كناية عن الموت ويجوز ان يكون من شخص من البلد بمعنى
ذهب وسار او من شخص السهم اذا ارتفع عن الهدف
والمراد يخرجك منها مرفوعا محمولا على اكتاف الرجال

ويسلمك



ويسلمك الى قبرك خالصا من الدنيا وحطامها ليس معك شيء
منها فانظر ان لا تكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها
اي تامل وتدبر لئلا تكون او في ان لا يكون والمصدر ما المسلوب منصوب
بنزع الخافض اي تامل في عدم كونك شاريا لها من غير مالكها
وفي اداءك ثمنها من غير حله وتفحص عن ذلك لئلا يكون
واتما فاذا انت قد خسرت اذا هذه الفجائية كما في قوله
تعالى فاذا هم خامدون اي فتكون مفاجيا للخسران اذن
تشترها بدرهمين اذن حرف جواب وجزاء والاكثر وقوعها
بعد ان ولو واختلف في رسم كتابتها والجمهور بالالف
والمازني بالنون والقراء كالجمهور ان اعملت وكالمازني
ان اهملت ازعج بالرحيل بالبناء للمفعول من ازعجه فانزعج
اذا اقلعه وقلعه من مكانه ويجمع هذه الدار اي يحويها
ويحيط بها الهوى والمردي اي المهلك والردى الهلاك
والمراد هنا هلاك الدين يشرع باب هذه الدار يشرع
بالبناء للمفعول بمعنى يفتح يقول شرعت بابا الى الطريق

اى فتحت بالخروج من عز القنوع البا للعوض والقنوع بالضم
القناعة فادرك هذا المشترى من درك ما شرطية
وادرك بمعنى لحق واسم الاشارة مفعوله وفى الصحاح
الدرك التبعة يحرك ويسكن يقال ما لحقك من درك
فعلى خلاصه انتهى فعلى سبلى اجسام الملوك سبلى كمكرم
من البلاء بالكسر وهو الدثور والاندراس والجار و
المجرور خبر مقدم من اشخاصهم مثل كسرى هو بكسر
الكاف وفتحها لقب ملك الفرس وهو معرب خسروى
واسع الملك وقيصر لقب ملك الروم وتبع بضم
التا المثناه من فوق وتشديد البا الموحده المفتوحه
ملك اليمن وهو مفرد وجمعه التبابعة وحمير بكسر اوله
ابو قبيله من اليمن كان منهم الملوك فى الزمن السابق
ومن شيد الشيد بكسر الشين ما يطلى به الحائط
من الجص ونحوه تو شاده بتشديده شيد بفتح حصص
وهو مشيد اى معمول بالشيد والمشيد بالتشديد

بالفتح

المطول



المطول ونجد فزخرف نجد بالنون والجيم المشددة الدال
المهمله من النجد وهو ما ارتفع من الارض ويجوز ان
يكون مما ينجد به البيت اى نزين من بسط وفرش و
وساید والزخرف بالضم الذهب وزخرف زينه اشخاصهم
لفصل القضاء اى ازعاجهم واحضارهم والضمير للبا
والمبيع والمشترى وصاحب الدرك اى ان الموت
متعهد ومتكفل باحضارهم جميعا للفصل والكلام كله
استعارات ولا يخفى تفصيلها على الناقد البصير فى عرصاتها
اى ساحاتها والضمير اما للدار او للدنيا والاول اقرب
وان كان بعد ما ابين الحق الذى عنين ما تجيبه اى
ما اظهر الحق لصاحب البصيرة ان الرحيل احد اليومين
اى كما ان لابن ادم يوم ولادة وهو يوم القدوم الى
هذه الدار فله يوم الرحيل عنها وهو يوم الموت فينبغى
ان لا يزول عن خاطره بل يجعله ابدا نصب عينه وقربه بالبال

بع

بالاجال اى قصرها بتذكر الموت الذى هو هادم اللذات

وفاضح الامال الشارة يمكن ان يكون الدار فى قوله عم اشترى منه

دارا رمزا الى هذه البنية الدنية والمشترى رمزا الى النفس

الناطقه الانسانيه العاكفة على تلك البنيه الظلمانيه

المشغولة بها عن العوالم المقدسه النورانيه والبايع

رمزا الى الابوين اللذين منهما حصلة الاجزا المنوية

المتكون منها تلك البنية التى حدها من جانب الفانين

ومالها الى عسكر الهالكين ثم هذه البنيه اعنى البدن وان

كان مركبا للنفس ووسيلة لها الى تحصيل كمالاتها لكن

قواه البهمية دواعى واسباب الافات النفس وعماها وتهتكها

ومصيباتها واتباعها للهوى والشيطان فتنزل عم

تلك الدواعى منزله حدود الدار المكتنفه بها من جوانبها ولما

كان ذل النفس وخروجها عن استغنائها الذى كانت عليه فى

عالمها النورانى ملازما لعكوفها على هذا البدن الهيولانى





وسببا عن تعلقها به وشرائها له شبهه عليه السلم بالثمن الذى

هو من لوازم الشراء ولما كان الموت هو السياق الذى يسوق

الخلق باجمعهم طوعا وكرها الى موقف القيمة ليقضى بينهم الحكم

العدل وينتصف من المتعدى للمعتدى عليه شبهه عم

بتخص ضمن الدرك وتعهد ان يحضر كل من له دخل فى

هذه المعاملة الى دار القضا ليحكم بينهم ويقضى لمن له الحق

بحقه هذا ما خطر بالبال فى معنى هذا الكلام ولعل امير

المومنين عليه السلم اراد معنى اخر غير هذا لم يهتدى

نظرى الكليل اليه ولم يعثر فكرى العليل عليه والله اعلم

بحقيقه الحال الحديث الخامس عشر وبالسند المتصل الى

الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن على بن محمد بن بندار

عن ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن على بن ابى

حمزه قال كان لى صديق من كتاب بنى امية فقال لى استاذن

لى على ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم فاستاذنت

له فاذن له فلما دخل وسلّم وجلس ثم قال جعلت فداك انى
كنت فى ديوان هؤلاء القوم فاصبت من دنياهم مالا كثيرا
واغمضت فى مطالبه فقال ابو عبد الله عليه السلم لولا
ان بنى امية وجدوا من يكتب لهم ويجبى لهم الفيء ويقاتل عنهم
ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما فى
ايديهم ما وجدوا شيئا الا ما وقع فى ايديهم فقال الفتى جعلت
فداك فهل لى مخرج منه قال ان قلت لك تفعل قال افعل
قال فاخرج من جميع ما اكتسبت فى ديوانهم فمن عرفت منهم
رددت عليه ماله ومن لم تعرف تصدقت به وانا اضمن
لك على الله الجنة قال فاطرق الفتى طويلا ثم قال قد فعلت
جعلت فداك قال ابن ابى حمزه فرجع الفتى معنا الى
الكوفه فما ترك شيئا على وجه الارض الا خرج منه حتى
ثيابه التى على بدنه قال فقسمنا قسمه واشترينا له ثيابا
وبعثنا اليه بنفقه قال فما اتى عليه الا اشهر قلائل حتى





مرض فكنا نعوده قال فدخلت عليه يوما وهو فى السوق قال
ففتح عينيه ثم قال يا على وفى لى والله صاحبك قال ثم مات
وتولينا امره فخرجت حتى دخلت على ابى عبد الله عليه السلم
فلما نظر الى قال لى يا على وفينا والله لصاحبك قال فقلت
صدقت جعلت فداك هكذا والله قال لى عند موته بيان
ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث من كتاب بنى امية
اى من عمالهم اغمضت فى مطالبه اى تساهلت فى تحصيله ولم
اجتنب من الحرام والشبهات واصله من اغماض العين
يجبى لهم الفيء يجبى بالجيم والباء الموحده اى يجمع يقال جبيت
الخراج جباية وجبوة جباوة والمراد بالفيء الخراج الا
خرج منه اى فارقه واخرجه من يده وفى الكلام استعاره
بالكناية وتخييل شبه المال بالشيء المحيط بالانسان كا
لثوب
ونحوه واثبت له الخروج منه فقسمنا له قسمه اى جمعنا
له فيما بيننا شيئا وقسطناه على انفسنا اشهر قلائل الوصف
بالقلائل لتاكيد القله فانا فعل من جموع القله ليس

من المشترکات بین جمع القله والکثره کالنزع ومجال لکن
الوصف بوسیا لجیشون فکانها کانت اقرب الی الثلثه من
العشره وهو فی السوق ای فی النزع تبصرة یستفاد من
قوله علیه السلم لولا ان بنی امیه الخ ان اعانة الظالمین
حرام ولو کانت بما هو مباح فی نفسه لقوله ع ویشهد
جماعتهم ویویده ما رواه الشیخ فی الحسن عن ابن ابی
یعفور قال کنت عند ابی عبد الله ع اذ دخل علیه رجل
من اصحابه فقال له اصلحك الله انه ربما اصاب الرجل
منا الضیق او الشده فیدعی الی البناء یبنیه او النهر
یکریه او المسناة یصلحها فما یقول ذلك فقال ابو عبد الله
علیه السلم ما احب ان عقدت لهم عقده او وکیت لهم
وکاء وان لی ما بین لابیتها لا ولا مدة بقلم ان اعوان
الظلمه یوم القیمة فی سرادق من نار حتی یحکم الله بین العباد
وفی الصحیح عن یونس بن یعقوب قال قال لی ابو عبد الله
ع لا تعنهم علی بناء مسجد وروی ابن بابویه عن الحسن

بن زید عن الصادق عن ابایه علیهم السلم قال قال رسول الله
صلی الله علیه واله الا ومن علق سوطا بین یدی سلطان
جایر اجعل الله ذلك السوط یوم القیمة ثعبانا من نار طوله
سبعون ذراعا یسلط الله علیه فی نار جهنم وبئس المصیر
وامثال هذه الاحادیث کثیره وهی کما تری عامة فی الاعانة
بالمحرم والمباح بل المندوب وربما یستانس له بقوله تع
ولا ترکنوا الی الذین ظلموا فتمسکم النار ویظهر من کلام
بعض فقهائنا فی مبحث المکاسب ان معونة الظالمین انما
تحرم اذا کانت بما هو محرم فی نفسه واما اعانتهم علی
تحصیل اموالهم وخیاطة ثیابهم وبناء منازلهم مثلا فلیس
بمحرم وهذا التفصیل ان کان قد انعقد علیه اجماع فلا
کلام فیه والا فللنظر فیه مجال فان النصوص علی ما قلناه
تنظافرة وایضا فعلی هذا لا معنی لتخصیص الاعانة
بالظالمین فان اعانة کل احد بالمحرم محرم بل فعل المحرم فی
نفسه حرام سوا کان اعانه او غیر اعانه فتدبر والعجب من

العلامه فى التذكره حيث خص تحريم معونتهم بما يحرم ثم
استدل على ذلك بالروايات السالفه وهى كما عرفت
صريحه فى خلاف ما ادعاه فتامل هذا والظاهر ان مرجع
الاعانة الى العرف فما سمى اعانة عرفا حرام واما ما ينقل
عن بعض الاكابر ان خياطا قال له انى اخيط للسلطان
ثيابه فهل ترانى داخلا بهذا فى اعوان الظلمه فقال له
فى اعوان الظلمه من يبيعك الابر والخيوط واما انت فمن
الظلمه انفسهم فى الظاهر انه محمول على نهاية المبالغة فى
الاحتراز عنهم والاجتناب عن تعاطى امورهم والا
فالامر مشكل جدا نسئل الله العصمة والتوفيق **تنبيه**
ما تضمنه هذا الحديث من قوله ذلك الرجل عند حضور
موته وفى لى والله صاحبك يدل على انه ينكشف
للانسان عند الاحتضار بعض احوال تلك النشاة
ويظهر عليه انه من اهل السعادة او الشقاوة كما ظهر
لهذا الرجل وفا الصادق عليه السلام بما ضمنه له من

الجنة



الجنة وقد ورد فى هذا المعنى احاديث متكثرة فقد روى
المخالف والموالف عن النبى صلى الله عليه واله انه قال
لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره وحتى
يرى مقعده من الجنة او النار وروى الشيخ الجليل ثقة
الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى فى كتاب الجنائز
من الكافى فى باب ما يعاين المؤمن والكافر عن على بن
عقبه عن ابيه فى حديث طويل قال قال لى ابو عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يا عقبة لا يقبل الله من
العباد يوم القيمه الا هذا الامر الذى انتم عليه وما بين
احدكم وبين ان يرى ما تقر به عينيه الا ان تبلغ نفسه
الى هذه ثم اهوى بيده الى الوريد الحديث وعن بعض
اصحاب القلوب انه فتح عينيه وهو محتضر وتبسم و
قال لمثل هذا فليعمل العاملون ونقل المحدثون من اصحابنا
احاديث متكثره صريحه فى ان رسول الله صلى الله عليه
واله وامير المومنين عليه السلام يحضران عند كل محتضر

وبشرانه بما يؤل اليه حال من سعادة اوشقاوة ولابيات
التي ينقل عن امير المومنين عليه السلم في هذا المضمون
في مخاطبته الحارث الهمداني مشهورة وفي كثير من كتب
السير مسطورة رزقنا الله البشارة بالسعادة ومنّ
علينا جميعا بالحسنى وزيادة انه جواد كريم رؤف
رحيم الحديث السادس عشر وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن محمد بن بكران النقاش
عن احمد بن محمد الهمداني مولى بن هاشم عن عبيد بن
حمدون الرواسي عن حسين بن نصر عن ابيه عن عمرو بن
شمر عن جابر بن عبد الله الانصاري عن الامام ابي
جعفر محمد بن علي الباقر ع عن ابيه علي بن الحسين
زين العابدين عن ابيه الحسين بن علي عن امير المؤمنين
ع السلم قال شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وآله
دينا كان علي فقال يا علي قل اللهم اغنني بحلالك عن
حرامك وبفضلك عمن سواك فلو كان عليك مثل صبير





دينا قضاه الله عنك وصبير جبل باليمن ليس باليمن جبل
اعظم منه قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه
كثر علي الدين في بعض السنين حتى تجاوز الفا وخمسمائة
مثقال ذهبا وكان اصحابه متشددين في تقاضيه لي
غاية التشدد حتى شغلني الاهتمام به عن اكثر اشغالي
ولم يكن لي في وفائه حيلة ولا الى ادائه وسيلة فواظبت
على هذا الدعاء فكنت اكرره كل يوم بعد صلوة الصبح
وربما دعوت به بعد الصلوات الاخر ايضا فيسر الله
سبحانه قضاؤه وعجل اداءه في مدة يسيرة باسباب
غريبة ما كانت تخطر بالبال ولا تمر بالخيال الحديث
السابع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق
ثقة الاسلام محمد بن بابويه قدس الله روحه عن تميم بن
عبد الله القرشي عن ابيه عبد الله بن تميم عن احمد بن
سليمان النيشابوري عن علي بن الجهم في حديث طويل اخذنا
منه موضع الحاجة قال قال المامون لابي الحسن الرضا

عليه السلام ما معنى قول الله تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه
ربه قال رب ارني انظر اليك الاية كيف يجوز ان يكون كليم الله
موسى بن عمران لا يعلم ان الله تعالى لا يجوز عليه الرؤية
حتى يسأله هذا السؤال فقال الرضا عليه السلام ان موسى
عليه السلام علم ان الله تعالى جل ان يرى بالابصار ولكنه
لما كلمه وقربه نجيا رجع الى قومه واخبرهم ان الله تعالى
كلمه وقربه وناجاه فقالوا لن نؤمن لك حتى نسمع كلامه كما
سمعت وكان القوم سبعمائة الف رجل فاختار منهم سبعين
الفا ثم اختار منهم سبعين رجلا لميقات ربه فخرج بهم
الى طور سيناء فاقامهم في سفح الجبل وصعد موسى الى
الطور وسأل الله تعالى ان يكلمه ويسمعهم كلامه فكلمه الله
تعالى وسمعوا كلامه من فوق واسفل ويمين وشمال
ووراء وامام لان الله تعالى احدثه في الشجرة ثم جعله منبعثا
منها حتى سمعوه من جميع الوجوه فقالوا لن نؤمن لك
بان هذا كلام الله حتى نرى الله جهرة فلما قالوا هذا القول العظيم

بعث الله

بعث الله عليهم صاعقة فاخذتهم بظلمهم فماتوا فقال موسى
يا رب ما اقول لبني اسرائيل اذا رجعت اليهم وقالوا انك
ذهبت بهم فقتلتهم لانك لم تكن صادقا فيما ادعيت
من مناجات الله تعالى اياك فاحياهم الله وبعثهم معه
فقالوا انك لو سألت الله تعالى ان يريك تنظر اليه
لاجابك وكنت تخبرنا كيف هو وتعرفه حق معرفته
فقال موسى يا قوم ان الله لا يرى بالابصار ولا كيفية
له وانما يعرف باياته ويعلم باعلامه فقالوا لن
نؤمن لك حتى تسأله فقال موسى يا رب انك قد
سمعت مقالة بني اسرائيل وانت اعلم بصلاحهم
فاوحى الله تعالى اليه يا موسى سلني ما سألوك فلن أؤاخذك
بجهلهم فعند ذلك قال موسى رب ارني انظر اليك قال
لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف
تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا
فلما افاق قال سبحانك تبت اليك يقول رجعت موسى

الى معرفتي بك من جهل قومي وانا اول المؤمنين منهم بانك
لا ترى فقال المامون لله درك فاخبرني عن قول الله تعم
ولقد همت به وهم بها لولا ان رای برهان ربه فقال الرضا
عليه السلام لقد همت به ولولا ان رای برهان ربه لهم بها
كما همت به لكنه كان معصوما والمعصوم لا يهم بذنب
ولا يأتيه فقال المامون لله درك يا ابا الحسن فاخبرني
عن قول الله تعم وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان
لن نقدر عليه فقال الرضا عليه السلم ذاك يونس بن
متى ذهب مغاضبا لقومه فظن بمعنى استيقن ان لن نقدر
عليه ان لن نضيق عليه رزقه ومنه قوله تعم واما اذا
ما ابتليه ربه فقدر عليه رزقه اى ضيق وقتر فنادى في
الظلمات ظلمة الليل وظلمة البحر وبطن الحوت ان لا
اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين بترکی
مثل هذه العبادة التي فرغت لها في بطن الحوت
فاستجاب الله له قال سبحانه فلولا انه كان من المسبحين



للبث في بطنه الى يوم يبعثون فقال المامون لله درك يا ابا الحسن
فاخبرني عن قول الله تعم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تاخر قال الرضا عليه السلام لم يكن احد مشركي مكة
اعظم ذنبا من رسول الله صلى الله عليه واله والسلام لانهم
كانوا يعبدون من دون الله ثلثمائه وستين صنما فلما جاءهم
عم بالدعوة الى كلمة الاخلاص كبر ذلك عليهم وعظم وقالوا
اجعل الالهة الها واحدا ان هذا الشئ عجاب وانطلق الملا
ان امشوا واصبروا على الهتكم ان هذا الشئ يراد ما سمعنا بهذا
في الملة الاخرة ان هذا الا اختلاق فلما فتح الله تعم على نبيه ص
مكة قال يا محمد انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر عند مشركي اهل مكة بدعائك الى توحيد الله
فيما تقدم وما تاخر فقال المامون لقد شفيت صدري
يا ابن رسول الله واوضحت لي ما كان ملتبسا فجزاك الله
عن انبيائه وعن الاسلام خيرا يا ابن ما لعله يحتاج الى
البيان وفي هذا الحديث قربه نجيا فعيل من المناجات

المسأَلة ويمكن جعله مصدرا وهو على التقديرين حال من فاعل
قرب او مفعوله حتى نرى الله جهرة اى عيانا وانتصابها على
المفعول المطلق او الحال من فاعل نرى او مفعوله جعله دكا
اى مدكوكا مفتتا والخرور السقوط على الوجه وصعقا اى
مغشيا عليه ولقد همت به وهم بها الشئ قصده وعزم عليه
والمراد والله اعلم قصدت مخالطته ولولا ان رأى برهان
ربه لقصد مخالطتها ايض فقوله تعم وهم بها جواب لولا
مقدم عليها او دال على الجواب كما تقول قتلتك لولا ان اخاف الله
وستسمع لهذا زيادة تحقيق ان لن يضيق عليه رزقه منه
قوله تعم ان ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والمراد والله
اعلم انه علم انا نرزقه من غير تقتير سواء كان مقيما بين قومه
او مهاجرا عنهم وهذا التفسير الذى فسره الامام عليه السلم
هو الحق الذى لا محيد عنه ولا يعبأ بعده بما قيل من ان
المراد فظن ان لن نقضى عليه بالعقوبة من القدر بمعنى
القضاء او هو تمثيل لحاله بحال من ظن ان لن نقدر عليه او



هى خطرة شيطانية سبقت الى وهمه فتمت ظنا للمبالغة
وامثال ذلك مما هو بالاعراض عنه حقيق سبحانك
انى كنت من الظالمين بتركى مثل هذه العبادة التى فرغت
لها فى بطن الحوت هذا الكلام منه عم لم اظفر به فى شئ من
التفاسير التى اطلعت عليها وهو يؤيد ما قاله اهل الكشف
والعرفان من ان القرب الذى حصل ليونس على نبينا وعليه
السلم فى بطن الحوت لم يحصل له قبل ذلك ولا بعده مثله
حتى جعلوا التقام الحوت معراجا له عم ونقلوا فى ذلك حديثا
عن النبى صلى الله عليه وآله وقد نظمه العارف الرومى فى
المثنوى ان هذا الشئ يراد اى هذا الامر من نوايب مصائب
الدهر يراد بنا فلا امر دله وان ما قصده محمد صلى الله عليه
وآله من الرياسة والترفع على العرب والعجم شئ يريده
كل احد ما سمعنا بهذا فى الملة الآخرة اى ما سمعنا بما يقوله
من التوحيد فى الملة التى ادركنا عليها آباءنا او فى
ملة عيسى عم التى هى آخر الملل فان النصارى مثلثون غير

موجد بينا ايض والاختلاف الكذب المخترع تذكرة فيها
بتصرة الاشاعرة تمسكوا بالاية المورده في السؤال الاول
على امكان رويته تعـ من وجهين الاول انه سبحانه علق
روية موسى ع له جل ثنائه على استقرار الجبل وهو في نفسه
امر ممكن والمعلق على الممكن ممكن وقالت المعتزله ليس المعلق
عليه استقرار الجبل مطلقا فان الجبل كان وقت هذا
التعليق مستقرا وهو الان مستقر ايض بل استقراره حال
التجلي وهو ح غير ممكن لانه سبحانه قد علق عليه وقوع
الروية بعد اخباره سبحانه بانها لا يقع محال فاستقرار
الجبل الذي علق عليه هذا المحال محال ايض وتعليق و
قوع ما علم امتناع وقوعه على امر صريح في امتناع وقوع
ذلك الامر كما تقول لمن يجادلك في امر ان كان كلامك
هذا حقا فشريك الباري تعـ موجود تريد به ان حقيقة
كلامه محال كوجود الشريك وظاهر انه لا يلزم من هذا
الكلام الاعتراف بامكان الشريك لتعليقه على الممكن في

تعالى بعدم وقوعها بقوله لن
ترانى ووقوع الروية بعد
اخباره صح



ذاته وهو الصدق فتدبر الوجه الثاني ان رؤيته تعـ لو كانت ممتنعة
كما يزعم المعتزله لم يسالها موسى ع لان العاقل لا يطلب المحال
فسؤاله لها يدل على انه ع كان يعتقد جوازها عليه تعـ كما
نقوله نحن وما زعم المعتزله من امتناعها عليه تعـ تقتضي
جهل النبي العظيم المعزز بالتكلم بما يجوز عليه سبحانه و
يمتنع دون احاد المعتزله ومن له طرف من علم الكلام
وهذه طريقة عوجاء وملة شنعاء لا يسلكها احد من العقلا
والمعتزله ايض تمسكوا بتلك الاية وقالوا اذا كانت
الروية جايزة عليه تعـ كما يدعونه فلم يسال موسى و قومه
الامر جايزا عليه جل شانه فلم استعظم الله سبحانه ذلك
السؤال استعظاما بليغا وسماه ظلما ودك له الجبل
وارسل بسببه الصاعقة قال الله تعـ فقد سالوا موسى
اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة
بظلمهم فاجابهم الاشاعرة بان ذلك الاستعظام
البليغ والانكار الشديد انما صدر عنه تعـ لان

موسى ع سأل الرؤية في الدنيا وعلى طريق المقابلة والجهة
وذلك مما يمتنع عليه سبحانه وانما يجوز رؤيته في الآخرة
من دون جهة ومقابلة وللمعتزلة ان يقولوا ان هذا
يقتضي جهل النبي العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه
وتعالى ويمتنع دون احاد الاشاعرة ومن له طرف
من علم الكلام الى اخر ما شنعتم به علينا ونسبتموه انها
الاخوان الينا توضيح حال وترسيف مقال اكثر النحاة على
ان الجزاء لا يتقدم على الشرط لان له صدر الكلام فالجزاء
في نحو قولك انا ظالم ان فعلت كذا مقدر بعد الشرط و
الاسمية المتقدمة دليل عليه والتقدير ان فعلت كذا
فانا ظالم وذهب بعضهم الى جواز تقدمه فلا تقدير
وقول الامام عليه السلام في الجواب عن السؤال الثاني
ولقد همت به ولولا ان راى برهان ربه لهم بها كما همت
به ليس نصا في شيء من المذهبين كما لا يخفى نعم قد يدعى
انه ظاهر في الاول لقرينة تقدير اللام فيتايد بما

قاله المحققون من المفسرين من ان قوله تعالى وهم بها ليس جواب
لولا لانها في حكم ادوات الشرط فلا يتقدم عليها جوابها بل الجواب
محذوف يدل عليه المذكور والتقدير لولا ان راى برهان
ربه لهم بها واما ما ذهب اليه صاحب الكشاف واكثر المفسرين
من ان التقدير لولا ان راى برهان ربه لخالطها فمما لا ينبغي
الالتفات اليه فانه يقتضي بظاهره وقوع الهم بالمعصية
من ذلك النبي الجليل ويحوج الى سلوك مسالك التجوز والتا ويل
كما يق المراد ان نفسه ع مالت الى مخالطتها بمقتضى الشهوة
المكونة في الطبع ميلا شديدا يشبه الهم والعزم وانه سبحانه
اطلق الهم على ذلك الميل النفساني على الطريق المشاكلة او انه
من قبيل تسمية المشارف على الشيء باسمه وامثال ذلك مما يوجب
صرف الكلام عن حقيقته من غير داع يدعو اليه وباعث يبعث عليه
لاتساع باب التقدير كما لا يخفى على انا قد اخبرتم ثم ههنا المراد ببرهان
ربه ما نصبه من الدلائل العقلية والنقلية الدالة على وجوب اجتناب
المحارم والتباعد عن الذنوب والمآثم وقد يستفاد من كلام الامام

صلوات الله عليه ان من جملة ذلك الهم بالمعصية والقصد اليها فانه
جعل ذلك من منافاة العصمة حيث قال والمعصوم لا يهم بذنب
ولا ياتيه اللهم الا ان يجعل الهم بالمعصية منافيا للعصمة حيث
لا يقتضي كونه ذنب الجواز كونه من قبيل السهو والنسيان فانهما ينافيان
العصمة عند الامامية وليسا من الذنوب ومن جوز على الانبياء صلوات الله
عليهم اقتراف المعاصي وارتكاب الاثام فعندهم يوسف عليه السلم بانه
حل سراويله وجلس منها مجلس المجامع وفسر البرهان بانه سمع
صوتا اياك واياها فلم يرتدع ثم سمعه ثانيا فلم ينتبه ثم سمع
ثالثا اعرض عنها فلم يزدجر حتى تمثل له يعقوب عليه السلم عاضا
على انملته وقيل سمع صوتا يا يوسف لا تكن كالطاير كان له
ريش فلما زنى قعد لا ريش له وقيل بدت كف فيما بينهما مكتوب
فيها وان عليكم لحافظين كراما كاتبين فلم ينصرف عما هو عليه
ثم رأى فيها ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا
فلم ينتبه ثم رأى فيها واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فلم
ينجع فيه ذلك فقال الله سبحانه وتعالى لجبرئيل ادرك عبدي قبل ان

نصيب الخطيئة فانحط جبرئيل وهو يقول يا يوسف اتعمل عمل السفهاء
وانت مكتوب في ديوان الانبياء عليهم السلم وانا اقول قاتل الله قوما
يعتقدون في انبياء الله التلبس بمعاصيه وعدم الانزجار والارتداع
عما هم فيه مع مشاهدة امثال هذه الزواجر الجلية والروادع
القوية نعوذ بالله من اقتحام اودية الغواية ونسأله العصمة والهداية
ولقد اعجبني كلام العلامة الزمخشري في التشنيع عليهم اعمى الله
ابصارهم وخذل انصارهم قال في الكشاف بعد نقل كلامهم
وبين مرامهم هذا ونحوه مما يورده اهل الحشو والجبر الذين دينهم
بهت الله وانبيائه واهل العدل والتوحيد ليسوا في مقالاتهم
ورواياتهم بحمد الله بسبيل ولو وجدت من يوسف عليه السلم
ادنى زلة لنعيت عليه وذكرت توبته واستغفاره كما نعيت على
آدم زلته وعلى داود وعلى نوح وعلى ايوب وعلى ذي النون وذكرت
توبتهم واستغفارهم كيف وقد اثنى عليه وسمي مخلصا فعلم
بالقطع انه ثبت في ذلك المقام الدحض وانه جاهد نفسه
مجاهدة اولي القوة والعزم ناظرا في دليل التحريم ووجه القبح

حتى استحق من الله الثناء فيما انزل من كتب الاولين ثم في القران
الذي هو المهيمن على سائر كتبه مصداق لها ولم يقتصر الا على استيفاء
قصته وضرب سورة كاملة عليها ليجعل له لسان صدق
في الاخرين كما جعله لجده الخليل ابراهيم وليقتدي به الصالحون
الى اخر الدهر في العفة وطيب الازار والتثبت في مواقف العثار
فاخزى الله اولئك في ايرادهم ما يؤدي الى ان يكون انزل الله
السورة التي هي احسن القصص في القران العربي المبين
ليقتدي بنبي من انبياء الله في القعود بين شعب الزانية
وفي حل تكته للوقوع عليها وفي ان ينهاه ربه ثلث كرات و
يصاح به من عنده ثلث صيحات بقوارع القران وبالتوبيخ
العظيم وبالوعيد الشديد وبالتشبيه بالطائر الذي سقط
ريشه حين سفد غير انثاه وهو جاثم في مربضه ولا يتحلحل
ولا ينتهي ولا ينتبه حتى يتداركه الله تعالى بجبرئيل وباجباره ولو ان
اوقح الزناة واشطرهم واحدهم حدقة واجلحهم وجها لقي
بادنى ما لقي به نبي الله مما ذكروا لما بقي له عرق ينبض ولا



عضو تحرك فياله من مذهب ما افحشه ومن ضلال ما ابينه
انتهى
كلام العلامة جزاه الله عن انبياء الله خيرا وللفخر الرازي في
هذا المقام كلام جيد جدا انا رغبني نفسي الى ذكره وتابى ان
اطوي على غرة قال في التفسير الكبير ان الذين لهم تعلق بهذه
الواقعة هم يوسف ع والمراة وزوجها والنسوة والشهود
ورب العالمين وابليس وكلهم قالوا ببراءة يوسف ع عن
الذنب فلم يبق لمسلم توقف في هذا الباب اما يوسف فلقوله
هي راودتني عن نفسي وقوله رب السجن احب الي مما يدعونني
اليه واما المراة فلقولها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم
وقالت الان حصحص الحق انا راودته عن نفسه
واما زوجها فلقوله انه من كيدكن ان كيدكن عظيم واما
النسوة فلقولهن امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد
شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين وقولهن حاش لله
ما علمنا عليه من سوء واما الشهود فلقوله تعالى وشهد شاهد من اهلها

من اهلها واما شهادة الله تعـ بذلك فقوله عز من قايل
كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا
المخلصين واما اقرار ابليس لعنه الله بذلك فلقوله فبعزتك
لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين فاقر بانه
لا يمكنه اغواء العباد المخلصين وقد قال الله تعـ انه
من عبادنا المخلصين فقد اقر ابليس بانه لم يغوه وعند
هذا يقول هؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف الفضيحة
ان كانوا من اتباع ابليس وجنوده فليقبلوا اقرار ابليس
بطهارته انتهى كلامه وهو كلام ظريف جيد جيدا
ارشاد فيه سدادا اضطرب كلام المفسرين الذين لا
يجوزون صدور الذنوب صغيرها وكبيرها عن الانبياء
عليهم السلم في تفسير الاية التي اشتمل عليها السؤال
الرابع فان ظاهرها صدور الذنب سابقا ولاحقا منه
صلى الله عليه وآله وما ذكره الامام عليه السلم هو الوجه
الصحيح والحق الصريح الذي لا ريب فيه ولا شك يعتريه

وقد



وقد ذكر اصحاب السير ان المشركين كانوا يقولون ان مكن الله
تعـ محمدا من بنيه وحكمه في حرمتنا انه نبي حق فلما يسر الله
له عليه السلم فتح مكة ودخلوا في دين الله افواجا واذعنوا
بنبوته كما نطق به الكتاب العزيز وذلك انكارهم عليه في
الدعوة الى ترك عبادة الاصنام وصار ذنبه عندهم
مغفورا كما قرره الامام عليه السلم ولا يخفى انه اذا حمل
الذنب المذكور في الاية على معناه الظاهري الذي فهمه
اكثر المفسرين لم يصح تعليل الفتح بغفران الذنب الا
بتكلف بعيد كان تقول لما كان الفتح متضمنا الجهاد للعدو صح
بهذا الاعتبار جعله سببا لغفران الذنب المتقدم و
المتاخر وامثال ذلك مما لا يخفى بعده واما على ما قرره
الامام عليه السلم في الجواب فاستقام التعليل مما لا يحوم
حوله شك ولا ارتياب والعجب من اكثر علماء الشيعة الامامية
ومفسريهم كشيخ الطائفة الشيخ ابو جعفر الطوسي والشيخ
الجليل امين الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي والسيد

الاجل قدوة اهل الايمان المرتضى علم الهدى قدس الله
ارواحهم مع كثرة تصنيفهم في التفسير والحديث والكلام
كيف لم يذكروا في شيء من كتبهم هذا الجواب الذي ذكره
الامام عليه السلم وذكروا وجوها ضعيفة لا تشفي العليل
ولا تروي الغليل مع ان هذا الحديث موجود في مؤلفات
الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه ككتاب عيون
الاخبار وغيره وزمانه طاب ثراه مقدم على زمانهم واما
الذين يجوزون صدور المعاصي عن الانبياء صلوات الله
عليهم فمن جوز عليهم الصغائر والكبائر معا ابقى الذنب على
عمومه وقال المراد بما تقدم وما تاخر ما وقع منه عليه السلم
قبل النبوة وبعدها او قبل الفتح وبعده او ما وقع وما
سيقع او ذنب ابويك آدم وحوا ببركتك وذنب امتك
بدعوتك ومن جوز الصغائر فقط ومنع من صدور الكبائر
عنهم عليهم السلم حمل الذنب على الصغائر وجعل التقدم
والتاخر كما جعله اولئك وكل هذه الوجوه مشترك في



عدم استقامة التعليل بدون التكلف ولا يخفى ان التقدم
والتاخر على تفسير الامام عليه السلم لا يمكن حمله على ما قبل
النبوة وبعدها لانه صلوات الله عليه لم يدعهم الى التوحيد
قبل النبوة ولا على ما قبل الفتح وبعده لانهم اذعنوا له صلى الله
عليه وآله بعد الفتح ولم يكن مذنبا عندهم ح اللهم الا
ان يراد بالنسبة الى من بلغهم خبر الفتح بعد مدة والانسب
حمل ذلك على ما صدر منه صلوات الله عليه من الدعوة الى
التوحيد قبل الهجرة وبعدها الحديث الثامن عشر بالسند
المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب
الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن
شريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله قالت الحواريون لعيسى يا روح الله من
نجالس قال من يذكركم الله رؤيته ويزيد في علمكم منطقه
ويرغبكم في الآخرة عمله بيان ما العلة يحتاج الى البيان في

هذا الحديث قالت الحواريون هم خواص عيسى عليه السلم قيل
سموا حواريين لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى
يقصرونها وينقونها من الاوساخ ويبيضونها مشتق من
الحور وهو البياض الخالص وقال بعض العلماء انهم لم يكونوا
قصارين على الحقيقة وانما اطلاق هذا الاسم عليهم رمزا
الى انهم كانوا ينقون نفوس الخلايق عن اوساخ الاوصاف
الذميمة والكدورات ويرقونها الى عالم النور من عالم
الظلمات من يذكركم الله رؤيته وصفهم من يجوز
مجالسته بثلثة اوصاف الاول ان يكون رؤيته تبعث
لذكر الله تعالى كما هو مشاهد من رؤية العباد والزهاد و
السالكين الثانى ان يكون كلامه موجبا لازدياد علم من يجالسه
الثالث ان يكون عمله مما يرغب فى الآخرة اى يكون رؤية
اعماله وعباداته مما يوجب اقبال الرائى على الاعمال الاخروية
والاعراض عن الاشغال الدنيوية ولا يخفى ان المراد بالمجالسة
فى هذا الحديث ما يشمل الالفة والمخالطة والمصاحبة وفيه

اشعار بان من لم يكن على هذه الصفات فلا ينبغى مجالسته ولا
مخالطته فكيف من كان موصوفا باضدادها كاكثر ابناء
زماننا فطوبى لمن وفقه الله سبحانه لمباعدتهم والاعتزال
عنهم والانس بالله وحده والوحشة منهم فان مخالطتهم تميت
القلوب وتفسد الدين وتحصل بسببها للنفس ملكات مهلكة
مؤدية الى الخسران المبين وقد ورد فى الحديث فر من الناس فرارك
من الاسد وقال معروف الكرخى لابى عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عم اوصنى يا ابن رسول الله صلى الله عليه واله فقال
اقلل معارفك قال زدنى قال انكر من عرفت منهم وروى الشيخ
الجليل زين السالكين جمال الدين احمد بن فهد فى كتاب التحصين
عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ليأتين
على الناس زمان لا يسلم لذى دين دينه الا من يفر من شاهق
الى شاهق ومن حجر الى حجر كالثعلب باشباله قالوا ومتى ذلك
الزمان قال اذا لم تنل المعيشة الا بمعاصى الله فعند ذلك
حلت العزوبة قالوا يا رسول الله امرتنا بالتزويج قال بلى ولكن

اذا كان ذلك فهلاك الرجل على يدي ابويه فان لم يكن له
فعلى يدي زوجته واولاده فان لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى
يدي قرابته وجيرانه قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه
بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يوردوه موارد الهلكة
الحديث تاسع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد
الاسلام محمد بن بابويه عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن
احمد محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسمعيل
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المومنين عليه السلم
قال ان يهوديا كان له على رسول الله صلى الله عليه واله
دنانير فتقاضاه فقال يا يهودي ما عندي ما اعطيك فقال
فاني لا افارقك يا محمد حتى تقضيني فقال عليه السلم
اذا اجلس معك فجلس عليه السلم معه حتى صلى في ذلك
الموضع الظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة والغداة
وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله يتهددونه و
يتواعدونه فنظر رسول الله ص اليهم فقال ما الذي تصنعون



به فقالوا يا رسول الله ص يهودي يحبسك فقال ص لم يبعثني
ربي عز وجل بان اظلم معاهدا ولا غيره فلما علا النهار قال
اليهودي اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وشطر مالي في سبيل الله اما والله ما فعلت بك الذي فعلت الا
لانظر الى نعتك في التورية فاني قرأت نعتك في التورية محمد
بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وليس بفظ ولا
غليظ ولا سخاب ولا متزين بالفحش ولا قول الخنا وانا
اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله وهذا مالي فاحكم
فيه بما انزل الله وكان اليهودي كثير المال ثم قال علي عليه
السلم كان فراش رسول الله صلى الله عليه واله عباءة
وكانت مرفقته ادما حشوها ليف فثنيت له ذات ليلة
فلما اصبح قال لقد منعني الفراش الليلة فامرهم ان يجعل
بطاق واحد بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
معاهدا اسم مفعول من العهد بمعنى الامان او الذمة
وشطر مالي في سبيل الله الشطر يجي بمعنى النصف و بمعنى

الجزو المطلق وكل منهما محتمل هنا ولعل قوله فيما بعد فاحكم
فيه بما انزل الله ناظر الى الثانى الا لا انظر نعتك فى التورية
اى لا علم ان النعت الذى فى التورية نعتك ام لا فاختصر الكلام
لدلالة المقام مولده بمكة الملك بمعنى النقص والهلاك وهى
البلد الحرام مكة لانها تنقص الذنوب وتفنيها او تهلك من
قصدها بظلم كما وقع لاصحاب الفيل ومهاجره بطيبة مهاجر
بفتح الجيم اى موضع هجرته والهجرة بكسر الهاء وضمها الخروج من
ارض الى اخرى وطيبة بفتح الطاء وسكون اليا مدينة الرسول
صلى الله عليه واله ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب الفظ والغليظ
متقاربان وهما بمعنى السيء الخلق القاسى القلب الخشن الكلام
والسخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة واخره باء تحتانية
صيغة مبالغة من السخب بالتحريك وهو شدة الصوت يقال
تساخب القوم اى تصايحوا وتضاربوا ولا مترنن بالخنا
ولا قول الخنا مترنن بالراء المهملة والنونين من الرنة بالفتح
والتشديد بمعنى الصوت والخنا بالخاء المعجمة المفتوحة والنون

98

مرادف للفحش كان فراش رسول الله صلى الله عليه واله
عباءه يجوز ان يكون ضميرا راجعا اليه ص وان تجعل تاء
من اصل الكلمة وكانت مرفقته المخدة والادم بفتحتين جمع
اديم وهو الجلد فثنيت لى العباءة بمعنى جعلت على طاقين
لقد منعنى الفراش الليلة الصلوة اى انه للينه وتعوقه
لم تسمح النفس بمفارقته والقيام عنه الى صلوة الليل ولعله
صلى الله عليه واله اراد بالصلوة بعضها فان اصحابنا
على ان قيام بعض من الليل والصلوة الوتر كانا من
خصايصه الواجبة عليه ص الحديث العشرون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن منصور
بن العباس عن سعيد بن جناح عن عثمان بن سعيد
عن عبد الحميد بن على الكوفى عن مهاجر الاسدى
عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم
قال مر عيسى بن مريم ع على قرية قد مات اهلها وطيرها

ودوابها فقال اما انهم لم يموتوا الا بسخط ولو ماتوا متفرقين

لتدافنوا فقال الحواريون يا روح الله وكلمته ادع الله ان

يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت اعمالهم فنجتنبها فدعى عيسى عليه

السلام ربه فنودي من الجو ان نادهم فقام عيسى ع بالليل على

شرف من الارض فقال يا اهل هذه القرية فاجابه منهم

مجيب لبيك يا روح الله وكلمته فقال ويحكم ما كانت

اعمالكم قال عبادة الطاغوت وحب الدنيا مع خوف قليل

وامل بعيد وغفلة في لهو ولعب فقال كيف كان حبكم للدنيا

قال كحب الصبي لامه اذا اقبلت علينا فرحنا وسررنا واذا

ادبرت عنا بكينا وحزنا قال كيف عبادتكم الطاغوت

قال الطاعة لاهل المعاصي قال كيف كانت عاقبة امركم

فقال بتنا ليلة في عافية واصبحنا في الهاوية قال وما الهاوية

قال وما سجين قال جبال من جمر توقد علينا الى يوم القيمة

قال فما قلتم وما قيل لكم قال قلنا ردنا الى الدنيا فنزهد فيها

قيل لنا كذبتم قال ويحك كيف لم يكلمني غيرك من بينهم

قال

يا روح الله انهم ملجمون بلجم من نار بايدي ملائكة

غلاظ شداد وانا كنت فيهم ولم اك منهم فلما نزل العذاب

عمني معهم فانا معلق بشعرة على شفير جهنم لا ادري

اكبكب فيها ام انجو منها فالتفت عيسى عليه السلام الى الحواريين

وقال يا اولياء الله اكل الخبز اليابس بالملح الجريش والنوم

على المزابل خير كثير مع عافية الدنيا والاخرة بيان ما لعله

يحتاج الى البيان في هذا الحديث اما انهم اما بالتخفيف

حرف استفتاح وتنبيه تدخل على الجمل لتنبيه المخاطب وطلب

اصغائه الى ما يلقى اليه وقد يحذف الفها نحو ام والله زيد

قايم ولم يموتوا الا بسخط السخط بالتحريك وبضم اوله

وسكون ثانيه الغضب ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا الظاهر

ان تفاعل هنا بمعنى فعل كتوانى ويمكن ابقاؤه على الاصل للتشارك

بتكلف فقال الحواريون قد تقدم الكلام في تفسير الحواريين

في الحديث الثامن عشر فنودي من الجو هو بتشديد الواو

ما بين السماء والارض فتوقف على شرف الشرف مكان العالي

ركز

نبل ومنه سمى الشريف شريفا تشبيها للعلو المعنوي بالعلو المكاني
فقال ويحكم ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما ان ويل كلمة عذاب
وبعض اللغويين يستعمل كلا منهما مكان الاخرى عبادة الطاغوت
هو فعلوت من الطغيان وقد تجاوز الحد واصله طغيوت
فقدم لامه على عينه على خلاف القياس ثم قلبوا الياء الفا
فصار طاغوت وهو يطلق على الكاهن والشيطان والاصنام
وعلى كل رئيس في الضلاله وعلى كل ما يصد عن عبادة الله
تعالى وعلى كل ما عبد من دون الله تع ويجى مفردا كقوله
تع يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان
يكفروا به وجمعا كقوله تع والذين كفروا اولياءهم الطاغوت
يخرجونهم من النور الى الظلمات وغفلة في لهو ولعب
لفظ في هنا اما للظرفية المجازية كما في هو النجاة في
الصدق او بمعنى مع كما في قوله تعالى ادخلوا في امم او للسببية
كقوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه اذا اقبلت علينا
اخره الشيطان وافتتان موقع المسرة كحب الصبي

لامه



لامه فانا معلق بشعرة على شفير جهنم كناية عن انه
مشرف على الوقوع فيها ولا يبعد ان يراد معناه الصريح
ايض والشفير جانب الشئ وجانبه اي كبكب فيها على صيغة
المبنى للمفعول اي طرح فيها على وجهي بالملح الجريش اي الذي
لم يسحق دقه **تنبيه حال وذكر مثال** ما ذكره هذا الرجل الكلم
لعيسى على نبينا وعليه السلام في وصف اصحاب تلك القرية
وما كانوا عليه من الخوف القليل والامل البعيد والغفلة و
واللهو واللعب والفرح باقبال الدنيا والحزن بادبارها
هو بعينه حالنا وحال اهل زماننا اكثرهم خال عن ذلك
الخوف القليل ايض نعوذ بالله من الغفلة وسوء المنقلب
وما احسن ما نقل الشيخ الصدوق محمد بن بابويه
ره تع في كتاب اكمال الدين واتمام النعمة عن بعض الحكماء
في تشبيه حال الانسان واغتراره بالدنيا وغفلته عن
الموت وما بعده من الاحوال وانهماكه في اللذات العاجلة
الفانيه الممتزجة بالكدورات بشخص مدلى في بئر مشدود

وسط بحبل وفي اسفل ذلك البئر ثعبان عظيم متوجه اليه
منتظر سقوطه فاتح فاه لالتقامه وفي اعلى ذلك البئر [illegible]
بيض واسود لا يزالان يقرضان ذلك الحبل شيئا فشيئا ولا
يفتران عن قرضه آنا من الآنات وذلك الشخص مع انه يرى
ذلك الثعبان ويشاهد انقراض الحبل آنا فآنا قد اقبل على
قليل عسل قد لطخ به جدار ذلك البئر وامتزج بترابه
واجتمع عليه زنابير كثيرة وهو مشغول بلطعه منهمك فيه
ملتذ بما اصاب منه مخاصم لتلك الزنابير عليه وقد
صرف باله باجمعه الى ذلك غير ملتفت الى ما فوقه وما تحته
فالبئر هو الدنيا والحبل هو العمر والثعبان الفاتح فاه هو
الموت والجرذان الليل والنهار القارضان للاعمار والعسل
المختلط بالتراب هو لذات الدنيا الممتزجة بالكدورات
والآلام والزنابير ابناء الدنيا المتزاحمون عليها ولعمري
ان هذا المثل من اشد الامثال انطباقا على الممثل له لمن له
البصيره هداية لعلك تظن ان ما تضمنه هذا الحديث

ان الطاعة لاهل المعاصي عبادة لهم جار على ضرب من التجوز
لا الحقيقة وليس كذلك بل هو حقيقة فان العبادة
ليست الا الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد و
لهذا جعل سبحانه اتباع الهوى والانقياد اليه عبادة
للهوى وقال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه وجعل طاعة
الشيطان عبادة له فقال الله تعالى الم اعهد اليكم يا بني
آدم الا تعبدوا الشيطان وقد مر فيه كلام في الحديث
الحادي عشر وقد روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني في باب الزى والتجمل من كتاب الكافي عن ابي جعفر
محمد بن علي الباقر ع انه قال من اصغى الى ناطق فقد عبده
فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وان كان
يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان وروى في
اخر باب الشرك من الكافي ايضا عن ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق ع انه قال من اطاع رجلا في معصية فقد
وروى في كتاب العلم من الكافي ايضا في باب التقليد عن

ابی بصیر قال قلت لابی عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ما معنی
هذه الایة اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله
فقال ع والله ما دعوهم الی عبادة انفسهم ولو دعوهم ما
اجابوهم ولکن احلوا لهم حراما وحرموا علیهم حلالا فعبدوهم
من حیث لا یشعرون وروی فی هذا الباب بطریق اخر
انه علیه السلام سئل عن هذه الایة فقال والله ما صلوا لهم
ولا صاموا لهم ولکن احلوا لهم حراما وحرموا علیهم حلالا
فاتبعوهم واذا کان اتباع الغیر والانقیاد الیه عبادة
له فاکثر الخلق عند التحقیق مقیمون علی عبادة اهواء نفوسهم
الخسیسة الدنیة وشهواتهم البهیمیة والسبعیة علی کثرة
انواعها واختلاف اجناسها وهی اصنامهم التی هم
علیها عاکفون والانداد التی هم لها من دون الله عابدون
وهذا هو الشرک الخفی نسال الله سبحانه ان یعصمنا عنه
ویطهر نفوسنا منه بمنه وکرمه وما احسن ما قالت رابعة
العدویة رضی الله عنها لک الف معبود مطاع امره دون

الاله



الاله وتدعی التوحید **تذکرة وتبصرة** ما تضمنه هذا
الحدیث من کون اهل تلک القریة فی جبال بنی حمر توقد
علیهم الی یوم القیمة صریح فی وقوع العذاب فی مدة البرزخ
اعنی ما بین الموت والبعث وقد انعقد علیه الاجماع
ونطقت به الاخبار ودل علیه القرآن العزیز وقال به
اکثر اهل الملل وان وقع الاختلاف فی تفاصیله والذی
یجب علینا هو التصدیق المجمل بعذاب واقع بعد الموت
وقبل الحشر فی الجملة واما کیفیاته وتفاصیله فلم نکلف
بمعرفتها علی التفصیل واکثرها مما لا تسعه عقولنا فینبغی
ترک البحث والفحص عن تلک التفاصیل وصرف
الوقت فیما هو اهم منها اعنی فیما یصرف ذلک العذاب
ویدفعه عنا کیف ما کان وعلی ای نوع حصل وهو
المواظبة علی الطاعات واجتناب المنهیات لئلا یکون
حالنا فی الفحص عن ذلک والاشتغال به عن الفکر
فیما ینفعه وینجیه منه کحال شخص اخذه السلطان

زخ

وجسه ليقطع فى عدته ويجدع انفه فترك الفكر فى
الحيل المودية الى خلاصه وبقى طول ليله متفكرا فى انه
هل يقطع بالسكين او بالسيف وهل القاطع زيد او عمرو
وهذا ولعلنا نورد بعض الاحاديث الواردة فى هذا الباب
من طرق اهل البيت عليهم السلام فى اواخر هذا الكتاب
ولنورد هنا حديثا واحدا مختصرا رويناه عن الشيخ الصدوق
محمد بن بابويه ره بسنده الى الامام ابى عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام انه قال ان بين الدنيا والاخرة
الف عقبة اهونها وايسرها الموت وفى هذا الحديث كفاية
والله الهادى ثم لا يخفى ان ما قاله هذا الرجل من انه كان
فيهم ولم يكن منهم فلما نزل العذاب عمه معهم يشعر بانه ينبغى
المهاجرة عن اهل المعاصى والاعتزال لهم وان مقيم
معهم شريك لهم فى العذاب محترق بنارهم وان لم
يشاركهم فى افعالهم واقوالهم وقد يستانس لذلك بعموم
قوله تعالى ان الذين توفيهم الملئكة ظالمى انفسهم قالوا فيم

كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا الم تكن ارض الله
واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماويهم جهنم وساءت
مصيرا ومما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكلينى
فى مجالسة اهل المعاصى من كتاب الكافى عن الامام
ابى الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام انه نهى
بعض اصحابه عن مجالسة رجل من اهل الضلال فقال
اى شى على منه اذا لم اقل ما يقول فقال اما تخاف ان تنزل به
نقمة فتصيبكم جميعا والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة
ولو لم يكن فى الاعتزال عن الناس فايدة سوى ذلك لكفى
كيف وفيه من الفوايد ما لا يعد ولا يحصى نسال الله سبحانه
ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه الحديث الحادى والعشرون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن
يعقوب عن على بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
ابرهيم بن عمر اليمانى عن ابان بن ابى عياش عن سليم بن قيس
الهلالى قال قلت لامير المومنين عليه السلام انى سمعت

سلمان والمقداد وابى ذر شيئا فى تفسير القران واحاديث عن
نبى الله صلى الله عليه واله غير ما فى ايدى الناس ثم سمعت
منك تصديق ما سمعته منهم ورايت فى ايدى الناس اشيا
كثيرة من تفسير القران ومن الاحاديث عن النبى ص
انتم تخالفونهم فيها وتزعمون ان ذلك كل باطل افترى الناس
يكذبون على رسول الله ص متعمدين ويفسرون القران بارائهم
قال فاقبل على ع فقال قد سالت فافهم الجواب ان فى ايدى
الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما
وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا ووهما وقد كذب
على رسول الله صلعم فى عهده حتى قام خطيبا فقال
ايها الناس قد كثرت على الكذابة فمن كذب على متعمدا
فليتبوا مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده وانما
اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق
يظهر الايمان متصنع بالاسلام لا يتاثم ولا يتحرج ان
يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدا فلو

علم الناس انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم
قالوا هذا صحب رسول الله صلى الله عليه واله وراه وسمع
منه فاخذوا عنه وهم لا يعرفون حاله وقد اخبره الله عن
المنافقين بما اخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل
واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم ثم
بقوا بعده فتقربوا الى ائمة الضلال والدعاة الى النار
بالزور والكذب والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على
رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا وانما الناس مع الملوك
والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع من
رسول الله صلى الله عليه واله شيا لم يحفظه على وجهه
ووهم فيه فلم يتعمد كذبا فهو فى يده يقول به ويعمل به ويرويه
ويقول انا سمعته من رسول الله ص فلو علم المسلمون انه
وهم لرفضوه ورجل ثالث سمع من رسول الله ص شيئا
امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه نهى عن شئ ثم امر
به ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخ ولم يحفظ

الناسخ ولو علم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه
منه انه منسوخ لرفضوه واخر رابع لم يكذب على
رسول الله ص مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسوله
ص لم ينسه بل حفظ ما سمعه على وجهه فجاء به كما سمع لم
يزد فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل
بالناسخ ورفض المنسوخ فان امر النبي صلعم مثل القرآن
ناسخ ومنسوخ وخاص وعام ومحكم ومتشابه وقد
كان يكون من رسول الله ص وكلام له وجهان كلام
عام وكلام خاص مثل القرآن وقال الله عز وجل في كتابه
ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فيشتبه
على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله صلى الله عليه
واله وليس كل اصحاب رسول الله ص كان يساله عن الشيء
فيفهم وكان منهم من يساله ولا يستفهمه حتى ان كانوا
ليحبون ان يجي الاعرابي والطاري فيساله رسول الله ص
حتى يسمعوا وقد كنت ادخل على رسول الله ص كل يوم دخلة

وكل ليله



وكل ليله دخله فيخليني فيها ادور معه حيث دار وقد علم
اصحاب رسول الله ص انه لم يصنع ذلك باحد من الناس
غيري وربما كان ياتيني رسول الله ص اكثر من ذلك في
بيتي وكنت اذا دخلت عليه بعض منازله اخلاني واقام
عني نساءه فلا يبقى عندي غيري واذا اتاني للخلوة معي في
منزلي لم يقم عني فاطمة ولا احد من بني وكنت اذا سالته
اجابني واذا سكت عنه وفنيت مسائلي ابتداني فما نزلت
على رسول الله ص آية من القرآن الا اقرانيها واملاها علي
فكتبتها بخطي وعلمني تاويلها وتفسيرها وناسخها و
منسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها و
دعا الله ان يعطيني فهمها وحفظها فما نسيت آية
من كتاب الله ولا علما املاه علي وكتبته هذا دعا لي بما
دعا وما ترك شيئا علمه الله من حلال ولا حرام امر ولا
نهي او شيء كان او يكون ولا كتاب منزلا على احد قبله من
طاعة او معصية الا علمنيه وحفظته فلم انس حرفا وا

ثم وضع يده على صدري ودعا الله لي ان يملأ قلبي علماً وحكماً
ونوراً فقلت يا نبي الله بابي انت وامي منذ دعوت لي بما دعوت لم
انس شيئاً ولم يفتني شيء لم اكتبه افتخوف علي النسيان فيما بعد
فقال لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل بيان ما لعله
يحتاج الى البيان في هذا الحديث محكماً ومتشابهاً المحكم في
اللغة هو المضبوط المتقن ويطلق في الاصطلاح على ما اتضح
معناه وظهر لكل عارف باللغة مغزاه وعلى ما كان محفوظاً
من النسخ والتخصيص او منهما معاً وعلى ما كان نظمه مستقيماً
خالياً من الخلل وعلى ما لا يحتمل من التاويل الا وجهاً واحداً
ويقابله بكل من هذه المعاني المتشابه وكل منها يجوز ان
يكون مراداً له عم بقوله محكماً ومتشابهاً قد كثرت علي الكذابة
بالتشديد كثيارة والجار اما متعلق به او بكثرت على
تضمين اجتمعت ونحوه فليتبوأ مقعده من النار اي
لينزل منزله منها يقول تبوأت منزلاً اي نزلته وهذا
الحديث معدود من المتواترات متصنع بالاسلام اي





متكلف له ومتدلس به غير متصف به في نفس الامر لا يتأثم
ولا يتحرج العطف تفسيري اي لا يعد نفسه آثماً بالكذب
على رسول الله صلى الله وآله وقد اخبره الله عن المنافقين بما
اخبره المراد ان المنافقين كان ظاهرهم ظاهراً حسناً وكلامهم
كلاماً مزيناً مدلساً يوجب اغترار الناس بهم وتصديقهم
لهم فيما ينقلونه عن النبي عم من الاحاديث ويرشد الى ذلك
انه سبحانه خاطب نبيه صلعم بقوله واذا رأيتهم تعجبك
اجسامهم اي لصباحتهم وحسن منظرهم وان يقولوا تسمع
لقولهم اي تصغي اليه لذلاقة السنتهم بالزور والكذب متعلق
بتقربوا والعطف تفسيري ناسخ ومنسوخ خبران او خبر
مبتدا محذوف اي بعضه ناسخ وبعضه منسوخ او بدل
من مثل وجره على البدلية من القرآن ممكن فان قيام البدل
مقام المبدل منه غير لازم عند كثير من المحققين وقد
جعل صاحب الكشاف الجن في قوله وجعلوا لله شركاء الجن
بدلاً من شركاء ولا يقوم مقامه وقد كان يكون من رسول الله

صلى الله عليه واله اسم كان ضمير الشان ويكون تامه وهي مع اسمها
الخبر وله وجهان نعت الكلام لانه في حكم النكرة او حال منه
وان جعلت يكون ناقصه فهو خبرها فيشبه متفرع
على ما قبل الاية ولم يرد بما عنى الله به الموصول مفعول
يدرو يحتمل ان يكون فاعل يشبه الاعرابي الطارى اى
المتجدد قدومه فيخليني فيها ادورمعه تخلني اما من الخلو
او من التخليه اى تركني ادور معه حيث دار والظاهر
انه ليس المراد الدوران الجسمي بل العقلي والمعنى انه
ص كان يطلعني على الاسرار المصونة عن الاغيار ويتركني
اخوض معه في المعارف اللاهوتيه والعلوم الملكوتيه
التي جلت عن ان يكون شريعة لكل وارد او يطلع عليها
جماعة الا واحدا بعد واحد وعلمني تاويلها وتفسيرها
التاويل ارجاع الكلام وصرفه عن معناه الظاهري الى
معنى اخفى منه ماخوذ من الاول اذا رجع وقد تقرر ان
لكل اية ظهرا وبطنا والمراد انه عم اطلعه عليه السلم



على تلك البطون المصونه وعلمه تلك الاسرار المكنونه والتفسير
لغة كشف معنى اللفظ واظهاره ماخوذ من الفسر وهو مقلوب
السفر يقال اسفرت المراة عن وجهها اذا كشفته واسفر الصبح
اذا ظهر وفي الاصطلاح علم يبحث فيه عن كلام الله المنزل للا
من حيث الدلالة على مراده سبحانه وقولنا المنزل للاعجاز
لاخراج البحث عن الحديث القدسي من طاعة ومعصية
اى مما يوجب طاعة الله او معصيته ان يملأ قلبي علما وحكما
اى حكمة فان الحكم بضم الحاء يجيء بمعنى الحكمة ايض ولا يبعد
ان يقرأ وحكما بكسر الحاء وفتح الكاف جمع حكمة لا ريب في انه
قد كذب على رسول الله ص المتوصل الى الاغراض الفاسدة
والمقاصد الباطلة من التقرب الى الملوك وترويج الآراء
الزايفة وغير ذلك ودعوى صرف القلوب عن ذلك ظاهرة
البطلان وما تضمنه هذا الحديث من قوله ص قد كثرت
على الكذابة دليل على وقوعه لان هذا القول اما ان يكون
قد صدر عنه ص او لا والمطلوب على التقديرين حاصل

عجاز ... قيل الفرق بين الحديث القدسي والقران ان الاول [illegible]
[illegible]

كما لا يخفى ولوجود الاحاديث المتناقضة التي لا يمكن الجمع بينها
وليس بعضها ناسخا لبعض قطعا وما ذكره ع من وضع
الحديث للتقرب الى الملوك قد وقع كثيرا فقد حكي ان
غياث بن ابراهيم دخل على المهدي العباسي وكان يحب
المسابقة بالحمام فروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال لا سبق الا في خف او حافر او نصل او جناح فامر له
المهدي بعشرة آلاف درهم فلما خرج قال المهدي
اشهد ان قفاه قفا كذاب على رسول الله ص ما قال رسول الله
ص او جناح ولكن هذا اراد ان يتقرب الينا وامر بذبح
الحمام وقال انا حملته على ذلك وقد وضع الزنادقة
خذلهم الله كثيرا من الاحاديث وكذلك الغلاة والجهلة
ويحكى ان بعضهم كان يقول بعدما رجع عن مذهبه
فانا اذا كنا رأينا رأيا وضعنا له حديثا وقد صنف جماعة
من العلماء كالصغاني وغيره كتبا في بيان الاحاديث
السعيد من وعظ بغيره والشقي من شقي في بطن



امه الجنة دار الاسخياء طاعة النساء ندامة دفن البنات
من المكرمات اطلبوا الخير عند حسان الوجوه لا هم الا هم
الدين ولا وجع الا وجع العين الموت كفارة لكل مسلم
ان التجار هم الفجار قال الصغاني في كتاب الدر الملتقط
ومن الموضوعات ما زعموا ان النبي صلى الله عليه وآله
قال ان الله يتجلى للخلائق يوم القيمة ويتجلى لك يا
ابا بكر خاصة وانه قال حدثني جبرئيل ع ان الله لما خلق
الارواح اختار روح ابا بكر من بين الارواح وامثال
ذلك كثيرة ثم قال الصغاني وانا انتسب الى عمر واقول فيه
الحق لقول النبي صلعم قولوا الحق ولو على انفسكم او الوالدين
والاقربين فمن الموضوعات ما روي ان اول من يعطى
كتابه بيمينه عمر بن الخطاب وله شعاع كشعاع الشمس قيل
فاين ابو بكر قال سرقته الملائكة ومنها من سب ابا بكر
وعمر قتل ومن سب عثمان وعليا جلد الحد الى غير ذلك
من الاحاديث المختلفة ومن الموضوعات زر غبا تزدد

حبا النظر الى الحضرة يزيد فى البصر من قادا عمى اربعين
خطوة غفر الله له العالم علمان علم الاديان وعلم الابدان
انتهى كلام الصغانى منتخبا وقد ظهر فى الهند بعد الستمايه
من الهجرة شخص اسمه بابا رتن ادعى انه من اصحاب رسول الله
ص وانه عمر الى ذلك الوقت فصدقه جماعة واختلق احاديث
كثيرة زعم انه سمعها من النبى ص قال صاحب القاموس
سمعنا تلك الاحاديث من اصحاب اصحابه وقد
صنف الذهبى كتابا فى تبيين كذب ذلك اللعين سماه
كسر وثن بابا رتن والاحاديث الموضوعة اكثر من ان
تحصى تذكرة ما تضمنه هذا الحديث من تعليمه
صلعم لامير المؤمنين على عليه السلم ما كان وما يكون
يمكن حمله على الاحكام الشرعيه فى مسائل الكائنه
والمتجدده ويمكن حمله على بعض المغيبات التى اطلع الله
تعالى رسوله صلعم عليها فقد نقل اصحاب السير من
الخاص والعام ان امير المومنين ع اخبر بكثير



في
من ذلك كقوله عليه السلم لما استاذنه طلحة والزبير
فى الخروج الى العمرة والله ما يريدان العمرة ولكن يريدان
البصرة وان الله تعالى سيرد كيدهما ويظفرنى بهما و
كاخباره عن عدم عبور الخوارج النهر وقال كيف
يعبرونه وقد اخبرنى رسول الله صلى الله عليه واله
ان مصرعهم دونه وكاخباره عن قتل نفسه قبل قتله ع
بثلث ليال وكان لا ينام ولم فيها الا ما يسد الرمق و
يقول القى الله خميصا وكاخباره كميل بن زياد بقتل الحجاج
له وكاخباره وهو متوجها الى صفين لما مر بكربلاء عن
قتل الحسين ع فيها وكاخباره بزوال دولة بنى العباس
على يد الاتراك وغير ذلك مما هو مشهور فى كتب السير
مسطور وقد تظافرت الاخبار بان النبى صلى الله
عليه واله املى على امير المؤمنين ع كتابى الجفر والجامعة
وان فيهما علم ما كان وما يكون الى يوم القيمة ونقل الشيخ
الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى فى كتاب

ج

الكافي عن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلم احاديث
مستكثرة فى ان ذينك الكتابين كانا عنده ع وانهما لا
يزالان عند الائمة عليهم السلم يتوارثونه واحدا بعد واحد
وقال المحقق الشريف فى شرح المواقف فى مبحث تعلق العلم الواحد
بمعلومين ان الجفر والجامعة كتابان لعلي كرم الله وجهه وقد
ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التى تحدث الى انقراض
العالم وكان الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون
بهما وفى كتاب قبول ولي العهد الذى كتبه علي بن موسى الرضا
رضي الله عنهما الى المامون انك قد عرفت من حقوقنا ما لم
يعرفه اباؤك فقبلت منك عهدك الا ان الجفر والجامعة
يدلان على انه لا يتم ولمشايخ المغاربة نصيب من علم الحروف
ينتسبون فيه الى اهل البيت ورايت بالشام نظما اشير فيه
بالرموز الى احوال الملوك مصر وسمعت انه مستخرج من
ذينك الكتابين الى هنا كلام السيد الشريف الحديث الثاني
والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الطائفة محمد بن

الحسن



الحسن الطوسي قال حدثنا محمد بن محمد بن النعمن فى شهر رمضان
سنه تسع واربعمائه حدثنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي المعروف
بابن الزيات حدثنا ابو علي محمد بن همام الاسكافي حدثنا جعفر
بن محمد بن مالك حدثنا احمد بن سلامة الغنوي حدثنا محمد بن الحسين
العامري حدثنا ابو معمر عن ابي بكر بن عياش عن الفجيع العقيلي
حدثنا الحسين بن علي بن ابي طالب عليهما السلم قال لما
حضرت ابي الوفاة اقبل يوصي فقال هذا ما اوصى به علي بن ابي
طالب عليهم السلم اخو محمد رسول الله صلعم وابن عمه وصاحبه
اول وصيتي اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
اختاره بعلمه وارتضاه بخيرته وان الله باعث من فى
القبور وسائل الناس عن اعمالهم عالم بما فى الصدور ثم
اني اوصيك يا حسن وكفى بك وصيا بما اوصاني به رسول الله
صلعم فاذا كان ذلك يا بني فالزم بيتك وابك على خطيئتك
ولا تكن الدنيا اكبر همك واوصيك يا بني بالصلوة عند
وقتها والزكوة فى اهلها عند محلها والصمت عند الشبهه

الحسن ط

والعدل فى الرضا والغضب وحسن الجوار واكرام الضيف ورحمة
المجهود واصحاب البلاء وصلة الرحم وحب المساكين ومجالستهم
والتواضع فانه من افضل العبادة وقصر الامل وذكر الموت
والزهد فانك رهين موت وغرض بلاء وطريح سقم و
اوصيك بخشية الله فى سر امرك وعلانيتك وانهاك عن
التسرع فى القول والفعل واذا عرض شئ من امر الاخرة
فابدأ به واذا عرض شئ من امر الدنيا فتأنه حتى تصيب رشدك
فيه واياك ومواطن التهمة والمجلس المظنون به السوء فان
قرين السوء يغر جليسه وكن لله يا بنى عاملا وعن الخنا زجورا
وبالمعروف امرا وعن المنكر ناهيا وواخ الاخوان فى الله
واحب الصالح ودار الفاسق عن دينك وابغضه بقلبك
وزايله باعمالك لئلا تكون مثله واياك والجلوس فى
الطرقات ودع المماراة ومجاراة من لا عقل له ولا علم
واقتصد فى عبادتك وعليك فيها بالامر الدائم الذى
تطيقه والزم الصمت تسلم وقدم لنفسك تغنم وتعلم

الخير تعلم وكن لله ذاكرا على كل حال وارحم من اهلك الصغير
ووقر منهم الكبير ولا تاكلن طعاما حتى تصدق قبل اكله
وعليك بالصوم فانه زكوة البدن وجنة لاهله وجاهد نفسك
واحذر جليسك واجتنب عدوك وعليك بمجالس الذكر
واكثر من الدعاء فانى لم آلك يا بنى نصحا وهذا فراق بينى وبينك

**بيان ما لعله يحتاج الى بيان فى هذا الحديث** وارتضاه
بخيرته الخيرة والخبرة بالخاء المعجمة المضمومة والباء الموحدة الساكنة
مرادف العلم فهذه الجملة كالمؤكدة لما قبلها اذا كان ذلك
الاشارة الى حلول اجله ع وكان تمامه عند محلها بكسر
الحاء اى عند اجلها وهو حلول الحول فى النقدين والانعام
وحول الزكوة عندنا احد عشر شهرا وحسن الجوار عن
النبى ص ما زال جبرئيل يوصينى بالجار حتى ظننت انه
سيورثه والاحاديث فى ذلك كثيرة وليس حسن
الجوار ابتداؤه بالسلام وعيادته فى المرض وتعزيته فى
المصيبة وتهنيته فى الفرج والصفح عن زلاته و

كف الاذى عنه فقط بل تحمل الاذى منه ايضا
ومن جملة حسن الجوار

التطلع الى عوراته وترك مضايقته فيما يحتاج اليه من وضع
جذوع على جدارك وتسليط ميزابه الى دارك وما شابه ذلك
واكرام الضيف عن النبي ص من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه الى غير ذلك من الاحاديث ومن جملة اكرام
بتعجيل الطعام وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن الحديث معه
حال المواكلة ومشايعته الى باب الدار وامثال ذلك وقد عُدّ
من جملة اكرام الضيف تقديم الفاكهة اليه قبل الطعام لانه
اوفق بالطب وابعد عن الضرر كما قدمها سبحانه في قوله
عز وجل وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون وترحم
المجهود اي الذي وقع في تعب ومشقة وحب المساكين و
مجالستهم روي ان الحسن عليه السلم اجتاز بالمدينة في
طريق وهو راكب فراى جماعة من المساكين وقد اخرجوا
كسرا يابسة وهم ياكلونها فسلم عليهم فقالوا هلم يا ابن
رسول الله الى الغداء فنزل ع وجلس معهم على الارض وشاركهم
في الاكل حتى فرغوا ثم قام وروي انه ع مر يوما بجماعة من





المجذومين وهم ياكلون وكان ع صايما فقالوا هلم الى الغداء فقال
اني صايم وخشي ان يكون قد حصل لهم كسر بذلك قلب فقال
تاتوني الليلة جميعا لافطر معكم فاتوه عند المساء واكل معهم على
خوان واحد جبرا لقلوبهم ومما روي ذلك عن الامام زين العابدين
علي بن الحسين عليه السلم وقصر الامل في الحديث اذا اصبحت
فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت فلا تحدث نفسك
بالصباح وخذ من حيوتك لموتك ومن صحتك لسقمك
فانك لا تدري ما اسمك غدا وعن امير المؤمنين عليه السلم انما
اخاف عليكم اثنين اتباع الهوى وطول الامل واما اتباع
فانه يصد عن الحق واما طول الامل فانه ينسي الاخرة
وروي ان اسامة بن زيد بن ثابت اشترى وليدة بمائة
دينار الى شهر فبلغ النبي صلعم فقال الا تعجبون من اسامة
المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل الحديث وسبب
طول الامل هو حب الدنيا فان الانسان اذا انس بها و
بلذاتها ثقل عليه مفارقتها واحب دوامها فلا يتفكر في

الموت الذى هو سبب مفارقتها فان من احب شيئا كره الفكر
فيما يزيله ويبطله فلا يزال يمنى نفسه البقا فى الدنيا ويقدر
حصول ما يحتاج اليه من اهل ومال وادوات واسباب
ويصير فكره مستغرقا فى ذلك فلا يخطر الموت بخاطره وان
خطر بباله الموت والتوبة والاقبال على الاعمال الاخرويه
اخر ذلك من يوم الى يوم ومن شهر الى شهر ومن سنه وقال
الى ان اكتهل ويزول سن الشباب فاذا اكتهل قال الى ان
اصير شيخا فاذا شاخ قال الى ان اتمم عماره هذه الدار
او اتزوج ولدى الفلانى او الى ان ارجع من هذا السفر
وهكذا يوخر التوبه شهرا بعد شهر وسنة بعد سنه
وكلما افرغ من شغل عرض له شغل بل اشغال حتى يختطفه
الموت وهو غافل عنه غير مستعد له مستغرق القلب فى
امور الدنيا فتطول فى الاخره حسرته وتكثر ندامته وذلك
هو الخسران المبين نعوذ بالله منه فانك رهين موت هنيك
فعيل بمعنى المفعول اى انك مرهون الموت وماله وقدله





فى هذه الدنيا مدة قليلة ثم عنقريب تبعك رهنه ويتصرف
فى ماله وغرض بلا بالغين والضاد المعجمتين اى هدف بلاء
وطريح سقم اى مطروح له ذليل عنده وهو متمكن منك غاية
الامكان اذ الانسان لتركيبه من المواد المتضادة المشرفه على
الاختلال فى غاية الاستعداد للامراض والاسقام والسقم
بفتحتين وبضم السين واسكان القاف كالحزن والحزن
واوصيك بخشية الله قال المحقق الطوسى طاب ثراه فى
بعض مولفاته ما حاصله ان الخوف والخشيه وان كانا
فى اللغة بمعنى واحد الا ان بين خوف الله وخشيته فى عرف
ارباب القلوب فرقا هو ان الخوف تالم النفس من العقاب
المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير فى الطاعات
وهو يحصل لاكثر الخلق وان كانت مراتبه متفاوته جدا
والمرتبه العليا منه لا تحصل الا للقليل والخشية حالة
تحصل عند الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب عنه
وهذه الحالة لا تحصل الا لمن اطلع على جلال الكبرياء وذاق

لذة القرب وكذلك قال سبحانه انما يخشى الله من عبادة
العلماء فالخشية خوف خاص وقد يطلقون عليها اسم الخوف
ايضا انتهى كلامه والمراد بالخشية فى العلانية ان تظهر اثارها
فيه فى الافعال والصفات من كثرة البكاء ودوام التحرق
وملازمة الطاعات وقمع الشهوات حتى يصير جميعها
مكروها لديه كما يصير العسل مكروها عند من عرف ان فيه
سما قاتلا مثلا واذا احرقت جميع الشهوات بنار الخوف
ظهر فى القلب الذبول والخشوع والانكسار وزال عنه
الحقد والكبر والحسد وصار كل همه النظر فى خطر العاقبة
فلا يتفرغ لغيره ولا يصير له شغل الا المراقبة والمحاسبة
والمجاهدة والاحتراز من تضييع الانفاس والاوقات
ومواخذة النفس فى الخطوات والخطرات واما الخوف
الذى لا يترتب عليه شئ من هذه الاثار فلا يستحق ان
يطلق عليه اسم الخوف وانما هو حديث نفس ولهذا
قال بعض العارفين اذا قيل لك هل تخاف الله فا سكت



عن الجواب فانك ان قلت لا كفرت وان قلت نعم كذبت
وانهاك عن التسرع فى القول والفعل اى الاسراع و
المبادرة اليهما من دون تامل وتدبر واذا عرض شئ
من امر الدنيا فتانه لها للسكت ويحتمل ان يكون من
باب الحذف والايصال اى فتان فيه ومواطن التهمة هى
بالتحريك يغر جليسه اى يخدعه ويوقعه فيما هو فيه وكن
لله يا بنى عاملا لا تقديم الظرف للحصر اى وليكن عملك
خالصا لوجه الله غير ملاحظ فيه غيره حتى تفوز
بالثواب والخلاص من العقاب كما قال امير المومنين عليه
السلم والله ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا فى جنتك
مرتبة عالية لا يصل اليها الا القليل وانما حملنا الكلام
عليها لان بقية المراتب اظهر من ان نوصى بها وستسمع فى
الاخلاص كلاما فى الحديث السابع والثلثين ان شاء الله تعالى
وعن الخنا زجورا اى زاجرا عن الفحش نفسك وغيرك
وداخ الاخوان فى الله داخ بالخاء المعجمة من المواخاة هى و

ضد التشدد ونزايله باعمالك اى لكن باعمالك مباينه لاعماله
والمزايله المباينه ودع المماراة اى المجادلة ومجادلة من لا
عقل له اى الخوض معه فى الكلام واقصد يا بنى فى معيشتك
الاقتصاد هو التوسط بين التبذير والتقتير والمراد من
الاقتصاد فى العبادة الاتيان منها بما لا يلحق البدن منه
مشقة شديده لئلا ينتفر الطبع عنها روى الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلام قال قال رسول الله صلعم لامير المؤمنين ع
يا على ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق لا تبغض الى نفسك
عبادة ربك ان المنبت يعنى المفرط فى السير لا ظهرا ابقى
ولا ارضا قطع فاعمل عمل من يرجو ان يموت هرما واحذر
حذر من يتخوف ان يموت غدا والزم الصمت تسلم اى
تسلم من آفات اللسان والمعاصى الناشية منه وهى كثيرة
جدا فانه ما من موجود ومعدوم وخالق ومخلوق ومعلوم
وموهوم الا ويتناوله اللسان ويتعرض له بنفى او اثبات





وهذه الخاصيه لا توجد فى باقى اعضاء الانسان فان العين لا
يصل الى غير الالوان والاضواء والاذن لا تصل الى غير الاصوات
واليد لا تصل الى غير الاجسام واما اللسان فميدانه واسع
جدا وله فى كل من الخير والشر مجال عريض وعن معاذ بن
جبل انه قال قلت يا رسول الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك
امك وهل يكب الناس فى النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم
وعنه صلعم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا او ليسكت والاحاديث فى ذلك كثيره فانه جنة اى
وقايه من النار فانى لم آلك يا بنى نصحا اى لم امنعك والالو فى
الاصل بمعنى التقصير لكنه كثيرا ما يضمن معنى المنع فيتعدى
الى مفعولين كما فى ما نحن فيه ولنا فى هذا المقام كلام على
بعض الاعلام اوردناه فى شرحنا على الحاشية الخطائية
فمن اراده فليقف عليه وهذا فراق بينى وبينك تجوز ان
يقرا باضافة المصدر الى الظرف على الاتساع ويجوز ان يقرا
فراق بالتنوين وظرف نعته وقد قرى بالوجهين قوله تعم

هذا فراق بيني وبينك **نقل مقال لازالة اشكال** ما تضمنه
صدر هذا الحديث من قوله ع وابك على خطيئتك لا
يستقيم بظاهره على قواعد الامامية القائلين بالعصمة
وقد ورد مثله كثيرا في الادعية المروية عن ائمتنا عليهم
السلم كما روى عن الامام موسى الكاظم عليه السلم
انه كان يقول في سجدة الشكر رب عصيتك بلساني
ولو شئت وعزتك لاخرستني وعصيتك ببصري ولو شئت
وعزتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك
لاصممتني الى اخر الدعا وفي صحيفة الكاملة المنسوبة الى
الامام زين العابدين عليه السلم اشيا كثيره من هذا
القبيل بل روى عن النبي صلعم ما يشعر بذلك ايضا وروى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في باب الاستغفار من
كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتوب الى الله عز وجل
كل يوم سبعين مرة وروى العامة في صحاحهم انه ص قال

لاستغفر الله واتوب اليه في اكثر من سبعين مرة وامثال
ذلك من طرق الخاصة والعامة كثيره واحسن ما تضمحل به
هذه الشبهة ما افاده الفاضل الجليل بهاء الدين علي بن عيسى
الاربلي قدس الله روحه في كتاب كشف الغمة قال ره ان
الانبياء والائمة عليهم السلم يكون اوقاتهم مستغرقة بذكر الله
وقلوبهم مشغولة به وخواطرهم متعلقة بالملاء الاعلى وهم
ابدا في مراقبة كما قال ع اعبد الله كانك تراه فان لم تره فانه
يراك فهم ابدا متوجهون اليه ومقبلون بكليتهم عليه فمتى
انحطوا عن تلك المرتبة العالية والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال
بالماكل والمشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات
عدوه ذنبا واعتقدوه خطيئة فاستغفروا منه الا ترى
ان بعض عبيد ابناء الدنيا لو قعد ياكل ويشرب وينكح
وهو يعلم انه بمرأى من سيده ومسمع لكان ملوما عند
الناس ومقصرا فيما يجب عليه من خدمة سيده ومالكه فما
ظنك بسيد السادات ومالك الاملاك والى هذا اشار

عليه السلام بقوله انه ليران على قلبي وانه لاستغفر بالنهار سبعين
مرة وقوله حسنات الابرار سيئات المقربين هذا ملخص
كلام خصه الله باكرامه وقد اقتفى اثره القاضي الفاضل
البيضاوي في شرح المصابيح عند شرح قوله ص انه ليغان
على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة قال
اللغين لغة في الغيم وغان على كذا اي يغشى قلبي ما يلبسه
وقد بلغنا عن الاصمعي انه سئل عن هذا الحديث فقال
للسائل عن قلب من تروي هذا فقال عن قلب النبي ص فقال لو كان عن
غير قلب النبي ص لكنت افسره لك فقال القاضي ولله در
الاصمعي في انتهاجه منهج الادب واجلاله القلب الذي
جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وبعد فانه مشرب
سد عن اهل اللسان موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه
واني من يعرب ويعبر عنه مشايخ الصوفية الذين بارك
الحق اسرارهم ووضع الذكر عنهم اوزارهم ونحن بالنور
المقتبس من مشكاتهم نذهب ونقول لما كان قلب النبي ص



اتم القلوب صفا واكثرها ضيا واعرفها عرفانا وكان النبي صلعم
متقيا مع ذلك لتشريع الملة وتاسيس السنة ميسرا غير معسر
لم يكن له بد من النزول الى الرخص والالتفات الى حظوظ
النفس مع ما كان ممتحنا به من احكام البشرية وكان اذا
تعاطى شيئا من ذلك اسرعت كدورة ما الى القلب لكمال رقته
وفرط نورانيته فان الشيء كلما كان ارق واصفى كان
ورود المكدرات عليه ابين واهدى وكان صلعم اذا
احس بشيء من ذلك عده على النفس ذنبا فاستغفر منه
انتهى كلامه ملخصا وللشيخ العارف كمال الدين عبد
الرزاق الكاشي في هذا المقام كلام جيد جدا اعرضنا عن
ذكره خوف التطويل والله الهادي الى سواء السبيل **الحديث
الثالث والعشرون** وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق
محمد بن بابويه عن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي عن
جده الحسن بن علي بن عبد الله عن جده عن عبد الله
بن المغيرة عن اسمعيل بن مسلم عن الامام ابي عبد الله

عن ابيه
جعفر بن محمد الصادق عليه السلم عن ابيه عن ابيه عن ابيه
امير المومنين عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله عجبت لمن يحتمي من الطعام مخافة الداء كيف لا يحتمي
من الذنوب مخافة النار وليس في هذا الحديث ما يحتاج الى
البيان ولا يخفى ان اطلاق الحمية على اجتناب الذنوب
من باب المشاكلة **الحديث الرابع العشرون** وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمن بن
عيسى عن عمر بن اذينه عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن
قيس عن امير المومنين عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله ان الله حرم الجنة على كل فحاش بذي
قليل الحيا لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فانك ان فتشته لم
تجده الا لغية او شرك شيطان قيل يا رسول الله وفي
الناس شرك شيطان فقال صلعم اما تقرا قول الله عز وجل
وشاركهم في الاموال والاولاد **بيان** لعله يحتاج الى البيان



في هذا الحديث ان الله حرم الجنة لعله ض اراد انها محرمة عليهم
زمانا طويلا لا محرم تحريما موبدا او المراد جنة خاصة معدة
لغير الفحاش والا فظاهره مشكل فان العصاة من هذه
الامة مالهم الى الجنة وان طال مكثهم في النار بذي بالبا
التحتانيه الموحده المفتوحه والذال المعجمه المكسوره
والياء المشدده من البذاء بالفتح والمد بمعنى الفحش قليل
الحياء اما ان يراد به معناه الظاهري او يراد به عدم
الحيا كما يقال فلان قليل الخير اي عديمه لم تجده الا لغية
يحتمل ان يكون بضم اللام واسكان الغين المعجمة وفتح
الياء المثناة من تحت اي ملغى والظاهر ان المراد به
المخلوق من الزنا ويحتمل ان يكون بالعين المهملة المفتوحة
او الساكنه والنون اي من دابه من يلعن الناس او يلعنوه
قال في كتاب ادب الكاتب فعله بضم الفا واسكان العين
من صفات المفعول وبفتح العين من صفات الفاعل
تق رجل هزءة للذي يهزؤ به وهزءة لمن يهزؤ بالناس

وكذلك لغة ولغة انتهى كلامه او شرك شيطان المصدر
بمعنى اسم المفعول واسم الفاعل اى مشاركاً فيه مع الشيطان
او مشاركاً فيه الشيطان **تبصرة** قال المفسرون فى قوله تعالى
وشاركهم فى الاموال والاولاد ان مشاركة الشيطان
لهم فى الاموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام وصرفها
فيما لا يجوز وبعثهم على الخروج فى انفاقها عن حد الاعتدال
اما بالاسراف والتبذير او البخل والتقتير وامثال ذلك واما
المشاركة لهم فى الاولاد فحثهم على التوصل اليها بالاسباب
المحرمة من الزنا ونحوه او حملهم على تسميتهم اياهم بعبد
العزى واللات او تضليل الاولاد بالحمل على الاديان
والافعال القبيحة هذا كلام المفسرين وقد روى الشيخ
الجليل ثقة الاسلام ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسى
قدس الله روحه حديثا يتضمن معنى اخر للمشاركة فى
الاولاد روى فى باب الاستخارة للنكاح من تهذيب
الاحكام عن ابى بصير عن ابى عبد الله جعفر بن



محمد الصادق عليه السلم انه قال اذا تزوج احدكم كيف
يصنع قال قلت له ما ادرى جعلت فداك قال فاذا
هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول اللهم انى
اريد ان اتزوج فقدر لى من النساء اعفهن فرجا
واحفظهن لى فى نفسها وفى مالى واوسعهن رزقا
واعظمهن بركة وقدر لى منها ولدا طيبا تجعله خلفا
صالحا فى حيوتى وبعد موتى فاذا دخلت عليه فليضع
يده على ناصيتها ويقول اللهم على كتابك تزوجتها
وفى امانتك اخذتها وبكلماتك استحللت فرجها
فان قضيت فى رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا
ولا تجعله شرك شيطان قلت وكيف يكون شرك
شيطان فقال لى ان الرجل اذا دنى من المراة وجلس
مجلسه حضره الشيطان فان هو ذكر اسم الله تنحى
الشيطان عنه وان فعل ولم يسم ادخل الشيطان
ذكره فكان العمل منهما جميعا والنطفة واحدة قلت

باي شي تعرف هذا قال بحبنا وبغضنا وهذا الحديث
يعضده ما قاله المتكلمون من ان الشياطين اجسام شفافة
يقدر على الولوج في بواطن الحيوانات ويمكن التشكل باي
شكل شاءت بل يضعف ما قاله بعض الفلاسفة من
انها النفوس الارضية المدبرة للعناصر او النفوس
الناطقة الشريرة التي فارقت ابدانها وحصل لها نوع
تعلق والف بالنفوس الشريرة المتعلقة بالابدان فتمدها
وتعينها على الشر والفساد

## الحديث الخامس والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن
يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عليه السلم قال ان بريرة كانت عند زوج
لها وهي مملوكة فاشترتها عايشه فاعتقتها فخيرها
رسول الله صلى الله عليه واله فقال ان شاءت ان تقر
عند زوجها وان شاءت فارقته وكان مواليها

ان ص

الذين



الذين باعوها اشترطوا على عايشه ان لهم ولاءها فقال رسول الله
صلى الله عليه واله الولاء لمن اعتق وتصدق على بريرة بلحم
فاهدته الى رسول الله صلعم فعلقته عايشه وقالت
ان رسول الله صلى الله عليه واله لا ياكل لحم الصدقة فجاء
رسول الله ص واللحم معلق فقال ما شان هذا اللحم لم يطبخ
فقالت يا رسول الله صدقت به على بريره وانت لا تاكل
الصدقة فقال صلعم هو لها صدقة ولنا هدية ثم امر
بطبخه فجاء فيها ثلث من السنن

## بيان ما لعله يحتاج الى البيان

في هذا الحديث ان بريرة كانت عند زوج لها بريرة مصغرة
بالباء الموحدة والياء المثناة من تحت المتوسطة بين الرائين
المهملتين واخرها هاء ويروى بريرة بفتح الباء واسم
زوجها مغيث بالميم المضمومة والعين المعجمة ثم الياء
المثناة من تحت والثاء المثلثة وقد اختلف الفقهاء في
تخيير الامة اذا اعتقت تحت حر ان تقر بالفتح اي تمكث يجوز
بالكسر تقول قررت بالمكان بالكسر اقر بالفتح وقررت

اى بالعكس ان لهم ولاها الولاء بفتح الواو وهو فى الاصل بمعنى
الدنو ويطلق فى الشرع على علاقة بين الشخصين يوجب
الارث سوى علاقة النسب والزوجية والمراد بها هنا
العلاقة المترتبة على العتق الموجبة للارث لا ياكل لحم الصدقة
هى ما اعطى للغير تبرعا بقصد القربة غير هدية فتدخل فيه
الزكوة والمندوبات والكفارات وامثالها وعرفها
بعض الفقهاء بالعطية المتبرع بها من غير نصاب للقربة
فجاء فيها ثلث من السنن هذا من كلام الصادق عليه السلام
اى ورد بسبب بريرة ثلثة احكام من السنن النبوية
الاول تخيير الامة المعتقة تحت حر او عبد على الخلاف بين
فسخ النكاح وابقائه الثانى ثبوت الولاء للمعتق دون
البايع المشترط له الثالث ان الصدقة المحرمة على بنى هاشم
اذا دفعت الى شخص فاهداها اليهم لم تكن محرمة عليهم
**تبصرة** ما تضمنه هذا الحديث من ثبوت الخيار
للامة المعتقة مما لا خلاف فيه مع رقية الزوج اما



مع حريته فاكثر علمائنا على ثبوته ايضا لان الزوج بريرة كان
حرا كما فى بعض الروايات وبه قال ابو حنيفة ولصحيحة ابى
الصباح الكنانى عن الصادق عليه السلام ايما امراة اعتقت
فامرها بيدها ان شاءت اقامت وان شاءت فارقت وهى
بعمومها شاملة لمحل النزاع والاقل على انتفائه وعليه الشافعى
ومالك واحمد لما روى عن ابن عباس ان زوج بريرة كان
عبدا اسود وكانى انظر اليه يطوف خلفها فى سكك المدينة
يبكى ودموعه تسيل على لحيته ثم ما تضمنه الحديث من
ان عايشة اعتقها ظاهره اعتاقها كلها وكذا ظاهر صحيحة ابى
الصباح فالامة المبعضة لا خيار لها وان تحرر اكثرها اقتصارا
فيما خالف الاصل على الفرد الظاهر من النص واعلم ان المستفاد
من الاخبار ان عتق بريرة وقع بعد الدخول بها فقد روى
ان مغيثا استشفع برسول الله صلى الله عليه واله فقال
لها راجعيه فانه ابو ولدك فقالت يا رسول الله تامرنى بامرك
فقال لا انما انا شافع فقالت لا حاجة لى فيه لكن علمائنا رضى
الله

عنهم اثبتوا الخيار للامة سواء وقع عتقها قبل الدخول او بعده
عملا بعموم الصحيحة السابقة فان وقع قبله وفسخت سقط
المهر وان وقع بعده لم يسقط وكان للسيد طلبه **تذنيب**
استثنى الفقهاء من تخيير الامة المعتقة صورة واحدة هي ما
اذا ساوى مهرها ثلث مال مولاها وقيمتها ثلثا الاخر وخلف
ما لا يتعدد بعد وصيته بعتقها او وقع العتق قبل الدخول
فان اختارها الفسخ يوجب سقوط المهر فلا ينعقد العتق في
جميعها لزيادته على الثلث فيبطل خيارها **تذكرة** ما دل
عليه هذا الحديث من تقرير النبي صلعم عايشه على قولها الواجبة
والمندوبة معا عليه صلعم لان اللام في الصدقة اما للجنس
او للاستغراق اذ لا عهد بحسب الظاهر وكذا ما روى من
ان الحسن عليه السلم اخذ وهو صغير تمرة من تمرة الصدقة
فقال له النبي صلعم كخ كخ ليطرحها وقال اما شعرت انا
لا ناكل الصدقة ولا خلاف بين اهل الاسلام في
تحريم الصدقة الواجبة عليه صلعم وفي الجملة انما الخلاف

في المندوبة



في المندوبة وقد حكم العلامة في التذكرة بتحريمها ايضا عليه صلعم
لعلو شانه وزيادة رفعته وعدم لياقتها بشرفه ومنزلته
لما فيها من النقص بمقامه وتسليط المتصدق ومنصب النبوة
اجل وارفع من ذلك وهو احد قولي الشافعي واما الائمة عليهم
السلم فالظاهر الحاقهم في ذلك بالنبي فيحرم عليهم عليهم السلم
المندوبة ايضا وبه حكم العلامة في التذكرة واما ما رواه
العامة عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم انه كان
يشرب من السقايات بين مكة والمدينة فقيل له انشرب
من الصدقة فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة فهو
مما تفرد بروايته العامة وفي طريقه ضعف واما بقية بني
هاشم فلا خلاف عندنا في جواز اخذهم الصدقة المندوبة
وللشافعي قولان وهل الصدقة المحرمة على بني هاشم
مخصوصة بالزكوة او عامة في جميع الصدقات كالمنذورات
والكفارات ظاهر اكثر اصحابنا العموم وفي بعض
الروايات ما يدل على التخصيص بالزكوة وهو مستند

العلامة في تجويزه دفع النذور والكفارات اليهم وفيه
ما فيه ولا كلام في جواز اخذ الهاشمي الصدقة الواجبة
من مثله لكن هل هذا الحكم مخصوص عن عدا النبي ص
والائمة ع او شامل له ولهم صلوات الله عليهم فيجوز لهم ايضا
قبول الصدقة من الهاشمي لم اظفر لعلمائنا رضوان الله عليهم
فيه بشيء لكن المناسب لعلو شانهم تحريم الصدقة عليهم
عليهم السلم كيف كانت ومن اي شخص صدرت سواء
الهاشمي وغيره **خاتمة** ذكر بعض اصحاب الكمال في
تحقيق الآل بما يناسب هذا المقام حاصله ان آل النبي
صلى الله عليه واله كل من يؤل اليه وهم قسمان
الاول من يؤل اليه مآلا صوريا جسمانيا كاولاده
ومن يحذو حذوهم من اقاربه الصوريين الذين
تحرم عليهم الصدقة في الشريعة المحمدية صلعم والثاني
من يؤل اليه مآلا معنويا روحانيا وهم اولاده الروحانيون
من العلماء الراسخين والاولياء الكاملين والحكماء المتالهين

كلاما

المقتبسين



المقتبسين من مشكوة انواره سواء سبقوه بالزمان او
لحقوه ولا شك ان النسبة الثانية آكد من الاولى واذا
اجتمع النسبتان كان نورا على نور كما في الائمة المشهورين
من العترة الطاهرة صلوات الله عليهم اجمعين وكما حرم
على الاولاد الصوريين الصدقة الصورية حرم على الاولاد
المعنويين الصدقة المعنوية اعني تقليد الغير في العلوم و
المعارف هذا ملخص كلامه وهو مما يستوجب ان يكتب
بالتبر على الاحداق لا بالحبر على الاوراق **الحديث السادس
والعشرون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة
ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن
محمد بن النعمان عن عمر بن محمد عن علي بن مهرويه القزويني
عن داود بن سليمان عن الامام ابي الحسن علي بن موسى
الرضا عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
امير المؤمنين عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله قال الله عز وجل يا بني ادم كلكم ضال الا من هديته

وكلكم عايل الا من اغنيت وكلكم هالك الا من انجيت
فاسئلوني اكفكم واهدكم سبيل الله رشدكم وان من عبادي
من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته لافسده ذلك وان من
عبادي من لا يصلحه الا الغنا ولو افقرته لافسده ذلك
وان من عبادي من لا يصلحه الا الصحة ولو امرضته
لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلحه الا المرض ولو
اصححت جسمه لافسده ذلك وان من عبادي لمن يجتهد في
عبادتي وقيام الليل فالقي عليه النعاس نظرا مني اليه فيرقد
حتى يصبح ويقوم حين يقوم وهو ماقت لنفسه زار عليها
ولو خليت بينه وبين ما يريد لدخله العجب بعمله ثم كان
هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه فيظن انه قد فاق العابدين
وجاز باجتهاده حد المقصرين فيتباعد بذلك مني وهو
يظن انه يتقرب الي الا فلا يتكل العاملون على اعمالهم
وان حسنت ولا ييأس المذنبون من مغفرتي لذنوبهم
وان كثرت لكن برحمتي فليثقوا ولفضلي فليرجوا ولي





حسن نظري فليطمئنوا وذلك اني ادبر عبادي بما يصلحهم
وانا بهم لطيف خبير **بيان ما لعله يحتاج الى البيان** في هذا الحديث
كلكم ضال الا من هديت اذا اضيفت كل الى ضمير الجمع
جاز مراعات لفظها فيفرد ضميرها ومراعات معناها
فيكون بحسب ما يضاف اليه نحو كلهم قايم وكلهم قايمون
وقد روعي هنا جانب اللفظ كما قال تعالى وكلهم اتيه يوم القيمة
فردا والهداية هي الدلالة بلطف سواء كانت دلالة موصلة
الى المطلوب ام لا ام دلالة على ما يوصل اليه ومن الاول قوله
تعـ والله لا يهدي القوم الظالمين وقوله تعـ والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا وقوله تعالى والذين قتلوا في سبيل الله
فلن يضل اعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ومن الثاني قوله
تعـ واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وقوله
تعـ انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا وقوله تعـ
وهديناه النجدين اي الطريق الخير والشر فالمراد بها
لان الاية موردة في معرض الامتنان ولا يمن بالايصال الى

طريق التتر وبهذا يظهر ضعف التفصيل بان الهداية ان
تعدت الى المفعول الثاني بنفسها كانت بمعنى الدلالة الموصلة
الى المطلوب وان تعدت باللام او الى كانت بمعنى الدلالة
على ما يوصل وكلكم عائل الا من اغنيت فتوسلوا بعول عيلة
وعيولا اذا افتقروا واهدكم سبيل رشدكم المراد بالهداية
هنا الدلالة الموصلة فان الدلالة على ما يوصل حاصلة من
دون سؤال هداية الله تعالى للعباد على خمسة انواع كما
قاله بعض الاعلام الاول افاضة القوى التي يتمكنون
بها من الاهتداء الى مصالحهم كالقوة العقلية والمشاعر
الظاهرة والحواس الباطنة والثاني نصب الدلائل العقلية
الفارقة بين الحق والباطل والصلاح والفساد والثالث
هدايتهم بارسال الرسل وانزال الكتب والرابع ان
يكشف على قلوبهم السرائر ويريهم الاشياء كما هي بالمنامات
الصادقة او الالهام او الوحي والخامس ان يمحو عنهم
ظلمات ابدانهم ويميط عنهم جلابيب نواسيتهم ويشهدهم

التجليات

١٢٨

التجليات الاحدية فبينك عند ذلك جبالا ما بهم فيخرون
خرورا ويصيرون هباء منثورا ويستهلك في نظرهم الا
وتخترق الحجب والاستار وينادون لمن الملك اليوم لله
الواحد القهار ثم كان هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه
لا ريب ان من عمل اعمالا صالحة من صيام الايام وقيام
الليالي وامثال ذلك يحصل لنفسه ابتهاج فان كان
من حيث كونها عطية من الله له ونعمة منه تعالى عليه
وكان مع ذلك خائفا من نقصها مشفقا من زوالها
طالبا من الله الازدياد منها لم يكن ذلك الابتهاج
عجبا وان كان من حيث كونها صفته وقائمة به ومضافة
اليه فاستعظمها وركن اليها ورأى بها نفسه خارجا
عن حد التقصير بها وصار كانه يمن على الله سبحانه بسببها
فذلك هو العجب المهلك وهو من اعظم الذنوب حتى روي
عن النبي صلعم انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو
اعظم من ذلك العجب العجب وعن امير المؤمنين عليه السلم

غياد

لنفسه

سيئة تسوك خير من حسنة تعجبك الا فلا يتكل العاملون على
اعمالهم وان حسنت اي لا يعتمدون في دخول الجنة على
محض تلك الاعمال وان اتوا بها حسنة تامة الاركان
فان المفسدات الخفية كثيرة جدا وقلما يخلو عمل عنها كما
تضمنه الخبر الذي رواه الشيخ العارف جمال الدين احمد
بن فهد في كتاب عدة الداعي عن معاذ بن جبل عن رسول
صلى الله عليه وآله انه قال ان الله خلق سبعة املاك قبل
ان يخلق السموات فجعل في كل سماء ملكا قد جللها بعظمته
وجعل على كل باب من ابواب السموات ملكا بوابا فتكتب
الحفظة عمل العبد من حين يصبح الى حين يمسي ثم ترتفع
الحفظة بعمله وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ سماء الدنيا
فتزكيه وتكثره فيقول قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه
انا ملك الغيبة فمن اغتاب لا ادع عمله يجاوزني الى
غيري امرني بذلك ربي قال ثم تجي الحفظة من الغد ومعهم
عمل صالح فتمر به فتزكيه وتكثره حتى تبلغ السماء الثانية





فيقول الملك الذي في السماء الثانية قفوا واضربوا بهذا العمل
وجه صاحبه انما اراد بهذا عرض الدنيا انا صاحب الدنيا لا
ادع عمله يجاوزني الى غيري قال ثم تصعد الحفظة بعمل العبد
مبتهجا بصدقة وصلوة فيعجب به الحفظة وتجاوزه الى
السماء الثالثة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه
صاحبه وظهره انا صاحب الكبر انه عمل وتكبر على الناس في
مجالسهم امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري قال
وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر كالكوكب الدري في
السماء له دوي بالتسبيح والصوم والحج فتمر به الى السماء الرابعة
فيقول لهم الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه
انا ملك العجب انه كان يعجب بنفسه وانه عمل وادخل نفسه
العجب امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري قال
وتصعد الحفظة بعمل العبد كالعروس المزفوفة الى بعلها فتمر به
الى ملك السماء الخامسة بالجهاد والصدقة ما بين الصلوتين
وكذلك العمل ضوء كضوء الشمس فيقول الملك قفوا انا

الحسد اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واحملوه على عاتقه
انه كان يحسد من يتعلم او يعمل لله بطاعته واذا رأى لاحد
فضلا في العمل والعبادة حسده ووقع فيه فيحمله على عاتقه
ويلعنه عمله قال ويصعد الحفظة بعمل العبد فيتجاوز
السماء السادسة فيقول الملك قفوا انا صاحب الرحمة
اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه ان
صاحبه لا يرحم شيئا اذا اصاب عبد من عباد الله ذنبا
للاخرة او ضرا في الدنيا شمت به امرني ربي ان لا ادع
عمله يجاوزني قال ويصعد الحفظة بعمل العبد بفقه
واجتهاد وورع وله صوت كالرعد وضوء كضوء
البرق ومعه ثلث الاف ملك فتمر بهم الحفظة الى ملك
السماء السابعة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه
صاحبه انا ملك الحجاب احجب كل عمل ليس لله مع انه
اراد رفعة عند القواد وذكرا في المجالس وصيتا في المدن امرني
ربي ان لا ادع عملا يجاوزني الى غيري ما لم يكن لله خالصا





قال ويصعد الحفظة بعمل العبد يبتهج به من صلاة وزكاة
وصيام وحج وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر كثير
تشيعه ملائكة السموات والملائكة السبعة بجماعتهم
فيطوون الحجب كلها حتى يقوموا بين يديه سبحانه
فيشهدوا له بعمل ودعاء فيقول انتم حفظة عمل
عبدي وانا رقيب على ما في نفسه انه لم يردني بهذا
العمل عليه لعنتي فتقول الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا
الحديث وهو طويل اخذنا منه موضع الحاجة وهو ينبهك
على ان العمل الخالص من الشوائب اقل قليل نسأل الله
العصمة والتوفيق ولا ييأس المذنبون من مغفرتي لذنوبهم
وان كثرت كما قال سبحانه ان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم وقال سبحانه قل يا عبادي الذين اسرفوا على
انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا
انه هو الغفور الرحيم وفي الخبر عن النبي صلعم انه ليغفرن
تعالى ان الله يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب

الله

احد حتى ان ابليس ليتطاول لها رجاء ان تصيبه وروى في
الكافي عنه صلعم انه قال لولا انكم تذنبون وتستغفرون الله
لخلق الله خلقا حتى يذنبوا ثم يستغفرون الله فيغفر لهم
ونقل الغزالي في الاحياء عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر عليهم السلام انه كان يقول لاصحابه انتم اهل العراق
يقولون ارجى آية في كتاب الله تعالى عز وجل قوله تعالى
قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ
رَحْمَةِ اللهِ ونحن اهل البيت نقول ارجى آية في كتاب الله
قوله سبحانه ولسوف يعطيك ربك فترضى اراد عليه السلام
ان النبي صلعم لا يرضى وواحد من امته في النار والاحاديث
الواردة في سعة غفران الله سبحانه وجزيل رحمته
ووفور مغفرته كثيرة جدا ولكن لا بد لمن يرجوها ويتوقعها
من العمل الخالص المعد لحصولها وترك الانهماك في
المعاصي المفوت لهذا الاستعداد كمن القى البذر في
ارض وساق اليها الماء في وقته ونقاها من الشوك



والاحجار وبذل جهده في قلع النباتات الخبيثة المفسدة
للزرع ثم جلس ينتظر كرم الله ولطفه سبحانه سؤلا ان
يحصل له وقت الحصاد مائة قفيز مثلا فهذا هو الرجاء
الممدوح واما من تغافل عن الزراعة واختار الراحة طول
السنة وصرف اوقاته في اللهو واللعب ثم جلس منتظرا ان ينبت الله
له زرعا من دون سعي وكد وتعب وكان طامعا
ان يحصل له كما حصل لصاحبه الذي صرف ليله ونهاره
في السعي والكد والتعب فهذا حمق وغرور لا رجاء فالدنيا
مزرعة الاخرة والقلب كالارض والايمان كالبذر والطاعات
هو الماء الذي يسقى به الارض وتطهير القلب عن المعاصي
والاخلاق الذميمة بمنزلة تنقية الارض من الشوك
والاحجار والنباتات الخبيثة ويوم القيمة هو وقت
الحصاد فاحذر ان يغرك الشيطان ويمنعك عن
العمل ويشغلك بمحض الرجاء والامل وانظر الى حال الانبياء
والاولياء واجتهادهم في الطاعات وصرفهم العمر في

العبادات ليلا ونهارا اما كانوا عفو الله ورحمته بلى والله
انهم كانوا اعلم بسعة رحمة الله وارجى لها منك ومن كل احد
ولكن علموا ان رجاء الرحمة من دون العمل غرور محض
وسفه بحت فصرفوا فى العبادات اعمارهم وقصروا على
الطاعات ليلهم ونهارهم **الحديث التاسع والعشرون**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطايفة محمد بن
الحسن الطوسى عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان
عن ابى القسم جعفر بن محمد عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب الكلينى عن على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه
عن ابن ابى عمير عن منصور بن حازم عن الامام ابى عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله لا يمين لولد مع والده ولا للمملوك
مع مولاه ولا للمراة مع زوجها ولا نذر فى معصية ولا
يمين فى قطيعة **بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث** لا يمين
اليمين القسم قيل ماخوذ من اليمين بمعنى القوة لان الشخص

وهذا الحديث حسن الطريق بابراهيم بن هاشم وباقى الرواة ثقات منه



يتقوى به على فعل ما يحلف على فعله وترك ما ترك وقيل ماخوذ
من اليمن بمعنى البركة لحصول التبرك بذكر الله تعالى وقيل ماخوذ
من اليمين بمعنى الجارحة المخصوصة كانهم كانوا عند الحلف
يضربون ايمانهم بيمين المحلوف له وهذه الوجوه الثلثة ذكرها
الشيخ ابو على الطبرسى رحمه الله فى تفسيره الموسوم بمجمع
البيان لولد مع والده سواء كان الولد ذكرا او انثى وسواء
كان الوالد حرا او عبدا اما لو كان كافرا فهل هو فى ذلك
كالمسلم لا يحضرنى فيه تصريح لعلمائنا واطلاق الحديث
يشمله ويمكن اخراجه باية نفى السبيل ولا للمملوك مع
مولاه تعدد المولى او اتحد والظاهر ان المتحرر بعضه
كذلك ولا للمراة مع زوجها وهل المتمتع بها كذلك لم
اجد من علمائنا فيه تصريحا والمطلقة رجعيا زوجة
وهل يشترط فى الزوج البلوغ ظاهر الحديث العموم و
للنظر فيه مجال ولم اظفر للاصحاب فيه كلام ولا نذر فى
معصية النذر لغة الوعد وشرعا التزام بفعل او ترك يتقرب لله

على متقربا والماضى منه مفتوح العين ويجوز فى مضارعه
ضمها وكسرها ولا يمين فى قطيعة اى قطيعة الرحم كان يحلف
ان لا يكلم اباه مثلا ويمكن ان يكون صلعم اراد بالقطيعة
ما يشمل قطيعة الاخ فى الدين ايض تبصرة نفيه صلعم
يمين الولد والمملوك والمرأة مع الوالد والمالك والزوج
يمكن ان يراد به نفى الصحة فلا ينعقد فى الاصل من دون
سبق اذنهم فيها ولا تؤثر الاذن المتعقبه وان يراد
نفى اللزوم فينعقد ويكون لهم الزامها وحلها وهذا
هو الذى افتى به اكثر علمائنا كالمحقق وغيره ومال اليه
العلامة فى القواعد وقد يستأنس له بعموم الايات الدالة
على وجوب الوفا باليمين كقوله تعـ ولا تنقضوا الايمان
خرج ما اذا حلها الاب والمالك والزوج فيبقى
الباقى وفيه ما فيه وذهب بعض المتاخرين الى الاول لان
نفى الصحة هو اقرب المجازات الى نفى الحقيقة وهذا اظهر
لولا ان الثانى اشهر والخلاف انما هو فى غير الحلف على فعل



واجب او ترك محرم اما الحلف على احدهما فلا بحث فى لزومه
وانه لا ولاية لاحد على حله ولا يخفى ان النص بالولاية هى
على هؤلاء انما ورد فى اليمين وليس فى نذرهم نص وبعض
المتاخرين من علمائنا جعل نذرهم فى ذلك كيمينهم ودليلهم
غير واضح لكن روى الشيخ فى التهذيب عن الحسن بن
على الوشا عن الكاظم عليه السلم قال قلت له ان لى جارية حلفت
منها بيمين فقلت لله على ان لا ابيعها ابدا فقال على لله
بنذرك قال شيخنا الشهيد فى الدروس بعد نقل هذا
الخبر وفيه دقيقة وارادة رحمه الله انه يدل على ان النذر
يسمى يمينا فيستنبط منه توقف نذر الولد واخويه على
الاذن لورود النص فى توقف يمينهم وهذه التسمية
وان استفيدت من كلام السائل لكن التقرير للامام
عليه السلم فى قوة تلفظه به هكذا فقل عنه ربه وانت خبير
بان التقرير بهذه التسمية على تقدير تسليمه لا يجعلها
حقيقة لجواز التقرير على المجاز على ان الظاهر من قوله

عرف لله بنذرك الرد عليه في تسمية اليمين نذراً لا تقرير
عليها كما لا يخفى وبالجملة فامثال هذه الدلايل الضعيفة
لا تصلح لتاسيس الاحكام الشرعية والاقتصار على ما
يقتضيه ظاهر النص هو الاولى والله اعلم **هداية**
قوله صلعم لا نذر في معصية يشمل ما اذا كان نذراً
مطلقا نحو لله على ان اتزوج خامسة مثلا ومعلقا
سواء كانت المعصية شرطا نحو ان شربت خمرا فلله على
كذا وكذا اذا قصد لم يقصد جر النفس عنه او جزاء
نحو ان شفا مريضي فلله على ان اصوم العيد مثلا هذا
وقد ذهب السيد المرتضى رضي الله عنه الى بطلان النذر
المطلق مطلقا طاعة كان او معصية واعتبر في ماهية
النذر ان يكون معلقا على شيء وادعى على ذلك اجماع
الامامية وقال ان العرب لا يعرف من النذر الا ما
كان معلقا كما قاله تغلب والكتاب والسنة وردا
بلسانهم والنقل على خلاف الاصل هذا ملخص كلام



طاب ثراه وقد خالفه اكثر علمائنا وحكموا بانعقاد النذر
المطلق كالمعلق وقد استدل على ذلك بوجوه **الاول** نقل
الشيخ الاجماع على ذلك **الثاني** انه ورد في كتاب الله مطلقا
غير مقيد بشرط كقوله تعالى اني نذرت للرحمن صوما اني نذرت
لك ما في بطني محررا يوفون بالنذر وغير ذلك الثالث اطلاق
قوله صلعم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا
يعصه ولو كان النذر مختصا بالمشروط لم يحسن اطلاق
الامر بالطاعة بمجرد النذر بل كان ينبغي ان يقول فليطعه اذا
حصل الشرط المعلق عليه **الرابع** ظاهر ما رواه ابو الصباح
الكناني في الصحيح عن الصادق ع قال سالته عن رجل قال
على نذر فقال ليس النذر بشيء حتى يسمي شيئا لله صياما او
صدقة او حجا فقد جعل ع المصحح للنذر هو تسمية الصيام
او الصدقة او الحج لله تعالى ولو كان الشرط من المصححات
لذكره ايضا هذا خلاصة ما استدل به على شمول النذر
للمطلق والمعلق ويخطر بالبال انه ليس في شيء من هذه

الدلايل ما ينهض حجة على السيد اما نقل الشيخ الاجماع فظ واما
الايات الثلث فانما دلت على وقوع نذر الصوم والتحرير ولكن
ولاريب ان السيد يحمله على المشروط فان ما عداها ليس نذرا
عنده وليس في الايات دلالة على ان النذر المذكور فيها لم يكن
معلقا على شرط اما الاولى فمع انها حكاية عما وقع في شريعة
اخرى لم يتضمن سوى امر مريم عليها السلم بان تخبر الناس
انها نذرت صوما اي صمتا وكونها لم تذكر الشرط في هذا
الخبر لا يقتضي ان لا يكون قد ذكرته في النذر ولم يثبت
ان كلامها هذا كان هو صيغة النذر حتى نقول انه خال
عن الشرط بل الموجود في التفاسير انه كان اخبارا عن وقوع
النذر سابقا فان قلت هذا كلام مستلزم لمخالفة النذر
فلابد من الحمل على انه هو صيغة النذر ليسلم من الحنث
قلت لعلها استثنت حال النذر الاخبار به او انها كانت
مضطرة الى الكلام بهذا القدر لئلا يظن قومها ان
تركها اجابتهم وقع منها عنادا وتجلدا من صدور

ما توهمه



ما توهمه في حقها وبعض المفسرين على ان اخبارها كان
بالاشارة فاطلق سبحانه عليها القول مجازا وقد نقل الشيخ
الجليل ابو علي الطبرسي ره في مجمع البيان انه كان قد اذن لها
ان تتكلم بهذا القدر ثم تسكت ولا تتكلم بشيء اخر وهو
صريح في كلامها هذا لم يكن صيغة النذر بل اخبار بسبق وقوعه
منها كما مر واما الاية الثانية فهي وان احتملت ان يكون
هذا الكلام الصادر عن امراة عمران هو صيغة النذر الا
ان كلام المفسرين صريح في انها قالته بعد صدور النذر
قال في الكشاف روي انها كانت عاقرا لم تلد الى ان عجزت
فبينا هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم فرخا له فتحركت
نفسها للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي نذرا شكرا
ان رزقتني ولدا ان اتصدق به على بيت المقدس فيكون من
سدنته وخدمته فحملت بمريم عليها السلام انتهى كلام الكشاف
فان قلت قد روى الشيخ ابو علي الطبرسي ره في كتاب مجمع
البيان عند تفسير هذه الاية عن ابي عبد الله جعفر بن

محمد

محمد الصادق عليه السلام انه قال ان الله عز وجل اوحى الى
عمران انى واهب لك ذكرا يبرئ الاكمه والابرص ويحيى الموتى
باذن الله وجاعله رسولا الى بنى اسرائيل فحدث امرأته بذلك
وهى ام مريم عليها فلما حملت بها قالت رب انى نذرت
لك ما فى بطنى محررا الحديث وهو يشعر بان هذا القول هو
صيغة النذر وانه لم يسبق منها نذر بتحريره ان رزقته
كما رواه فى الكشاف اذ بعد اعلام الله سبحانه بهبة
الولد لا معنى لاستجلابه بالنذر قلت ليس فى هذه الرواية
اشعار بما زعمت فان قوله ع فلما حملت الى اخره لا يدل
الا على انها وقع منها هذا القول بعد الحمل وهو لا يدل على
عدم وقوع النذر قبله بشىء من الدلالات ولاخبار الله
سبحانه عمران بهبة الذكر له لا ينافى نذرها لانه لم يخبره
بانه يحصل منها وعلى تقدير علمها بذلك يمكن ان يكون
نذرها كان قد وقع قبل اخباره سبحانه وبالجملة فلا
دلالة فى هذه الاية على ما ينافى مذهب السيد بوجه واما



الاية الثالثة فذكرها فى معرض الاستدلال عجيب فانها لم
يتضمن الا المدح بالوفاء بالنذر وذلك الذى هو سبب نزولها
معلق على الشرط باتفاق الاية والقصة اشهر من ان تذكر
ولكنا نذكرها تبركا بذكر من نزلت الاية بل السورة فى شانهم
سلام الله عليهم اجمعين قال القاضى البيضاوى فى تفسيره
عن ابن عباس ان الحسن والحسين عليهما السلم مرضا
فعادهما رسول الله صلعم فى ناس فقالوا يا ابا الحسن لو نذرت
على ولديك فنذر على وفاطمة عليهما السلم وفضة جاريتهما
صوم ثلثة ايام ان برئا فشفيا وما معهم شىء فاستقرض
على ع من شمعون الخيبرى ثلث اصوع من شعير
فطحنت فاطمة ع صاعا واختبزت خمسة اقراص
فوضعوها بين ايديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين
فآثروه وباتوا ولم يذوقوا الا الماء واصبحوا صياما فلما
امسوا ووضعوا الطعام وقف عليهم يتيم فآثروه و
باتوا ثم وقف عليهم فى الثالثة اسير ففعلوا مثل ذلك

فنزل جبرئيل ع بهذه السورة وقال خذها يا محمد ص هناك الله
فى اهل بيتك انتهى كلام القاضى واما الاستدلال بقوله
صلعم من نذر ان يطيع الله فليطعه فلو تم التقريب الذى
ذكرتموه فيه لدل على عدم مشروعية النذر المعلق كما لا
يخفى على المتامل وما هو جوابكم فهو جواب السيد قدس الله
روحه على انه ره لا يعمل بخبر الاحاد وامثال هذه الاخبار ليست
حجة عليه واما رواية ابى الصباح فهو يقول بوجهين
ان تسمية العبادة كالجزء الاخير من المصححات كما يشعر
حتى الانتهائية ولم يحصر المصحح فى ذلك فيصح ان
تكون له مصححات اخر من التعليق وغيره هذا وربما
يستدل على ما ذهب اليه الاكثر من صحة النذر المطلق
بما رواه الشيخ فى الصحيح عن منصور بن حازم عن ابى
عبد الله ع قال اذا قال الرجل على المشى الى بيت الله
الحرام وهو محرم بحجة او على هدى كذا وكذا فليس بشىء
حتى يقول لله على المشى الى بيته او يقول لله على هدى كذا





وكذا ان لم افعل كذا وكذا فانه عليه السلم قد بين النذر المطلق
بقوله لله على المشى الى بيته والمعلق بقوله لله على كذا وكذا
ان لم افعل كذا وكذا ولا يخفى ان هذه الرواية كما يحتمل
التنزيل على هذا المعنى يحتمل التنزيل على معنى اخر وهو ان
يكون ع ان لم افعل كذا قيد المجموع النذرين معا ومع
قيام الاحتمال يسقط الاستدلال تذنيب متعلق
اليمين لا بد ان يكون وقت الحلف راجحا دينا او دنيا
او متساوى الطرفين ولو طرء مرجوحيته جاز مخالفة
اليمين من غير كفارة عندنا فان زالت المرجوحية قبل
المخالفة حرمت فان عادت عادت جواز المخالفة
هكذا كلما عادت عاد وكلما زالت زال واما متعلق النذر
فلا يصح نذر المباح الا عند بعض لا يقال من نذر التصدق
بهذا الدينار مثلا وجب عليه تخصيصه بالصدقة
مع ان هذا التخصيص غير راجح فى الاصل لا
نا نقول المنذور هنا هو الصدقة الخاصة لا نفس

التخصيص وفعل الصدقة الخاصة كان راجحا قبل النذر على
تركها لا الى بدل ولو فرض نذر نفس التخصيص لصح ايض
لانه راجح في المعنى فتدبر الحديث الثامن والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت
ابن ابي ليلى يحدث اصحابه قال قضى امير المومنين عليه
السلم بين رجلين اصطحبا في سفر فلما ارادا الغذاء اخرج
احدهما من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلثة
ارغفة فمر بهما عابر سبيل فدعواه الى طعامهما فاكل الرجل
معهما حتى لم يبق شيء فلما فرغوا اعطاهما العابر بهما
ثمانية دراهم ثواب ما اكل من طعامهما فقال صاحب الثلثة
الارغفة لصاحب الخمسة الارغفة اقسمها نصفين بيني
وبينك وقال صاحب الخمسة لا بل ناخذ كل واحد منا
من الدراهم على عدد ما اخرج من الزاد فقال فاتيا امير

المومنين ع في ذلك فلما سمع مقالتهما قال لهما اصطلحا
فان قضيتكما الرنية النقصية فقالا لا اقض بيننا بالحق
قال فاعطى صاحب الخمسة الارغفة سبعة دراهم واعطى
صاحب الثلثة ارغفة درهما واحدا وقال لهما اليس اخرج احد
كما من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلثة قالا نعم قال
اليس اكل معكما ضيفكما مثل ما اكلتما قالا نعم قال اليس اكل كل
واحد منكما ثلثة ارغفة غير ثلث قالا نعم قال اليس اكلت انت
يا صاحب الثلثة ثلثة ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب
الخمسة ثلثة ارغفة غير ثلث واكل الضيف ثلثة ارغفة
غير ثلث اليس بقي لك يا صاحب الثلثة ثلث رغيف من زادك
وبقي لك يا صاحب الخمسة رغيفان وثلث واكلت ثلثة
غير ثلث فاعطاكما بكل ثلث رغيف درهما واعطى صاحب
الرغيفين وثلث سبعة دراهم واعطى صاحب الثلثة
ارغفة درهما قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه القضايا
الغريبة المنقولة عن امير المومنين ع كثيرة وقد اشتمل

تهذيب الاحكام والكافى وكتاب من لا يحضره الفقيه على
طرق منها وقد افرده بعض العلماء كتابا ضخما اطلعت عليها
بخراسان سنه اثنين وسبعين وتسعمائه **الحديث التاسع
والعشرون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن
يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن
عثمن بن عيسى عمن ذكره عن الامام ابى عبد الله جعفر بن
محمد الصادق ع قال جاء رجل موسر الى رسول الله ص نقى الثوب
فجلس الى رسول الله ص فجاء رجل معسر درن الثوب فجلس الى
جنب الموسر فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه فقال له
رسول الله ص خفت ان يمسك من فقره شيء قال لا قال
خفت ان يصيبه من غناك شيء قال لا قال فخفت ان
يوسخ ثيابك قال لا قال فما حملك على ما صنعت فقال يا
رسول الله صلعم ان لى قرينا يزين لى كل قبيح ويقبح لى كل
حسن وقد جعلت له نصف مالى فقال رسول الله للمعسر
تقبل قال لا فقال له الرجل ولم قال اخاف ان يدخلنى ما دخله



**بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث** فجلس الى رسول الله ص الى
اما بمعنى مع كما قاله بعض المفسرين فى قوله تعم من انصارى
الى الله او بمعنى عند كما فى قول الشاعر اشهى الى من الرحيق السلسل
ويجوز ان يضمن جلس معنى توجه ونحوه درن الثوب بفتح
الدال وكسر الراء المهملتين صفة مشبهه من الدرن بفتحهما
وهو الوسخ فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه ضمير فخذيه
يعود الى الموسر اى جمع الموسر ثيابه وضمها تحت فخذى نفسه
لئلا تلاصق ثياب المعسر ويحتمل عوده الى المعسر ومن على الاول
اما بمعنى فى او زائده على القول بجواز زيادتها فى الاثبات وعلى
الثانى لابتداء الغاية والعود الى الموسر اولى كما يرشد اليه قوله
ع فخفت ان يوسخ ثيابك فافهم ان لى قرينا يزين لى كل
قبيح اى ان لى شيطانا يغوينى ويجعل القبيح حسنا فى نظرى
والحسن قبيحا وهذا الفعل الشنيع الذى صدر منى من
جملة اغوايه لى قد جعلت له نصف مالى اى فى مقابلة ما
صدر منى اليه من كسر قلبه وزجر النفس عن العود الى مثل

هذه الزلة قال اخاف ان يدخلني ما دخلك اي من الكبر والغرور

والترفع على الناس واحتقارهم وساير الاخلاق الذميمة التي

هي من لوازم التمول والغنى

## الحديث الثلثون

وبالسند

المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه القمي

عن حمزة بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي

بن الحسين بن علي بن ابي طالب ع قال حدثنا ابو عبد الله

عبد العزيز بن محمد بن العيسى الابهري قال حدثنا ابو عبد الله

محمد بن زكريا الجوهري البصري قال حدثنا شعيب بن

واقد قال حدثنا الحسين بن زيد عن الامام الصادق

جعفر بن محمد ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن

علي بن ابي طالب عليهم السلم قال نهى رسول الله صلى الله

عليه واله عن الاكل على الجنابة فانه يورث الفقر ونهى عن

تقليم الاظافير بالاسنان وقال لا تجعلوا المساجد

طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد

للشمس او للقمر وقال اذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبله ونهى

الغائط الكمال المظن م الاضل



ان يدخل الرجل في سوم اخيه المؤمن ونهى ان يكثر الكلام عند

المجامعة وقال منه يكون خرس الولد ونهى ان تتكلم المراة

عند غير زوجها وغير ذي محرم منها اكثر من خمس كلمات

مما لا بد لها منه ونهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة

ونهى عن لبس الحرير والديباج والقز للرجال واما النساء

فلا باس وقال صلى الله عليه واله لعن الله الخمر وعاصرها

وغارسها وشاربها وساقيها وبايعها ومشتريها واكل

ثمنها وحاملها والمحمولة اليه وقال صلعم من شربها لم

تقبل له صلوة اربعين يوما وان مات وفي بطنه شيء

منها كان حقا على الله ان يسقيه من طينة خبال وهو صديد

اهل النار وما يخرج من فروج الزناة فيجتمع ذلك في

قدور جهنم فيشربه اهل النار فيصهر ما في بطونهم والجلود

ونهى عن ضرب وجوه البهائم ونهى ان يقول الرجل للرجل

لا وحيوتك وحيوة فلان ونهى عن الكلام يوم الجمعة والامام

يخطب ونهى ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته ونهى ان

الرجل فى مشيته وقال صلعم من عرضت له فاحشة او شهوة
فاجتنبها من مخافة الله عز وجل حرم الله عليه النار وامنه من
الفزع الاكبر وانجز له ما وعده فى كتابه فى قوله تعم ولمن خاف
ربه جنتان ومن ملأ عينه من حرام ملأ الله عينه يوم القيمة
من النار الا ان يتوب ويرجع ونهى عن الغيبة وقال صلعم من
اغتاب امرء مسلما بطل صومه ونقض وضوءه وجاء
يوم القيمة تفوح من فيه رائحة انتن من الجيفة تتأذى
به اهل الموقف وقال صلى الله عليه واله من ذرفت
عيناه من خشية الله كانت له بكل قطرة من دموعه
قصر فى الجنة مكلل بالدر والجوهر فيه ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقال صلعم لا تحقروا
شيئا من الشر وان صغر فى اعينكم ولا تستكثروا الخير
وان كثر فى اعينكم وقال صلعم لا كبيرة مع الاستغفار ولا
صغيرة مع الاصرار بيان ما لعله يحتاج الى البيان الح
حتى تصلوا فيها ركعتين حتى هذه اما للانتهاء بمعنى الى





او للاستثناء بمعنى الا ومجيئها للاستثناء مشهورة بينهم وقد
عدوا منه قول الشاعر ليس العطاء عن الفضول سماحة
حتى تجود وما لديك قليل والمعنى على الاول ان كراهة الاستطراق الا
مغيا بالصلوة وعلى الثانى ان كراهة الاستطراق حاصلة
الا مع الصلوة والمعنيان متقاربان وبينهما فرق لا يخفى
على المتأمل اذا دخلتم الغائط هو المكان المطمئن من
الارض وكان سكان البادية يقصدونه لقضاء الحاجة
والمراد به مكان التخلى كيف كان فى سوم اخيه الدخول فى
السوم يتحقق بان يطلب شراها يريد ان يشتريه او يبذل
للمشترى متاعا غير ما اتفق البايع عليه وقد اختلفوا فى
النهى عن ذلك فى الحديث هل هو للتحريم او الكراهية
اما لو التمس الداخل من المدخول عليه تركه فلا تحريم قطعا
ولا كراهة على الظاهر ان يكثر الكلام عند الجماع النهى هنا
محمول على الكراهة اتفاقا ولفظه يكثر اما ان يقرأ مبنيا
للمفعول او الفاعل والمفعول وبعضه قول الصادق ع

انقوا الكلام عند التقا الختانين وعلى الثاني يمكن ان يراد
بالرجل بعود الضمير اليه في قوله عم نهى ان يدخل الرجل
ويؤيده قوله صلعم يا على لا تتكلم عند الجماع كثيرا لكنه
يضعف بان الرجل في قوله عم نهى ان يدخل الرجل في سوم
اخيه المراد به الشخص كما في قوله ونهى ان يبول الرجل في قرص
باد للشمس لا الذات الموصوفة بالرجوليه وهذا ظاهر
طينه خبال بفتح الخا المعجمة والبا الموحدة هو في الاصل
الفساد فيصهر ما في بطونهم بالصاد المهملة من صهرت
الشي بمعنى اذبته والمراد ان ذلك الصديد يذيب لحمة
احشا شاربيه وجلودهم ان يختال الرجل في مشيته اى
يتبختر كما يفعله المتكبرون ونهى عن الاختيال والامور
المذكورة قبله محمول على الكراهية اتفاقا الا الكلام في
اثناء الخطبة فان في تحريمه خلاف ولمن خاف مقام ربه
جنتان المراد بمقام ربه والله اعلم موقفه الذي يوقف
فيه العباد للحساب او هو مصدر بمعنى قيامه على احوالهم



ومراقبه لهم او المراد مقام الخايف عند ربه وفسر الجنتان
بجنة ان يستحقها العبد بعقايده الحقة واخرى باعماله الصالحة
او احدهما بفعل الحسنات والاخرى لاجتناب السيئات او
جنة يثاب بها والاخرى تتفضل بها عليه او جنة روحانية
واخرى جسمانيه ذرفت عيناه ذرف الدمع بالذال المعجمة يذرف
ذرفا بالسكون وذرفانا بالتحريك اى سال وذرفت عينه اذا
سال دمعها **تبصرة** فسر بعضهم المثمرة التي تضمن الحديث النهي
عن البول تحتها بما من شانها الاثمار ولو في الاستقبال
ونحو ذلك على ما تقرر في الاصول من عدم اشتراط بقاء
معنى المشتق منه في صدق المشتق حقيقة وهو بنا عجيب فان
ما ذكر في الاصول على تقدير تمامه انما يقتضي المساوات
في الكراهة بين المثمرة بالفعل وبين ما كانت مثمرة في
وقت ما لا بينهما وبين ما من شانها الاثمار في الاستقبال
فان اطلاق المشتق على من سيتصف باصله مجاز اتفاقا
وانما الخلاف في اطلاقه على من اتصف وقتا ما ثم زال له اتصافه

**تبيين** الظ ان المراد بما لا بد منه في نهي المراة عن التكلم
بازيد من خمس كلمات ما دعت الضرورة اليه كالاقرار و
الشهادة ونحوهما فيشكل ح التحديد بالخمس فانه يجوز
على حسب الضروره اجماعا وقد يحمل على ما احتاجت عرفا
الى التكلم به من غير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبي القادم
عن اهلها مثلا لكن في جواز مثل هذا الكلام لها مطلقا
نظر ولا يبعد ان يق ان من العلماء من ذهب الى ان استماع
صوت الاجنبية انما يحرم مع خوف الفتنة لا بدونه ولهم
على ذلك دلايل ليست هذا محل ذكرها وممن ذهب الى
ذلك العلامة جمال الحق والدين قدس الله سره في كتاب تذكرة
الفقهاء فيحمل الحديث على هذا بقيد عدم مظنة الفتنة
ويكون الزايد على الخمس مكروها وكذا ما دون الخمس بدون
الحاجة ويمكن جعل الخمس هنا كناية عن القلة كما جعل
السبعون في قوله تعا ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية
عن الكثرة والكلام السابق جار فيه كما لا يخفى **بسط مقال**



**لتحقيق حال** لعل المراد بعدم قبول صلوة شارب
الخمر اربعين يوما عدم ترتب الثواب عليها في تلك المدة
لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقا فهو يؤيد ما يستفاد من
كلام سيد المرتضى علم الهدى انار الله برهانه من ان قبول
العبادة امر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزية هي المبرية للذمة
المخرجة عن عهدة التكليف والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب
ولا تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على ذلك قوله
تعالى انما يتقبل الله من المتقين مع ان عبادة غير المتقي
مجزية اجماعا وقوله تعالى حكاية عن ابرهيم واسمعيل عليهما
السلم ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان غير المجزي وقوله
تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر مع ان كلا
منهما فعل ما امر به من القربان وقوله ص ان من الصلوة لما
يقبل نصفها وثلثها وربعها وان منها لما تلف كما
يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها والنقريب
ظ ولان الناس لم يزالوا في ساير الاعصار والامصار

يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد
القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما
لا يخفى فهذه وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء
عن القبول وقد يجاب عن الاول بان التقوى على مراتب
ثلاث اولها التبرا عن الشرك ويدل عليه قوله تعالى
والزمهم كلمة التقوى قال المفسرون هي قول لا اله الا الله
وثانيها التجنب عن المعاصي وثالثها التنزه عما يشغل
عن الحق جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة
الاولى وعبادة غير المتقين بهذا المعنى غير مجزية و
سقوط القضاء لان الاسلام يجب ما قبله وعن الثاني
بان السؤال قد يكون للمواقع والغرض منه بسط الكلام
مع المحبوب وعرض الافتقار لديه كما قالوا في قوله تعالى
ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا على بعض الوجوه
وعن الثالث بانه يعبر بعدم القبول عن عدم الاجزاء
ولعله للخلل في الفعل وعن الرابع انه كناية عن نقص





الثواب وفوات المعظم وعن الخامس ان الدعاء لعله
لزيادة الثواب وتضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة
شيء وعلى ما قيل في الجواب عن الرابع ينزل عدم القبول
صلوة شارب الخمر عند غير السيد المرتضى رضي الله عنه
**تتميم لتعميم** نهيه صلعم عن الغيبة محمول على
التحريم في غير المواضع المستثناة باجماع الامة وحكم
بابطالها الصوم ونقضها الوضوء مبني على كمال المبالغة
في نقضها في ثوابها حتى كانهما قد بطلا في الاصل ومن
هذا القبيل ما رواه الشيخ الطوسي طاب ثراه في كتاب
تهذيب الاخبار عن الصادق عليه السلام قال سمع
رسول الله ص امراة تساب جارية لها وهي صائمة فدعا
رسول الله ص بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال
كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم
ليس من الطعام والشراب هذا وقد عرفت الغيبة بانها
التنبيه حال غيبة الانسان المعين او بحكمه على ما

يكره نسبته اليه مما هو حاصل فيه وبعد هو نقصاً بحسب
العرف قولاً او اشارة او كناية او تعريضاً او تصريحاً والتقييد
بالمعين لاخراج المبهم من جمع غير محصور كاحد اهل
البلد وبحكمه لادراج من محصور كاحد القاضي البلد
فاسق مثلاً فان الظاهر انه غيبة ولم اجد احداً تعرض له
وقولنا بما هو فيه لاخراج البهت وفائدة قيود الباقية
ظاهرة وقد جوزت الغيبة في عشرة مواضع الشهادة
والنهي عن المنكر والشكاية المتظلم ونصح المستشير وفي
جرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض العلماء والصناع
على بعض وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على
قول وذكر المشتهر بوصف مميز له كالاعور والاعرج
مع عدم قصد الاحتقار والذم وذكره عند من يعرفه
بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول والتنبيه على
الخطأ في المسائل العلمية ونحوها بقصد ان لا يتبعه
احد فيها اتمام فيه اهتمام قد يفهم من نفي الصغيرة

مع الاصرار انها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلاً مصراً
عليه يصير ذلك اللبس كبيرة والمشهور فيما بين القوم ان
الكبيرة هي نفس الاصرار على الصغيرة لان الصغيرة المصر
عليها تصير بالاصرار كبيرة فكانهم يحملون الحديث
على معنى انه لا ترتب العقاب مع الاصرار بل العقاب
معه يترتب على نفس الاصرار الذي هو من الكبائر فكان
الصغيرة مضمحلة في جنبه والاصرار في الاصل من
الصر وهو الشد والربط ومنه سمي الصرة ثم اطلق
على الاقامة على الذنب من دون استغفار كان الذنب
ارتبط بالاقامة عليه كذا ذكره المفسرون في تفسير
قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وقد قسم
بعض الاعلام الاصرار الى فعلي وحكمي وقال الفعلي
هو الدوام على نوع واحد من الصغائر بلا توبة او الاكثار
من جنس الصغائر بلا توبة والحكمي هو العزم على تلك
الصغيرة بعد الفراغ منها اما لو فعل الصغيرة ولم يخطر

اثر الصغيرة

انتهى
بأنه بعدها توبة ولا عزم على فعلها فالظاهر انه غير مصر

كلامه ولا يخفى ان تخصيصه الاصرار الحكمي بالعزم على

تلك الصغيرة بعد الفراغ منها يعطي انه لو كان عازما

على صغيرة اخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصرا انتهى

وتقييده بعد الفراغ منها يقتضي بظاهره ان من كان عازما

مدة سنة على لبس الحرير مثلا لكنه لم يلبسه اصلا لعدم تمكنه

لا يكون في تلك المدة مصرا وهو محل نظر نقل اراء ورفع

غطاء اختلفت اراء الاكابر في تحقيق الكبائر فقال قوم هي

كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز وقال

بعضهم هي كل ذنب رتب عليه الشارع حدا او صرح فيه

بالوعيد وقالت طائفة هي كل ذنب معصية تؤذن بقلة اكتراث

فاعلها بالدين وقال اخرون كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع

وقيل كل ما توعد عليه توعدا شديدا في الكتاب او السنة

وعن ابن مسعود انه قال اقرؤوا من اول سورة النساء الى

قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم

مصرا والظاهر انه مصر

عرف العلامة الكبيرة في كتبه كالقواعد والتحرير بانها ما توعد الله تعالى عليه بالنار بخصوصه

فكل



فكل ما نهي عنه في هذه السورة الى هذه الاية فهو كبيرة وقال جماعة

الذنوب كلها كبائر لاشتراكها في مخالفة الامر والنهي لكن

قد تطلق الصغيرة والكبيرة على الذنب بالاضافة الى ما فوقه

وما تحته فالقبلة صغيرة بالنسبة الى الزنا وكبيرة بالنسبة

الى النظر بشهوة وقال الشيخ الجليل امين الاسلام ابو علي

الطبرسي طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول

والى هذا ذهب اصحابنا رضي الله عنهم فانهم قالوا المعاصي

كلها كبيرة لكن بعضها اكبر من بعض وليس في الذنوب صغيرة

وانما يكون صغيرا بالاضافة الى ما هو اكبر ويستحق العقاب

عليه اكثر انتهى كلامه وقال قوم انها سبع الشرك بالله وقتل

النفس التي حرم الله وقذف المحصنة واكل مال اليتيم والزنا

والفرار من الزحف وعقوق الوالدين ورووا في ذلك

حديثا عن النبي ص وزاد بعضهم على ذلك ثلثة عشر اخرى

اللواط والسحر والربوا والغيبة واليمين الغموس وشهادة

الزور وشرب الخمر واستحلال الكعبة والسرقة ونكث

الصفقة والتعرب بعد الهجرة والياس من روح الله والامن
من مكر الله وقد تزاد اربعة عشر اخرى اكل الميتة والدم ولحم
الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة والسحت والقمار
والبخس في الكيل والوزن ومعونة الظالمين وحبس الحقوق
من غير عسر والاسراف والتبذير والخيانة والاشتغال بالملاهي
والاصرار على الذنوب وهذه الاربعة عشر منقولة في عيون
الاخبار عن الرضا عليه السلم فهذه عشرون قال في [illegible]
الكبيرة وليس على شيء منها دليل تطمئن به النفس ولعل في
اخفائها مصلحة لا تهتدي اليها عقولنا كما في اخفاء
ليلة القدر والصلوة الوسطى وغير ذلك وقد نقل اصحاب
الحديث عن ابن عباس رض انه سئل عن الكبائر اهي سبع
فقال الى السبعمائة اقرب منها الى السبعة وربما يومي ما
اليه الامامية من ان الذنوب كلها كبائر كما نقله
الشيخ الطبرسي عنهم كيف يستقيم مع ما تقرر من ان
الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر لقوله تعالى ان تجتنبوا

شيخنا الشهيد الثاني قدس سره في
شرح اللمعة حيث عد الكبائر السعاية الى
الظالم وقطع الرحم وتاخير الحج عن عام
الوجوب اختيارا والظهار



كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا
كريما فانه يقتضي ان تكون الكبائر ذنوبا مخصوصة
لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر والحاصل ان
تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول بان كلا منها
امور مخصوصة معقول فما معناه على القول بان الوصف
بالكبر والصغر اضافي وجوابه ان معناه ان من عن له
امران منها ودعت نفسه اليها بحيث لا يتمالك فكفها
عن اكبرهما مرتكبا اصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه
لما استحقه من الثواب على اجتناب الاكبر كمن عن له
التقبيل والنظر بشهوة فكف عن التقبيل وارتكب
النظر كذا قيل وفيه تامل **تذنيب** مما ذكرناه يظهر
ان قولهم العدل من يجتنب الكبائر ولا يصر على الصغائر
ينبغي ان يراد به انه اذا عن له امران كف عن الاكبر لم
يصر على الاصغر وهذا المعنى وان كان غير مشهور فيما
بينهم لكنه هو الذي يقتضيه النظر بناء على ذلك المذهب

فا في كلام بعض الاعلام من انه يلزمهم ان يكون كل معصية
مخرجة عن العدالة محل نظر ثم لا يخفى ان كلام الشيخ الطبرسي
مشعر بان القول بان الذنوب كلها كباير متفق عليه بين
علماء الامامية وكفى بالشيخ ناقلا اذا قالت حذام فصدقوها
فان القول ما قالت حذام ولكن صرح بعض افاضل
المتاخرين منهم بانهم مختلفون وان بعضهم قايل ببعض
الاقوال السالفة ونسب هذا القول الى رئيس الطايفة
الشيخ المفيد وابن البراج وابي الصلاح والمحقق محمد
بن ادريس والشيخ ابي علي الطبرسي رضوان الله عليهم
وتحقيق ما هو الحق يقتضي نمطا اخر من الكلام **الحديث**
**الحادي والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد
الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه
ابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن
الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه
قال من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له

اجره وان لم يكن على ما بلغه **بيان ما لعله يحتاج الى البيان**
**في هذا الحديث** من سمع شيئا من الثواب يحتمل ان يراد بسماع
الثواب مطلق بلوغه اليه سواء كان على سبيل الرواية او
الفتوى او المذاكرة او نحو ذلك كما يراه في شيء من كتب الحديث
او الفقه مثلا ويؤيد هذا التعميم انه ورد في حديث اخر
عن الصادق من بلغه شيء من الثواب ويمكن ان يراد
السماع من لفظ الراوي او المفتي خاصة فانه هو الشايع
الغالب في الزمن السالف واما الحمل على التحمل باحد الوجوه
السنة المشهورة فلا يخلو من بعد وظاهر الاطلاق يقتضي
ان ظن صدق الناقل غير شرط في ترتب الثواب بل لو تساوى
صدقه وكذبه في نظر السامع وعمل بقوله فاز بالاجر نعم
يشترط عدم ظن كذبه لقيام بعض القراين والظاهر ان
تصريح الراوي ترتب الثواب غير شرط بل قوله ان العمل
الفلاني مستحب او مكروه كاف في ترتب الثواب على فعله
او تركه لو على شيء اي على تركه فصنعه اي اتى بذلك الشيء

سوا كان فعلا او تركا كان له اجره الضمير في اجره اما ان
يعود الى الشيء اي كان له اجر المرتب على ذلك الشيء او الى
من كان لذلك العامل اجره اي الاجر الذي طلبه بذلك
العمل وان لم يكن على ما بلغه اسم يكن ضمير الشان ويجوز
عوده الى الشيء او الثواب او المسموع ويؤيده ان في رواية
اخرى وان لم يكن الحديث كما بلغه **تبصرة** هذا
الحديث حسن الطريق متلقى بالقبول وقد تايد باخبار
اخرى كما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في كتاب
الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن عن محمد بن
سنان عن عمران الزعفراني عن محمد بن عمران قال سمعت
ابا جعفر محمد الباقر عليه السلام يقول من بلغه ثواب
من الله على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه
وان لم يكن الحديث كما بلغه وما رواه الشيخ الصدوق
محمد بن بابويه في كتاب ثواب الاعمال عن ابيه علي بن
بابويه عن علي بن موسى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم





عن هشام عن صفوان عن ابي عبد الله ع قال من بلغه شيء
من الثواب على شيء من الخير فعمله كان له اجر عمله ذلك
وان كان رسول الله ص لم يقله وهذا هو سبب تساهل فقهائنا
في البحث عن دلائل السنن وقولهم باستحباب بعض الاعمال
التي وردت بها اخبار ضعيفة وحكمهم بترتب الثواب عليها
فلا يرد عليهم انهم قد اتفقوا على ان الحديث الضعيف لا يثبت
به الاحكام الشرعية والاستحباب حكم شرعي لان حكمهم
باستحباب تلك الاعمال وترتب الثواب عليها ليس مستند
في الحقيقة الى تلك الاحاديث الضعيفة بل الى هذا الحديث
الحسن المشتهر المعتضد بغيره من الاحاديث ثم البحث
الحسن فقط من اصحابنا على العمل بالصحاح ولم يعمل
بالحسان وان اشتهرت واعتضدت بغيرها وهو نادر
هذا ووجه عدم استنادهم الى هذا الخبر في وجوب ما
تضمن الاستحباب ظاهر فان هذا الخبر لم يتضمن الا ترتب
الثواب على العمل وهو لا يقتضي الامر بالعمل **ختام وكلام على كلام**

قد ظهر لك وجه عمل اصحابنا بالاحاديث الضعيفه في
السنن وانه راجع في الحقيقة الى العمل بذلك الحديث
الحسن فاعلم ان بعض الاعلام من مخالفينا بعد ما
نقل الاشكال في تجويز القوم بل استحبابهم العمل بالخبر
الضعيف في فضائل الاعمال كما صرح به النووي في الاذكار
مع حكمهم بعدم ثبوت الاحكام الشرعية بالاحاديث الضعيفة
قال في تفصّي عن هذا الاشكال اذا وجد حديث ضعيف في
فضيلة عمل من الاعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الكراهة
والحرمة فانه يجوز العمل به ويستحب لانه مامون الخطر و
مرجو النفع اذ هو دائر بين الاباحة والاستحباب
فالاحتياط العمل به واذا دار بين الكراهة والاستحباب
فمجال النظر فيه واسع اذ في العمل دغدغة الوقوع في
المكروه وفي تركه مظنة ترك المستحب فلينظر وان كان
خطر الكراهة اشد بان يكون الكراهية المحتملة شديدة
والاستحباب المحتمل ضعيفا فح يترجح على الفعل فلا يستحب





العمل وان كان خطر الكراهة اضعف بان يكون الكراهة
على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك
العمل تقديرا مستحبا به فالاحتياط العمل وفي صورة
المساواة يحتاج الى نظر تام والظن انه مستحب ايضا
لان المباحات تصير عبادة بالنية فكيف ما فيه شبهة
الاستحباب لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل
واستحبابه مشروطان اما جواز العمل فبعدم احتمال
الحرمة واما الاستحباب فبما ذكرنا مفصلا ثم قال
بقي هنا شيء وهو انه اذا عدم احتمال فجواز احتمال العمل
ليس لاجل الحديث اذ لو لم يوجد الحديث بجواز العمل
اذ المفروض انتفاء احتمال الحرمة لا بالحديث الضعيف
نفي احتمال الحرمة لانا نقول الحديث الضعيف لا يثبت
به شيء من الاحكام الخمسة وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم
ثبوت الاباحة والاباحة حكم شرعي فلا يثبت بالحديث
الضعيف ولعل المراد النووي ما ذكرنا وانما ذكر

جواز العمل توطئة للاستحباب وحاصل الجواب ان الجواز
معلوم من خارج والاستحباب ايضا معلوم من القواعد
الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في امر الدين فلم يثبت
شئ من الاحكام بالحديث الضعيف بل اوقع الحديث
الضعيف شبهة الاستحباب فصار الاحتياط ان يعمل به
واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع انتهى كلامه
بلفظه وفيه نظر لان الحرمة خطر في هذا الفعل الذي تضمن
الحديث الضعيف استحبابه حاصل كلما فعله المكلف
لرجاء الثواب لانه لا يعتقد به شرعا ولا يصير منشأ لاستحقاق
الثواب الا اذا فعله المكلف بقصد القربة ولاحظ
رجحان فعله شرعا فان الاعمال بالنيات وفعله على هذا
الوجه مردد بين كونه سنة ورد الحديث بها في الجملة وبين
كونه تشريعا وادخالا لما ليس من الدين فيه ولا ريب ان
ترك السنة اولى من الوقوع في البدعة فليس الفعل
المذكور دائرا [illegible] في وقت من الاوقات بين الاباحة

والاستحباب

١٢٨

والاستحباب ولا بين الكراهة والاستحباب بل هو
دائما دائر بين الحرمة والاستحباب فتاركه متيقن السلامة
وفاعله متعرض الندامة على ان قولنا بدورانه بين
الحرمة والاستحباب انما هو على سبيل المماشات و
ارخاء العنان والا فالقول بالحرمة من غير ترديد ليس
عن السداد ببعيد والتامل الصادق على ذلك شهيد هذا
وقد تفصى بعض الفضلاء عن اصل الاشكال بان
معنى قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل
الاعمال دون مسائل الحلال والحرام انه اذا ورد حديث
صحيح او حسن في استحباب عمل في ان ثوابه كذا وكذا جاز
العمل بتلك الحديث الضعيف والحكم بترتب ذلك الثواب
على ذلك الفعل وليس هذا الحكم احد الاحكام الخمسة
التي لا تثبت بالاحاديث الضعيفة وبعضهم بان معنى
قولهم الاحكام لا تثبت بالاحاديث الضعيفة انها
لا تستقل باثباتها الا انها لا تصير مقوية ومؤكدة لما ثبت

بر السيد الجليل امير غياث الدين منصور ره

وورد حديث ضعيف

انما ثبت

به ومعنى تجويزهم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال
انه اذا دل على استحباب عمل حديثان صحيح وضعيف مثلا
جاز للمكلف حال العمل به ملاحظة دلالة الضعيف ايضا عليه
فيكون عاملا به في الجملة ولا يخفى ما في هذين الكلامين من
الخلل اما الاول فلمخالفته منطوق عبارات القوم فانها
صريحة في استحباب الاتيان الفعل اذا ورد في استحبابه
حديث ضعيف غير قابل لهذا التاويل السخيف واما الثاني
فمع بعده وسماجته يقتضي عدم صحة التخصيص بفضائل
الاعمال دون مسائل الحلال والحرام فان العمل بالحديث
الضعيف بهذا المعنى لا نزاع بين اهل الاسلام في جوازه
في جميع الاحكام في جوازه والله اعلم **الحديث الثاني**
**والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق عماد
الاسلام محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي
عمير عن معوية بن وهب عن عمير بن سك عن سلام



المكي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم
قال اتى رجل النبي صلى الله عليه واله فقال له شيبة الهذلي
فقال يا رسول الله اني شيخ قد كبر سني وضعفت قوتي عن
عمل كنت عودته نفسي من صلوة وصيام وحج وجهاد
فعلمني يا رسول الله كلاما ينفعني الله به وخفف علي يا
رسول الله فقال اعدها فاعادها ثلث مرات فقال له رسول الله
ص ما حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت من رحمتك
فاذا صليت الصبح فقل عشر مرات سبحان الله العظيم
وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله
عز وجل يعافيك بذلك من العمى والجنون والجذام
والفقر والهرم فقال يا رسول الله ص هذا للدنيا فللاخرة
قال تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك و
افض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي
من بركاتك قال فقبض عليهن بيده ثم مضى فقال رجل
لابن عباس ما اشد ما قبض عليها ذلك فقال النبي صلى الله

الله

عليه وآله وسلم اما انه ان وافى بها يوم القيمة لم يدعها
شيء فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء
**بيان ما لعله يحتاج الى البيان من هذا الحديث** يقال له شيبة بالمعجمة
والهذلي بضم الهاء وفتح الذال المعجمة منسوب الى هذيل
بالضم طائفة وقياس النسبة الى فعيل فعيلي الياء
لا فعلي وانما تحذف الياء من الفعيلة عن المضاعفة
كجهني نسبة الى جهينة فقولهم هذلي وقرشي شاذ والقياس
هذيلي وقريشي فقال اعدها اي عد تلك الكلمات
او اعد حكاية ضعفك ومسئلتك فاعادها ثلث
مرات فيه تغليب والمراد ذكرها وان حملت الاعادة
على معناها فالذكر وقع اربع مرات والمدرة بالفتحات
قطعة الطين اليابس سبحان الله العظيم وبحمده
تقدم تفسيره في الحديث السابع ولا حول ولا قوة
الحول والقوة على التصرف والهرم بفتحتين اقصى كبر السن
والمراد هنا الضعف والاسترخا الناشي منه تسميه



الملازم باسم الملزوم في دبر كل صلوة دبر الشيء بضمتين و
بضم اوله وسكون ثانيه عقبه اللهم اهدني من عندك
تقدم في الحديث السادس والعشرون الكلام في هداية الله
سبحانه للعباد وانها على خمسة انواع والمراد هنا بما عدا
النوع الاول والثالث وافض علي من فضلك في الكلام
استعارة مكنية وتخييل وانزل علي من بركاتك اي من
بشر لقائك وكراماتك سمى ايضا البهاسه سبحانه انزالا
الا على سبيل الاستعارة تشبيها للعلو والتسفل
الرتبيين بالعلو والتسفل المكانيين فقبض عليهن
هذه الظ عود الضمير الى الكلمات الاربع الاخيرة
بقرينة قوله صلعم ان وافى يوم القيمة بها ولعل
المراد بالقبض عليهن عدهن بالاصابع وضمها
لهن ما اشد ما قبض عليها عليها خالك اي صاحبك
تقول انا خال هذا الفرس اي صاحبه ويمكن ان يراد
بالخال معناه الحقيقي ويكون عبد الله بن عباس رض

منتسباً من الأمر الى هذا بل والله اعلم الحديث الثالث والثلثون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن
محبوب عن سدير الصيرفي قال قال ابو عبدالله جعفر
بن محمد الصادق عليه السلم في حديث طويل اذا بعث الله
المومن من قبره خرج معه مثال يقدم امامه كلما
راى المومن هولاً من اهوال القيمة قال له المثال لا
تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة من الله عز وجل
حتى يقف بين يدى الله سبحانه فيحاسبه حسابا
يسيرا ويامر به الى الجنة والمثال امامه فيقول له المومن
رحمك الله نعم الخارج خرجت معي من قبري وما
زلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى
رايت ذلك فمن انت فيقول انا السرور الذي كنت
ادخلته على اخيك المومن في الدنيا خلقني الله عز
وجل منه بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث خرج





معه مثال يقدم امامه المثال الصورة ويقدم على
وزن يكرم اى يقوم ويشجع من الاقدام في الحرب
وهو الشجاعة وعدم الخوف ويجوز ان يقرا على وزن
ينصر وماضيه قدم كنصر اى يتقدم كما قال الله تعالى
يقدم قومه يوم القيمة ولفظ امامه ح تاكيد نعم
الخارج خرجت معي من قبري المخصوص بالمدح
محذوف لدلالة ما قبله عليه اى نعم الخارج انت
وجملة خرجت معي وما بعدها مفسرة لجملة المدح
او بدل منها ويحتمل الحالية بتقدير قد انا السرور
الذى كنت ادخلته فيه دلالة على تجسم الاعمال في
النشأة الاخروية وقد ورد في بعض الاخبار تجسم
الاعتقادات ايضا فالاعمال الصالحة والاعتقادات
الصحيحة تظهر صوراً نورانية مستحسنة موجبة لصاحبها
كمال السرور والابتهاج والاعمال السيئة والاعتقادات
الباطلة تظهر صوراً ظلمانية مستقبحة توجب غاية

الحزن والالم كما قاله جماعة من المفسرين عند قوله تعالى يوم
تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويرشد اليه قوله تعالى يومئذ
يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ
ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ومن جعل
التقدير ليروا اجزاء اعمالهم ولم يرجع ضمير يروا الى
العمل فقد ابعد وقد مر في الحديث التاسع كلام في هذا
الباب ولعلنا نزيده ايضاحا فيما يتلى من بعض الاحاديث
الآتية ان شاء الله

## الحديث الرابع والثلثون

وبالسند
المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن حمزة بن
محمد عن عبد العزيز بن محمد بن ذكريا الجوهري عن شعيب
بن واقد عن الحسين بن زيد عن الامام جعفر بن محمد
الصادق عليهما السلم عن آبائه عن امير المؤمنين عليه
السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من سمع
فاحشة فافشاها فهو كالذي اتاها ومن تطول على اخيه



في غيبة سمعها فيه في مجلس رد الله عنه الف باب من الشر
في الدنيا والآخرة ومن كظم غيظا وهو قادر على انفاذه
اعطاه الله اجر شهيد ومن سعى لمريض في حاجة قضاها
او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ومن فرج
عن مؤمن كربة فرج الله عنه اثنين وسبعين كربة من
كرب الدنيا ومن صلى على ميت صلى عليه سبعون
الف ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه فان اقام حتى
يدفن ويحثا عليه التراب كان له بكل قدم نقلها
قيراط من الاجر والقيراط مثل جبل احد وقال
صلعم من مطل على ذي حق حقه وهو قادر على اداء
حقه فعليه كل يوم خطيئة عشار

**بيان ما لعله يحتاج الى البيان الخ**

من سمع فاحشة الفاحشة كلما
نهى الله عز وجل عنه وربما يختص بما يشتد قبحه
من الذنوب والمراد بسماعها ما يشمل سماعها من
قائلها او فاعلها كان يسمع من احد كذبا او قذفا

او غيبة ولا ريب ان المراد فى غير المواضع المستثناه وقد مضت
فى الحديث الثلثين ومن تطول على اخيه اى تفضل وتكرم فى
غيبته اى فى ردها على جهة مضاعفة وفى المسببية
هذا ولا يبعد ان يجعل استماع غيبة المؤمن بقصد ردها
محرزا ولم يجد احدا جوز ذلك وتجويزه قوى ومن كظم
غيضا الكظم الرد والحبس اعطاه الله اجر شهيد ظاهره
تنافى ما اشتهر من قوله صلعم افضل الاعمال احمزها وربما
يقال ان الشهيد كان فاعل حسنة فاجره مضاعف بعشرة امثاله
كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلعل اجر
كاظم الغيظ مع المضاعفة مثل اجر الشهيد بدونها او
ان فى كظم الغيظ اجرا جليلا وثوابا جزيلا وهو شعار
الصالحين ودأب اولياء والمقربين روى الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب فى الكافى عن الامام زين العابدين على
بن الحسين قال قال رسول الله صلعم من احب السبيل
الى الله عز وجل جرعتان جرعة غيظ تردها بحلم وجرعة

مصيبة



مصيبة بصبر وعن الامام ابى جعفر محمد بن على الباقر ع من
كظم غيظا وهو يقدر على امضائه حشى الله قلبه امنا وايمانا
وروى العامة والخاصة عن الامام زين العابدين على بن
الحسين انه كان يتوضأ وجارية واقفة تصب الماء فى يده
فسقط الابريق من يدها على وجهه فجرحه فرفع راسه الى
الجارية فقالت ان الله عز وجل يقول والكاظمين الغيظ
فقال قد كظمت غيظى فقالت والعافين عن الناس فقال
قد عفوت عنك قالت والله يحب المحسنين فقال انت
حرة لوجه الله وروى عن ابى ذر رض ان شخصا خاطبه
وسبه فحلم عنه ابو ذر وقال له يا من اخى ان قدامى عقبة
كؤدا ان نجوت منها لم يضرنى ما قلت وان لم انج منها
فانا اشر مما قلت خرج من ذنوبه واستعاره وقد مر مثله
ومن مطل على ذى حق حقه المطل التسويف والتعلل فى
اداء الحق وتاخيره من وقت الى وقت والحق يشمل الحق
المالى وغيره وحقوق الله سبحانه وحقوق الناس

ويدخل فيها التعلل في اخراج الزكوة واداء الحق الواجب
وتاخير الصلوة عن وقتها ونحو ذلك خطيئة العشار
بالعين المهملة والسين المعجمة المشددة وهو الذي يسمى
بالفارسية تمغاجي ماخوذ من التعشر وهو اخذ العشر من
اموال الناس بامر الظالم الحديث الخامس والثلثون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن
يعقوب الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن ابي سعيد القماط
عن ابان بن تغلب عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر
عليه السلام قال لما اسري بالنبي صلى الله عليه واله قال
يا رب ما حال المومن عندك قال يا محمد من اهان
لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء الى نصرة
اوليائي وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في
وفات المومن يكره الموت واكره مسائته وان من عبادي
من لا يصلحه الا الغنى ولو صرفته الى غير ذلك لهلك وما



يتقرب الي عبدي بشيء احب مما افترضت عليه وانه ليتقرب
الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ويده التي
يبطش بها وان دعاني اجبته وان سالني اعطيته بيان ما
لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث لما اسري بالنبي ابنا للمفعول من
السرى على وزن هدى وهو السير في الليل واما تقييده بالليل
في قوله تعالى الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى
المسجد الاقصى فللدلالة بتنكير الليل على تقليل مدة الاسرى
مع ان المسافة بين المسجدين مسيرة اربعين ليلة ما
حال المومن عندك اي ما حال المومن عندك الى
اي ما قدره ومنزلته من اهان لي وليا المراد بالولي
المحب وبالمبارزة بالمحاربة اظهارها والتصدي
لها وما ترددت في شيء انا فاعله ذكر التردد استعارة
سنتكلم عليها والجملة الاسمية نعت شيء واسم الفاعل
فيها يجوز ان يكون بمعنى الحال والاستقبال يكره

الموت واكره مسائته جملة مستانفة استينافا بيانيا
كأنّ سائلا سأله ما سبب التردد فاجيب بذلك.
وتجعل الحالية من المؤمن والاستيناف اولى والمساءة
على وزن سلامة مصدر ميمي من ساءه اذا فعل به ما يكره
وان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى القاعدة النحوية
يقتضي ان يكون الموصول اسم ان والجار والمجرور خبرها
لكن لا يخفى انه ليس الغرض الاخبار عن ان الذي لا
يصلحه الا الغنى بعض العباد لا فايدة فيه بل الغرض
العكس فالاولى ان يجعل الظرف اسم ان والموصول
خبرها وهذا وان كان خلاف ما هو المتعارف
بين القوم لكن جوزه بعضهم مثله قوله تعالى ومن
الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الاخر قال المحقق
الشريف في حواشي الكشاف عند هذه تفسير الاية
فان قيل لا فايدة في الاخبار بان من يقول كذا وكذا
من الناس اجيب بان فايدة التنبيه على ان الصفات





المذكورة تنافي الانسانية فينبغي ان يحمل كون المتصف بها
من الناس ويتعجب منه ورد بان مثل هذا التركيب قد
ياتي في مواضع لا ياتي فيها مثل هذا الاعتبار ولا
يقصد منها الا الاخبار بان من هذا الجنس طائفة
متصفة بكذا كقوله تعالى من المؤمنين رجال فالاولى
ان يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدا على معنى بعض
الناس او بعض منهم من اتصف بما ذكر فيكون مناط
الفايدة تلك الاوصاف ولا استبعاد في وقوع الظرف
بتاويل معناه مبتدا انتهى كلامه ثم لما كان مضمون
هذا الخبر مظنة التردد والانكار حسن فيه التاكيد
فان قلت المخاطب هو النبي ص ولا يتردد في ان افعال الله
سبحانه مبنية على الحكم العميمة والمصالح العظيمة
قلت امثال هذه الخطابات من قبيل اسمعي يا جارة واكثر
ما خاطب الله به الانبيا صلوات الله عليهم من هذا
القبيل ولا ريب ان اكثر الخلق مترددون في مضمون

ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم لو صرفته الى غير ذلك لهلك
فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة الصلة لانها كاشفة
ومبينة لها اذ كون هلاك دينه في الفقر يبين كون صلاحه
في الغنى فبينهما كمال الاتصال واما في الحديث السادس
والعشرين من عطف مثل هذه الشرطية على القبلية بالواو فلعله لملاحظة
كون حصول الافساد امرا مغايرا لعدم الاصلاح وغير
مندرج في جنسه وقد صرح علماء المعاني بان الجملتين
اللتين بينهما ٧ الانقطاع بوجه من الوجوه فتعطف
احدهما على الاخرى لتوسطهما ح بين كمال الاتصال
وكمال الانقطاع الا ترى الى ما قالوه في قوله تعالى
في سورة البقرة يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم
وفي سورة ابراهيم ويذبحون بالواو من ان طرح الواو في
الاولى لجعل تذبيح الابناء بيانا ليسومونكم وتفسير
العذاب واثباتها في الاية الثانية لملاحظة كون
التذبيح فوق العذاب المتعارف وزايدا عليه فكانه

كمال الاتصال الموجب للفصل ربما ملاحظ بينهما مع





جنس اخر غير مندرج فيه وما يتقرب الي عبدي بشيء احب
الي مما افترضت عليه هذا صريح في ان الواجبات اكثر ثوابا من
المندوبات وسنتكلم فيه فيما بعد ان شاء الله وعموم الموصول
يشمل الواجب بالاصالة وما اوجبه المكلف على نفسه بنذر
وشبهه فان قلت مدلول هذا الكلام هو ان غير الواجب
احب اليه من غيره فلعلهما متساويان قلت الذي يفهمه
اهل اللسان من هذا الكلام هو تفضيل الواجب على
غيره كما تقول ليس في البلد احسن من زيد لا تريد مجرد
نفي وجود من هو احسن منه فيه بل تريد نفي من يساويه في
الحسن واثبات نفي انه احسن اهل البلد وارادة هذا
المعنى من مثل الكلام شايع متعارف في اكثر اللغات
وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه النوافل جميع الاعمال
الغير الواجبة مما يفعل لوجه الله سبحانه وانما تخصيصها
بالصلوات المندوبة فعرف طار ومعنى محبة الله سبحانه
للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكينه من ان يطأ

على بساط قربه فان ما يوصف به سبحانه انما يوخذ باعتبار
الغايات لا باعتبار المبادى وعلامة جذبه سبحانه للعبد
توفيقه للتجافى عن دار الغرور والترافى الى عالم النور
والانس بالله والوحشة مما سواه وصيرورة جميع
الهموم هما واحدا قال بعض العارفين اذا اردت ان
تعرف قامك فانظر فيما اقامك فان اجبته كنت
سمعه الذى يسمع به الخ بعض اصحاب القلوب فى
هذا المقام كلمات متينه واشارات سريه وتلويحات
ذوقيه تعطر مشام الارواح ويحيى رميم الاشباح
لا يهتدى الى معناها ولا تطلع الى مغزاها الا من اتعب
بدنه فى الرياضات وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق
مشربهم وعرف مطلبهم واما من نفهم تلك الرموز ولم
يهتد الى هاتيك الكنوز لعكوفه على الحظوظ الدنيه
وانهماكه فى اللذات البدنيه فهو عند سماع تلك الكلمات
على خطر عظيم من التردى فى غياهب الالحاد و





الوقوع فى مهاوى الحلول والاتحاد تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا ونحن نتكلم فى هذا المقام بما يسهل تناوله على الافهام
فنقول هذا مبالغة فى القرب وبيان لاستيلا سلطان
المحبه على ظاهر العبد وباطنه وسره وعلانيته فالمراد
والله اعلم انى اذا احببت عبدى جذبته الى محل الانس
وصرفته الى عالم القدس وصيرت فكره مستغرقا فى
اسرار الملكوت وحواسه مقصورة على اجتلاء عالم
الجبروت فثبت ح فى مقام القرب ويمتزج بالمحبة
لحمه ودمه الى ان يغيب عن نفسه ويذهل عن حسه فتتلاشى
الاغيار فى نظره حتى اكون له بمنزلة سمعه وبصره كما قال
حبوبى فيك لا تخفى وناري منك لا تخبو وانت السمع
والابصار والاركان والقلب يبطش بها بالكسر والضم
اى ياخذها واصل البطش الاخذ بالعنف والسطوة و هذا
الحديث صحيح السند من الاحاديث المشهورة بين الخاص
والعامة وقد رووهم فى صحاحهم بادنى تغيير هكذا قال

رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تع قال من عادى وليا
فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء احب مما افترضت
عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي
يبطش بها ورجله التي يمشي بها ان سالني لاعطيته وان استعاذني
لاعيذنه وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في قبض
نفس المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه تبصرة
ما تضمنه هذا الحديث من نسبة التردد اليه سبحانه
وتعالى يحتاج الى التاويل وفيه وجوه الاول ان في هذا الكلام
اضمارا والتقدير لو جاز علي التردد ما ترددت في شيء
كترددي في وفات المؤمن الثاني انه لما جرت العادة بان
يتردد الشخص في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق الوفي
والخليل الصفي وان لا يتردد في مساءة من ليس له عنده
قدر ولا حرمة كالعدو والحية والعقرب بل اذا خطر بالبال
مساءة اوقعها من غير تردد ولا تامل صح ان يعبر بالتردد

والتامل



والتامل في المساءة والشخص من توقيره واحترامه وبعدمها
عن اذلاله واحتقاره فقوله سبحانه ما ترددت في شيء
انا فاعله كترددي في وفاة المؤمن المراد والله اعلم ليس
لشيء مخلوق عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمته
فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية الثالث انه قد ورد في
الحديث من طرق الخاصة والعامة ان الله سبحانه يظهر
للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف والكرامة و
البشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت ويوجب رغبته
في الانتقال الى دار القرار فيقل تاذيه به ويصير نزوله
راغبا في حصوله فاشبهت هذه المعاملة من يريد ان
يولم حبيبه لما يتعقبه نفع عظيم فهو يتردد في انه كيف
يوصل ذلك الالم اليه على وجه يقل تاذيه به فلا يزال يظهر له ما
يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسيمة والراحة العظيمة الى
ان يتلقاه بالقبول ويعده من الغنائم المؤدية الى ادراك
المأمول وهم وتنبيه وقد يتوهم المنافاة بين ما دل عليه هذا

الحديث وامثاله من ان المؤمن الخالص يكره الموت ويرغب في
الحيوة وبين ما ورد عن النبي صلى الله عليه واله من احب
لقاء الله احب الله لقائه ومن كره لقاء الله كره الله لقائه
فانه يدل بظاهره على ان المؤمن الحقيقي لا يكره الموت
بل يرغب فيه كما نقل عن امير المؤمنين عليه السلام انه
كان يقول ان علي بن ابي طالب آنس بالموت من الطفل
بثدي امه وانه قال حين ضربه ملجم فزت ورب الكعبة
وقد اجاب عنه شيخنا الشهيد طاب ثراه في الذكرى
فقال حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار
ومعاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلم وروى
في الصحاح عن النبي ص انه قال من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قيل يا رسول الله ص
انا لنكره الموت فقال ليس في ذلك ولكن المؤمن اذا
حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب
اليه مما امامه فاحب الله واحب الله لقاءه وان الكافر



اذا حضر بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه
كره لقاء الله فكره الله لقاءه انتهى وقد يقال ان الموت ليس نفس
لقاء الله فكراهته من حيث الالم الحاصل منه لا
يستلزم كراهة لقاء الله وهذا ظاهر وايضا فحب الله
سبحانه يوجب الاستعداد التام للقائه بكثرة الاعمال
الصالحة وهو يستلزم كراهة الموت القاطع تبصرة من
هذا الحديث كما عرفت صريح في ان الواجب افضل الاعمال
الندب فيه وقد استثنى من ذلك شيخنا الشهيد وغيره مواضع
الاول الابراء من الدين فانه مستحب وهو افضل من انظار
المعسر وهو واجب الثاني السلام ابتداء فانه افضل من
رده وهو واجب الثالث اعادة المنفرد صلوته جماعة
فان صلوة الجماعة مطلقا تفضل على صلوة الفذ بسبع
وعشرين درجة الرابع الصلوة في البقاع الشريفة فانها
مستحبة وهي افضل من الصلوة في غيرها الخامس الخشوع
في الصلوة فانه مستحب وترك لاجله سرعة المبادرة الى

ع

قلت فيه في الاول بان الواجب هو عدم المطلب ... للتحقق في ... سواء تحقق في ضمن الاجزاء او غيره ... [illegible] ... افضل الواجب ... صحته ... مع ... في الرابع

الجمعه وان فات بعضها مع انها واجبه وللمناقشة في هذا الموضع مجال والله اعلم الحديث السادس والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن ابيه عن محمد بن القاسم ماجيلويه عن محمد بن على الصيرفي عن نضر بن مزاحم عن عمرو بن سعد عن فضيل بن خديج عن كميل بن زياد النخعى قال كنت مع امير المومنين عليه السلم في المسجد الكوفه وقد صلينا عشاء الاخره فاخذ بيدي حتى خرجنا من المسجد فمشى حتى خرج الى ظهر الكوفه لا يكلمني بكلمة فلما اصحر تنفس الصعدا ثم قال يا كميل ان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها احفظ عني ما اقول لك الناس ثلثه عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجوا الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك وانت تحرس المال والعلم تنقصه النفقه والعلم يزكوا على الانفاق يا كميل العلم دين يدان الله به يكسب الانسان





الطاعة في حيوته وجميل الاحدوثة بعد وفاته يا كميل مات خزان الاموال والعلماء باقون ما بقى الدهر اعيانهم مفقوده وامثالهم في القلوب موجوده آه آه ان ههنا واشار بيده الى صدره لعلما جما لو اصبت له حمله بلى اصبت له لقنا غير مامون يستعمل اله الدين في الدنيا ويستظهر بحجج الله على خلقه وبنعمه على عباده او منقادا للحق لا بصيره له في احنائه ينقدح الشك في قلبه باول عارض شبهة الا الا لا ذا ولا ذاك او منهوما للذات سلس القياد للشهوات او مغرى بالجمع والادخار ليسا من رعاة الدين في شيء اقرب شبها بهما الانعام السائمة كذلك الموت العلم بموت حامليه اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة ظاهر مشهورا ومستترا مغمورا لئلا تبطل حجج الله وبيناته واين اولئك اولئك والله الاقلون عددا الاعظمون خطرا بهم يحفظ الله حججه وبيناته حتى يودعوها في قلوب اشباههم هجم بهم العلم على حقائق الامور وباشر

وارواح اليقين واستلانوا ما استوعره المترفون و
انسوا بما استوحش منه الجاهلون وصحبوا الدنيا بابد
ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اولئك خلفاء الله فى ارضه
والدعاة فى دينه آه آه شوقا على رويتهم ثم نزع يده من
يدى وقال انصرف اذا شئت بيان ما لعله يحتاج الى
البيان بهذا الحديث قلما اصحر فى الصحاح اصحر الرجل اى خرج الى
الصحراء تنفس الصعداء بضم الصاد وفتح العين المهملة
والمد نوع من التنفس يصعده المتلهف الحزين وانتصابه
على المفعول المطلق النوعى نحو جلست القرفصاء يا كميل هو
من اعاظم خواص امير المؤمنين عليه السلم واصحاب
سره وهو ممن قتله الحجاج وكان امير المؤمنين ع قد
اخبره بان الحجاج مستقتله الى هذه القلوب اوعية
الوعا بكسر اوله الظرف ووعى الشئ يعيه حفظه فخيرها
اوعاها اى احفظها للعلم واجمعها عالم ربانى الربانى
منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون على خلاف



القياس كالرقبانى قال فى الصحاح الربانى المتاله العارف
بالله تعم وكذا قال فى القاموس عند قوله تعم ولكن كونوا
ربانيين الربانى هو شديد التمسك بدين الله تعم وطاعته
وعن محمد بن الحنفية انه قال حين مات بن عباس اليوم
مات ربانى هذه الامة انتهى وقال الشيخ ابو على الطبرسى
ره فى مجمع البيان الربانى هو انت برب امر الناس بتدبيره
له واصلاحه اياه ومتعلم على سبيل النجاة اى على طريقها
بان يكون قصده من التعلم حصول النجاة الاخروية
لا الحظوط الدنيوية كاكثر زماننا وهمج رعاع الهمج
جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط على وجوه الحيوانات
واعينها استعار ع هذا اللفظ للجهالة تحقيرا لهم
والرعاع بالمهملات وفتح اوله العوام والسفلة و
امثالهم اتباع كل ناعق النعق صوت الراعى لغنمه
ويق لصوت الغراب ايض والمراد انهم لعدم ثباتهم
على عقيدة من العقايد وتزلزلهم فى امر الدين يتبعون

كل داع ويعتقدون كل مدع ويخبطون خبط العشواء من
غير تمييز بين محق ومبطل ولعل في جمع هذا القسم وافراد
القسمين الاولين ايماء الى قلتهما وكثرته والعلم يزكوا على
الانفاق ينموا ويزيد به وكلمة على يجوز ان يكون بمعنى مع
كما قالوه في قوله تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على
ظلمهم وان يكون للتشبيه والتعليل كما قالوه في قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم العلم دين يدان الله به اى طاعة
يطاع الله بها والتنوين للتعظيم يكسب الانسان يكسب بضم
حرف المضارعة من الكسب والمراد بكسب الانسان طاعة الله
مع او تكسبه طاعة العباد له وجميل الاحدوثة مفرد الاحاديث
وامثالهم في القلوب بموجوده الامثال جمع مثل بالتحريك وهو
في الاصل بمعنى النظير ثم استعمل في القول السائر المثل مضربه
بمورده ثم في الكلام الذي له شان وغرابة وهذا هو المراد هنا
اى انه حكمهم وهو اعظم محفوظ عند اهلها يعملون بها
ويسندون اسنادها للعلماء جما اى كثيرا لو اصبت له حملة بالفتح



جمع حامل اى من يكون اهلا له وجواب لو محذوف اى لبذلته
لهم بلى اصيب له لقنا بفتح اللام وكسر القاف اى فهما من لقن
وهو حسن الفهم يستعمل آلة الدين في الدنيا يجعل العلوم
الدينية آلة ووصلة الى الفوز بالسعادات الابدية وسبيله
الى تحصيل الحظوظ الفانية الدنيوية كالمال والجاه وميل
الخلائق اليه واقبالهم عليه ويستظهر بحجج الله على خلقه اى يطلب
الغلبة عليهم بما عرفه الله سبحانه من الحجج لا بصيرة له في
احنائه بفتح الهمزة وبعدها مهملة ثم نون اى جوانبه اى ليس له
غور وتعمق فيه وفي بعض النسخ في احيائه بالياء المثناة من تحت
اى في ترويجه وتقويته الا لا ذا ولا ذاك اى ليس المستفاد
العديم البصيرة اهلا لتحمل العلوم ولا اللقن الغير المامون و هذا
كلام معترض بين المعطوف والمعطوف عليه او منهوما
باللذات اى حريصا عليها منهمكا فيها والمنهوم في الاصل
هو الذي لا يشبع من الطعوم سلس القياد اى سهل
الانقياد من غير توقف او مغرى بالجمع والادخار اى شديد

الحرص على جمع المال وادخار كان احدا يغتر بذلك ويغتر على
لبيا من رعاة الدين فی شیء الرعاة بضم اوله جمع راعی بمعنی
الوالی ای لیس المهرة والمغراة المذکور ای من ولاة فی امر من
الامور ای لیس لهما الباقیة ذلك بوجه وفیه اشعار بان
العالم الحقیقی العلی الدین وقیم علیه وقد وهم علیه السلم
الذین لیس لهم اهلیه تحمل العلم علی اربعة اقسام اولها جماعة
فسقة لم یریدوا بالعلم وجهه سبحانه بل انهم ارادوا
به الریا والسمعة وجعلوه شبکة لاقتناص اللذات
الدنیه والمشتهیات الدنیویه وثانیها قوم من اهل الصلاح
ولکن لیس لهم بصیرة فی الوصول الی غوره والوقوف علی اسراره
بل انما یصلون الی ظواهره فیقدح الشکوك فی قلوبهم
من اول شبهة تعرض لهم وثالثها جماعة لا یتوصلون بالعلم
الی المطالب الدنیویه ولا هم عادمون للبصیرة فی اجیاله
بالکلیه ولکنهم اسراء فی ایدی القوی البهیمیه منهمکون فی
الملاذ الواهنیه الوهمیه ورابعها طایفة سلموا من تلك



الصفات الدنیة وسلکوا الطریقة المستقیمة لکنهم لم یخلصوا
من صفة خسیسة اخری وهی حب المال وادخاره وجمعه و
اکثاره وبالجملة فلا بد لطالب العلم الحقیقی من تقدیم طهارة
النفس عن رذائل الاخلاق وذمائم الاوصاف اذ العلم عبادة
القلب وصلوته وکما لا تصح الصلوة التی هی وظیفة الجوارح
الظاهرة الا بطهارة الظاهر عن الاحداث والاخباث کذلك
لا یصح عبادة القلب وصلوته عن خبائث الاخلاق ونجاسات
الاوصاف کذلك یموت العلم بموت حاملیه ای بمثل ما
علم من یصلح لحمل العلوم الحقیقیه والمعارف الالهیه
یعدم تلك العلوم والمعارف فایض وتنیذ من اثارها
بموت العلماء العارفین لانهم لا یجدون من یلیق لحملها
بعدهم ولما کانت سلسلة العلم والعرفان لا تنقطع بالکلیة
ما دام نوع الانسان بل لا بد من امام حافظ للدین فی
کل زمان علی ما تقتضیه قواعد العدلیه رضوان الله
علیهم استدرك امیر المومنین ع کلامه هذا بقوله

ج

اللهم بلى لا تخلو الارض من قايم لله بحجة اما ظاهر مشهور
كمولانا امير المومنين صلوات الله عليه فى ايام خلافته الظاهرة
المتفق عليها بين اهل الاسلام او خايف مغمور اى مستتر غير
متظاهر بالدعوة الا الخواص كما كان من حاله ص من تقدم
عليه وكما كان من حال الائمة عليهم السلام من ولده وكما هى
فى هذا الزمان مولانا وامامنا الحجة المنتظر محمد بن الحسن
المهدى سلام الله عليهم وعلى ابائه الطاهرين هجم بهم العلم على
حقايق الامور وباشروا روح شرع عليه السلم فى وصف
حجج الله فى ارضه والحافظين لدينه اى اطلعهم العلم
اللدنى على حقايق الاشياء محسوساتها ومعقولاتها وانكشف
لهم حجبها واثارها فعرفوها بعين اليقين على ما هى عليه فى
نفس الامر من غير وصمة ريب او شك شايبة فاطمأنت
لها قلوبهم واسترحت بها ارواحهم وهذه هى الحكمة الحقيقية
التى من اوتيها فقد اوتى خيرا كثيرا والروح بالفتح الراحة
واستلانوا ما استوعره المترفون الوعر من الارض

١٦٤

ضد السهل والمترف من الترف بالضم وهى النعمة اى سهل
ما استصعبه المتنعمون من رفض الشهوات البدنية
وقطع التعلقات الدنيوية وملازمة الصمت والسهر
والجوع والمراقبة والاحتراز من صرف ساعة من العمر فيما
لا يوجب زيادة القرب من الله تعالى شانه وامثال ذلك
وقس على هذه الفقرة نظيرتها وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها
معلقة بالمحل الاعلى اى نفضوا عن اذيال قلوبهم غبار التعلق
بهذه الحجر للوحشة الدنية وتوجهت ارواحهم الى مشاهدة
جمال الحضرة الربوبية فهم مصاحبون باشباحهم لاهل هذه
الدار وما لارواحهم للملائكة المقربين الابرار وحسن
اولئك خلفاء الله فى ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة
للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه
بالاوصاف المذكورة قبلها كما قالوه فى قوله تعالى اولئك على
هدى من ربهم واولئك هم المفلحون آه آه شوقا الى رؤيتهم لا
ريب فى شدة شوقه عم اليهم قال بالحسنية عليه الصم وهو عليه

اسناد العارفين وقدوة الواصلين بعد سيد المرسلين صلى الله
عليه وآله وسلم فلا جرم اشتاقت نفسه الشريفة الى مشاهدة
ابنا جنسه واصحاب طريقته السالكين على آثاره المقتبسين
من انواره سلام الله عليهم اجمعين بتصره استقامة ما
دل عليه هذا الحديث من عدم خلو الارض من امام موصوف
بتلك الصفات وكذا ما يفيده الحديث المتفق عليه بين
الخاصة والعامة من قوله ص من مات ولم يعرف
امام زمانه مات ميتة جاهلية ظاهرة على ما ذهب اليه
الامامية من ان امام زماننا هذا هو مولانا الامام الحجة
محمد بن الحسن المهدي عليه السلام ومخالفهم من اهل السنة
يشنعون عليهم بانه لم يمكن التوصل اليه ولا اخذ
المسائل الدينية عنه فاي ثمرة يترتب على مجرد معرفته
حتى يكون من مات ولم يكن عارفا به مات ميتة
جاهلية والامامية يقولون ليست الثمرة منحصرة في
مشاهدته واخذ المسائل عنه بل نفس التصديق بوجوده

عروانه

١٦٥

ع وانه خليفة الله في الارض امر مطلوب لذاته وركن
من اركان الايمان كتصديق من كان في عصر النبي
صلى الله عليه وآله بوجوده ونبوته وقد روى عن
جابر بن عبد الله الانصاري ان النبي ص ذكر المهدي ع
فقال ذلك الذي يفتح الله عز وجل على يديه مشارق
الارض ومغاربها يغيب عن اوليائه غيبة لا يثبت فيها
الا من امتحن الله قلبه للايمان قال جابر فقلت يا رسول الله
هل لشيعته انتفاع به في غيبته فقال ص اي والذي
بعثني بالحق انهم ليستضيئون بنوره وينتفعون بولايته في
غيبته كانتفاع الناس من الشمس وان علاها
السحاب ثم قال للامامية ان تشنيعكم علينا مقلوب
عليكم لانكم تذهبون الى ان المراد بامام الزمان في
الحديث صاحب الشوكة من ملوك الدنيا كائنا من كان
عالما او جاهلا عدلا او فاسقا فاي ثمرة تترتب على
معرفة الجاهليه ولما استشعر هذا بعض مخالفيهم ذهب الى

ذهب

ان المراد بالامام فی الحدیث الکتاب وقال الامامیة ان اضافه
الامام الی الزمان ذلك الشخص لشعر بتبدیل الائمة فی الان منه
والقران العزیز لا تبدل له بحمد الله علی مر الازمان وایضا فالمرام
بمعرفة الکتاب التی اذا لم یکن حاصله للانسان مات میتة جاهلیه
ان ارید بها معرفة الفاظه او الاطلاع علی معانیه اشکل الامر
علی کثیر من الناس وان ارید مجرد التصدیق بوجوده فلا وجه
للتشنیع علینا اذا قلنا بمثله نقل کلام تناسب المقام
حکی السید الجلیل ذو المناقب والمفاخر رضی الدین علی
بن طاوس قدس الله روحه فی بعض کتبه ما حاصله انه
اجتمع یوما فی بغداد مع بعض فضلائها فانجر الکلام بینهما
الی ذکر الامام محمد بن الحسن المهدی علیه السلم وما یدعیه
من حیوته فی هذه المدة الطویله فشنع ذلك الفاضل علی
من یصدق بوجوده ویعتقد طول عمره الی ذلك الزمان
وانکره انکارا بلیغا قال السید رحمه الله قلت له انك تعلم
انه لو حضر الیوم رجل وادعی انه یمشی علی الماء لاجتمع لمشاهدته

فقلت





فی
کل البلد فاذا مشی علی الماء وعاینوه وقضوا تعجبهم منه ثم جاء
الیوم الثانی اخر وقال انا امشی علی الماء ایضا فشاهدوا مشیه
علیه لکان تعجبهم اقل من الاول فاذا جاء فی الیوم الثالث اخر
وادعی انه یمشی علی الماء ایضا فربما لا یجتمع للنظر الیه الا
قلیل ممن شاهد الاولین فاذا مشی سقط التعجب بالکلیه
فاذا جاء رابع وقال انا امشی علی الماء کما مشوا فاجتمع علیه
جماعة ممن شاهد والثلثه الاول ثم اخذوا یتعجبون
منه تعجبا زایدا علی تعجبهم من الاول والثانی والثالث
لتعجب العقلا من نقص عقولهم وخاطبوهم بما یکرهون
وهذا بعینه حال المهدی علیه السلم فانکم رویتم ان
ادریس علیه السلم حی موجود فی السماء من زمانه الی الان
ورویتم ان الخضر کذلك فی الارض حی موجود من زمانه
ورویتم ان عیسی ع حی موجود فی السماء وانه سیعود الی
الارض اذا ظهر المهدی ویقتدی به فهذه ثلثة نفر من
البشر قد طالت اعمارهم زیادة علی المهدی ع فکیف لا تتعجبون

منهم ويتعجبون من ان يكون لرجل من ذرية النبي صلى الله عليه وآله
ان يعمر واحد من عترته وذريته زيادة على ما هو المتعارف من
الاعمار في هذا الزمان والله الهادي **خاتمة** انه ليعجبني كلام في
هذا المقام للشيخ العارف محي الدين بن عربي اورده في
كتاب الفتوحات المكية قال رض في الباب الثلثمائة والستين
والستين من الكتاب المذكور ان لله خليفة يخرج من
عترة رسول الله صلى الله عليه وآله من ولد فاطمة عليها السلام
يواطي اسمه اسم رسول الله ص جده الحسين بن علي عليهما السلام
يبايع بين الركن والمقام يشبه رسول الله صلى الله عليه
وآله في الخلق بضم الخا اسعد الناس به اهل الكوفة يعيش
خمسا او سبعا او تسعا يضع الجزية ويدعو الى الله بالسيف
ويرفع المذاهب عن الارض فلا يبقى الا الدين الخالص اعداؤه
مقلدة العلماء اهل الاجتهاد لما يرونه يحكم بخلاف ما
ذهب اليه ائمتهم فيدخلون كرها تحت حكمه خوفا من سيفه
يفرح به عامة المسلمين اكثر من خواصهم يبايعه العارفين

من اهل



من اهل الحقائق عن شهود وكشف بتعريف الهي له رجال الهيون
يقيمون دعوته وينصرونه ولولا ان السيف بيده لافتى الفقهاء
بقتله ولكن الله يظهره بالسيف والكرم فيطيعون ويخافون
ويقبلون حكمه من غير ايمان ويضمرون ويعتقدون ان
اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم
وان الله لا يوجد بعد ائمتهم احدا له درجة الاجتهاد واما
من يدعي التعريف الالهي بالاحكام الشرعية فهو عندهم مجنون
فاسد الخيال انتهى كلامه فتامله بعين البصيرة وتناوله
بيد غير قصيرة وخصوصا قوله ان لله خليفة وقوله اسعد
الناس به اهل الكوفة وقوله اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد
وقوله لانهم يعتقدون ان اهل الاجتهاد وزمانه قد
انقطع الى اخر كلامه عسى ان يطلع على مراده والله ولي
التوفيق **الحديث السابع والثلثون** وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن
ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن القسم بن محمد عن

المنقري عن سفيان بن عيينة عن الامام ابي عبد الله جعفر
بن محمد الصادق في قول الله عز وجل ليبلوكم ايكم احسن
عملا قال ليس يعني اكثرهم عملا وانما الاصابة خشية الله
والخشية الصادقة ثم قال العمل الخالص الذي لا تريد ان
يمدحك عليه احد الا الله عز وجل والنية افضل من
العمل **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** ليبلوكم ايكم
احسن عملا هذه الجملة تعليل لخلق الموت والحيوة
في قوله سبحانه هو الذي خلق الموت والحيوة والمعنى والله
اعلم انه سبحانه قدر الموت الذي هو داع الى حسن العمل
وموجب لعدم الوثوق بالدنيا ولذاتها الفانية واعطى
الحيوة التي تقتدرون بها على الاعمال الصالحة الخالصة
ليعاملكم في دار التكليف معاملة المختبر ايكم احسن عملا وقدم
الموت لانه ادعى الى حسن العمل هذا ان حمل الموت على الموت
الطاري على الحيوة وان حمل على العدم الاصلي فانه يسمى موتا
ايضا كما قال الله سبحانه وكنتم امواتا فاحياكم فالمعنى والله



اعلم قدر عدمكم الاصلي ثم نقلكم منه والبسكم خلقة الحيوة
وتقديم الموت لانه مقدم ليس يعني اسم ليس ضمير عايد
الى الله عز وجل او ضمير الشان وجملة يعني خبرها خشية الله
والنية الصادقة قد مر في الحديث الثاني والعشرين كلام
في الفرق بين الخشية والخوف نقلناه عن المحقق الطوسي
نصير الملة والدين طاب ثراه والمراد بالنية الصادقة انبعاث
القلب نحو الطاعة غير ملحوظ فيه شيء سوى وجه الله
سبحانه لا كمن يعتق عبدا مثلا ملاحظا مع القربة
الخلاص من مؤنته او سوء خلقه او يتصدق بحضور
الناس لغرض الثواب والثناء معا بحيث لو كان منفردا لم يبعثه
مجرد الثواب على الصدقة وان كان يعلم من نفسه انه لولا
الرغبة في الثواب لم يبعثه مجرد الريا على الاعطاء ولا كمن
له ورد في الصلوات وعادة في الصدقات واتفق
ان حضر في وقتها جماعة فصار الفعل اخف عليه وحصل
له نشاط ما بسبب مشاهدتهم وان كان يعلم من نفسه انه لو لم

يحضره ايضا لم يكن بترك العمل او يقرعنه الله فامثال هذه
الامور مما يخل بصدق النيه وبالجمله عمل قصد به القربه و انضاف
اليه حظ من حظوظ الدنيا بحسب تركب الباعث عليه من
دينى و نفسى فليتك لله غير صادقه سواء كانت الباعث الدينى
اقوى من الباعث الدنيا قوى من الباعث النفسى او اضعف
او مساويا العمل الخالص الذى لا يريد ان يمدحك عليه
احد الا الله عز و جل الخالص فى اللغة كلما صفى و تخلص و لم
تمزج بغيره سوا كان ذلك الغير دون منه او لا فمن تصدق
لمحض الريا فصدقه خالصة لغة لم يكن لمن تصدق لمحض
الثواب قد خص العمل فى العرف بما تجرد قصد التقرب فيه
عن جميع الشوايب وهذا التجريد يسمى اخلاصا وقد عرفه اصحاب
القلوب بتعريفات اخر فقيل هو تنزه العمل عن ان يكون
لغير الله فيه نصيب وقيل اخراج الخلق عن معاملة الحق و قيل
هو ستر العمل عن الخلايق وتصفيته عن العلايق
وقيل ان لا يريد عامله عليه عوضا فى الدارين وهذه درجة



عليه عزيزة المنال وقد اشار اليها امير المومنين وسيد الوصيين
صلوات الله عليه لقوله ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا فى
جنتك وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك تبصره ذهب كثير
من العلما الخاصه والعامه الى بطلان العبادة اذا قصد بفعلها
او الخلاص من العقاب وقالوا ان هذا القصد مناف
للاخلاص الذى هو ارادة وجه الله وحده وان من
ذلك فانما قصد ذلك فانما جلب النفع الى نفسه و
دفع الضر عنها لا وجه الله سبحانه كمان من عظم شخصا
والمنى عليه طمعا فى ماله او خوفا من اهانته لا يعد مخلصا فى
ذلك التعظيم والثنا وممن بالغ فى ذلك السيد الجليل
صاحب المقامات والكرامات رضى الدين على بن طاوس
روحه ويستفاد من كلام شيخنا الشهيد فى قواعده انه
مذهب اكثر اصحابنا رضوان الله عليهم ونقل الفخر فى التفسير
الكبير اتفاق المتكلمين على ان من عبد الله لاجل الخوف من
العقاب او الطمع فى الثواب لم تصح عبادته اورده عند

بل

تفسير قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعاً وخفيه وجزم في اوا

تفسير الفاتحة بانه لو قال اصلي لثواب الله او الهرب من

عقابه فسدت صلوته ومن قال بان ذلك القصد غير

مفسد للعبادة منع خروجها به عن درجة الاخلاص

وقال ان ارادة الفوز بثواب والسلامة من سخط الله امر

مخالف لارادة وجه الله سبحانه وقال تعالى في مقام المدح

اصفيائه كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا

ورهبا اى للرغبة في الثواب والرهبة من العقاب وقال

سبحانه وادعوه خوفا وطمعاً وقال تعالى يا ايها الذين

آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير

لعلكم تفلحون اى حال كونكم راجين للفلاح او

لكي تفلحوا والفلاح هو الفوز بالثواب نص عليه

الشيخ ابو علي الطبرسي هذا ما وصل الينا من كلام هؤلاء

والمناقشة فيه مجال اما قولهم ان تلك الارادة ليست

مخالفة لارادته سبحانه فكلام ظاهري فتري اذ لا بون

البعيد



تحصيل

البعيد بين اطاعة المحبوب والانقياد اليه بمحض حبه و

رضاه وبين اطاعته لاعراض اخر اظهر من الشمس في رابعة

النهار والثانية ساقطة بالكلية عن درجة الاعتبار عند

اولي الابصار واما الاعتضاد بالايتين الاولتين ففيه

ان كثيرا من المفسرين ذكروا ان المعنى راغبين في اجابة

من الرد والخيبة واما الاية الثالثة فقد ذكره الشيخ ابو علي

الطبرسي في كتاب مجمع البيان ان معنى لعلكم تفلحون

لكي تسعدوا ولا ريب ان تحصيل رضاه سبحانه هو السعادة

العظمى وفسر رحمه الله الفلاح في قوله تعالى واولئك هم

المفلحون بالنجاح والفوز وقال الشيخ الجليل شيخ

الطايفه ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في تفسيره

الموسوم بالتبيان المفلحون هم المنجحون الذين ادركوا

ما طلبوا من عند الله باعمالهم وايمانهم وفي تفسير البيضا

المفلح الفائز بالمطلوب ومثله في الكشاف نعم فسر

الشيخ الطبرسي الفلاح في قوله تعالى قد افلح المؤمنون

بالفوز بالثواب لكن مجيئ في هذه الاية بهذا المعنى لتقرب عليه لا
يوجب حمله على غيرها ايض وعلى تقدير حمله على ذلك المعنى انما
يتم التقريب لو جعلت جملة الترجي حالية اما لو جعلت تعليلية
كما جعله الطبرسي فلا دلالة فيها على ذلك المدعى اصلا
كما لا يخفى هذا والاولى ان يستدل على ذلك المطلب بما
رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي بطريق حسن
بن هارون بن خارجة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع قال العباد ثلثة قوم عبدوا الله عز وجل خوفا
وتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلبا
للثواب فتلك عبادة الاجراء وقوم عبدوا الله عز وجل
حبا له فتلك عبادة الاحرار وهي افضل العبادة فان قوله
ع وهي افضل العبادة يعطي ان العبادة على الوجهين السابقين
لا يخلو من فضل ايض فتكون صحيحة وهو المط تتمة
المانعون في نية العبادة من قصد تحصيل الثواب او دفع
العقاب جعلوا هذا القصد مفسدا لها وان انضم اليه





قصد وجه الله سبحانه على ما يفهم من كلامهم اما بقية الضمائم
اللازمة الحصول مع العبادة نويت او لم تنو كالخلاص من
النفقة بعتق العبد في الكفارة والحمية بالصوم والتبرد في
الوضوء واعلام الماموم الدخول في الصلوة بالتكبير ومما
طلة الغريم بالتشاغل بالصلوة وملازمته بالطواف والسعي
وحفظ المتاع بالقيام لصلوة الليل وامثال ذلك فالظا
ان قصدها عندهم مفسدة ايضا بالطريق الاولى واما
الذين لا يجعلون قصد الثواب مفسدا فقد اختلفوا في
الفساد بامثال هذه الضمائم فاكثرهم على عدمه وبه قطع
الشيخ ره والمحقق في المعتبر والعلامة في التحرير والمنتهى
لانها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها وفيه انه لزوم
حصولها لا يستلزم صحة قصد حصولها والمتاخرون
من اصحابنا حكموا بفساد العبادة بقصدها وهو مذهب
العلامة في النهاية والقواعد وولده فخر المحققين في
الشرح وشيخنا الشهيد في البيان لفوات الاخلاص وهو

الاصح واحمل شيخنا الشهيد فى قواعده التفصيل بان
القربة ان كانت هى المقصود بالذات والضميمة مقصودة
تبعا صحت العباده وان انعكس الامر او تساويا بطلت هذا
واعلم ان الضميمه ان كانت راجحه ولاحظ القاصد
رجحانها وجوبا وندبا كالحميه فى الصوم لوجوب حفظ البدن
والاعلام بالدخول فى الصلوة للتعاون على البر فينبغى
ان لا يكون مضره اذ هى ح موكده وانما الكلام فى الضمايم
الغير الملحوظة الرجحان فصوم من ضم قصد الحميه مثلا
صحيح مستحبا كان الصوم او واجبا معينا كان الواجب
او غير معين ولكن فى النفس من صحة غير المعين شئ
وعدمها محتمل والله اعلم تعريف بيان عرف بعض
فقهائنا رضوان الله عليهم النيه بانها ارادة ايجاد
الفعل على الوجه المامور به شرعا واراد بالارادة ارادة
الفاعل وبالفعل ما يعم توطين النفس على الترك فخرجت
ارادة الله سبحانه لافعالنا ودخلت نية الصوم والاحرام





وامثالها والجار متعلق بالارادة لا بالايجاد فخرج العزم
وهذا التعريف مذكور فى قواعد الاحكام واعترض شيخنا
المحقق الشيخ على قدس الله روحه بان المامور به الواجب لان
الامر حقيقة فى الوجوب مجاز فى غيره فينتقض التعريف فى
عكسه بخروج نية المندوب وان اريد به مطلق المطلوب
فعله ولو على وجه الاباحة كالمطلوب فى قوله تعالى فاذا حللتم
فاصطادوا الزم مع ارتكاب المجاز صدقه على ارادة
ايجاد المباح كالاصطياد فى الاية على الوجه المطلوب
فيها وفى عد ذلك نية عند الفقهاء بعد انتهى وفيه نظر
فان المامور به ما ترجح فعله شرعا فيدخل فيه المندوب و
يخرج المباح عند غير الكعبى وما يتراءى من ان دخوله
فى المامور به ينافى ما هو مختار المحققين من ان الامر حقيقة
فى الوجوب مجاز فى غيره فليس بشئ لان مرادهم بالامر
فى قولهم الامر حقيقة فى الوجوب هو صيغة افعل وما
بمعناها لا لفظ أمر فانها عندهم للقدر المشترك بين

الوجوب والندب اعنى مطلق الترجيح على ما يقتضيه حكمهم بان
المندوب مامور به حقيقة كما حكاه المحقق العضدى فى شرح
المختصر وغاية ما يمكن ان يقال ان اعتراض شيخنا طاب ثراه
مبنى على الاغماض عن حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة وليس
غرضه تزييف التعريف من اصله بل هو بحث الزامى مع العلامة
قدس الله سره فانه وان تردد فى النهاية فى ان المندوب
مامور به لكنه جزم فى التهذيب بانه غير مامور به والبحث
معه بناء على مذهبه فى التهذيب فتدبر هداية اشتهر
الاستدلال بين اصحابنا رضوان الله عليهم فى انه لا بد فى
العبادات من النية بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين وفى دلالة الاية الكريمة على ذلك
نظر لان الدين فيها مفعول مخلصين وضمير امروا
يعود الى اهل الكتابين اى ما امر اليهود والنصارى الا
ليعبدوا الله مخلصين له الدين غير المشركين به من
سواه كعزير وعيسى قال الشيخ الجليل ابو على الطبرسى



فى تفسيره الموسوم بجوامع الجامع وما امروا فى التوراة والانجيل
الا بالدين الحنيف ولكنهم حرفوا وبدلوا ومثله قال فى
الكشاف وقال فى تفسيره الموسوم بمجمع البيان مخلصين له
الدين اى لا يخلطون بعبادته عبادة ما سواه وقال
البيضاوى مخلصين له الدين اى لا يشركون به وقال الفاضل
النيشابورى استدل بالاية من قال الايمان عبارة عن مجموع
الاعتقاد والعمل لانه سبحانه ذكر العبادة بالاخلاص
وهو التوحيد ثم عطف عليه اقامة الصلوة وايتاء الزكوة
ثم اشار الى المجموع بقوله وذلك دين القيمة ورد بالمنع من ان
المشار اليه هو المجموع ثم لا يجوز ان يكون اشارة الى التوحيد
فقط الى اخر ما قاله والحاصل ان الاية الكريمة انما دلت
على اهل الكتابين بعبادة الله تعالى حال كونهم موحدين
غير مشركين ولم تدل على ان النية لا بد منها فى العبادات بشئ
من الدلالات بل غاية ما دل عليه ان عبادة المشرك غير
صحيحة واين هذا من ذاك فتدبر ثم الاية وان كانت

حكاية عن تكليف اهل الكتابين ولا يلزمنا ما كلفوا به في
كتابهم الا ان قوله سبحانه في آخرها وذلك دين القيمة
يشعر بان الامور المذكورة ثابت في شرعنا ايض فلذلك
استدل بها اصحابنا على ما استدلوا **بيان المراد ودفع ايراد**
لا بد في النية من القصد الى ايقاع الفعل فمن تصور
الفعل من دون قصد الى ايقاع فهو غيرنا وحقيقة وقد
يطلق على هذا التصور اسم النية كما قال الفقهاء لو نوى
المتوضا رفع حدث والواقع غيره فان كان غلطا صح
وان كان عمدا بطل لانه في صورة الغلط قاصد الى رفع
الحدث في الجملة واما في صورة العمد فلم يحصل معه منه
قصد الى رفع شي وانما تصور رفع غير واقع فيبطل
وضوءه على الاصح لان غيرنا وفي الحقيقة بل هو لاعب
قال العلامة في بحث نية الوضوء في نهاية الاحكام لا
يجب التعرض لحدث معين فان نواه وكان هو الثابت
صح اجماعا ولو كان غيره فان كان غالطا فالاقرب الصحة



بعدم اشتراط التعرض لها فلا يضر الغلط فيها وان كان عامدا
فالاقرب البطلان لتلاعبه بالطهارة انتهى كلامه طاب ثراه
فقوله لتلاعبه بالطهارة اشارة الى عدم حصول القصد
وقال الرافعي في التجريد اذا نوى رفع حدث النوم ولم ينم
وانما بال نظر فان كان غالطا صح وضوءه وان كان عامدا لم
يصح في اصح الوجهين لانه متلاعب بطهارته انتهى كلامه
فقد جعل الفقهاء غالطا ناويا والعامد لاعبا لان الغالط
قاصد لرفع الحدث في الجملة والعامد غير قاصد وانما حصل
منه تصور وحديث نفس فقط ولم يريدوا ان العامد
في الصورة المذكورة قاصد لرفع غير الواقع ليرد ما اورده
بعض الاعلام عليهم في الرسالة الموسومة بالانموذج حيث
قال ان النية هي القصد وقصد ازالة ما لم يعتقد حصوله
مستحيل من الحيوان فضلا عن الانسان فلا يتصور منه
رفع غير حدثه الا غلطا فالتقييد بالغلط غلط الى آخر
ما قاله والله **بسط مقال وتوضيح الحال** تتضمن

هذا الحديث تفضيل النيه على العمل ونقل الخاصة والعامة عن النبي
صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله وقد قيل فيه وجوه
الاول ان المراد بنية المؤمن اعتقاده الحق ولا ريب انه
خير من اعماله اذ ثمرته الخلود في الجنة وعدمه يوجب الخلود في
بخلاف العمل وبهذا يزول الاشكال فيما يروى من تتمة
هذا الحديث من قوله ص ونية الكافر شر من عمله الثاني
ان المراد ان النية بلا عمل خير من العمل بدون النية لا خير فيه
اصلا وحقيقة التفضيل يقتضي المشاركة ولو في الجملة
الثالث ان المؤمن ينوي خيرات كثيرة لا يساعده الزمان
على عملها فكان الثواب المترتب على نياته اكثر من الثواب
المترتب على اعماله وهذا الكلام ينسب الى ابن دريد اللغوي
ره الرابع ان طبيعة النيه خير من طبيعة العمل لانه لا
يترتب عليها عقاب اصلا بل ان كانت خيرا اثيب عليها
وان كانت شرا كان وجودها كعدمها بخلاف العمل فان
من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره



فصح ان النيه بهذا الاعتبار خير من العمل الخامس ان النية
من اعمال القلب وهو افضل من الجوارح فعمله افضل من
عملها الا ترى الى قوله تعالى اقم الصلوة لذكري جعل
سبحانه الصلوة وسيلة اليه والمقصود اشرف من الوسيلة
وايضا فاعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرق اليها الرياء
ونحوه بخلاف اعمال الجوارح السادس ان المراد ان نية
بعض الاعمال الشاقة كالحج والجهاد خير من بعض الاعمال
الخفيفة كتلاوة آية والصدقة بدرهم مثلا السابع ان لفظ
خير ليست اسم التفضيل بل المراد ان نية المؤمن عمل خير
من جملة اعماله ومن تبعيضيه ونقل هذا عن السيد المرتضى
رضي الله عنه وبه يندفع التنافي بين هذا الحديث وبين
ما يروى عنه ص افضل الاعمال احمزها ويزول الاشكال
المشهور في قوله عليه السلم نية الكافر شر من عمله فان
لفظة شر كلفظة خير في عدم ارادة التفضيل ولا يخفى عدم
جريان هذا الوجه في الحديث نحن بصدد الكلام فيه

الثامن ان المراد بالنية تاثر القلب عند العمل وانقياده الى الطاعة
واقباله الى الاخرة واعراضه عن الدنيا وذلك يشتد بشغل الجوارح
في الطاعات وكفها عن المعاصي فان بين الجوارح والقلب
علاقة شديدة يتاثر كل منهما بالاخر كما اذا حصل للاعضاء
افة يسري اثرها الى القلب فاضطرب واذا تألم القلب بخوف مثلا
سرى اثره الى الجوارح فارتعدت فالقلب هو الامير
المتبوع والجوارح كالرعايا والاتباع والمقصود من اعمالها
حصول ثمرة القلب فلا تظن ان في وضع الجبهة على الارض
غرضا من حيث انه جمع بين الجبهة والارض بل من حيث انه
بحكم العادة يؤكد صفة التواضع في القلب فان من يجد في
نفسه تواضعا فاذا استعان باعضائه وصورها بصورة
التواضع تاكد بذلك تواضعه واما من يسجد غافلا عن
التواضع وهو مشغول القلب باعراض الدنيا فلا يصل من
وضع جبهته على الارض اثر الى قلبه بل سجوده كعدمه
نظرا الى الغرض المطلوب منه فكانت النية روح العمل وثمرته

والمقصد



والمقصد الاصلي من التكليف به فكانت افضل وهذا الوجه قريب
من الوجه الخامس التاسع ان النية ليست مجرد قولك عند الصلوة
او الصوم او التدريس اصلي او اصوم او ادرس قربة الى الله
ملاحظا معاني هذه الالفاظ بخاطرك ومتصورا لها بقلبك
هيهات انما هذا تحريك لسان وحديث وانما النية المعتبرة
انبعاث النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها
اما عاجلا واما آجلا وهذا الانبعاث والميل اذا لم يكن
حاصلا لها لا يمكنها اختراعه واكتسابه بمجرد النطق
بتلك الالفاظ وتصور تلك المعاني وما ذلك الا كقول
الشبعان اشتهي الطعام واميل اليه قاصدا حصول الميل
والاشتهاء وكقول الفارغ اعشق فلانا واحبه وانقاد
اليه واطيعه بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب الى
شيء وميله اليه واقباله عليه الا بتحصيل الاسباب الموجبة
لذلك الميل والانبعاث واجتناب الامور المنافية لذلك
المضادة له فان النفس انما تنبعث الى الفعل وتقصده

وتميل اليه انه تحصيلا للعرض الملايم لها بحسب ما غلب عليها من
الصفات فاذا غلب على المدرس مثلا حب الشهرة واظهار
الفضيلة واقبال الطلبه عليه وانقيادهم اليه فلا يتمكن
من التدريس بنية التقرب الى الله سبحانه بنشر العلم و
ارشاد الجاهلين بل لا يكون تدريسه الا لتحصيل تلك
المقاصد الواهيه والاغراض الفاسده وان قال بلسانه
ادرس قربة الى الله وتصور ذلك بقلبه واثبته بضميره
وما دام لم يقلع تلك الصفات الذميمة من قلبه
عبره بنيته اصلا وكذا اذا كان قلبك عند الصلوة
متمسكا في امور الدنيا والتهالك عليها والانبعاث
في طلبها فلا يتيسر لك توجهه بكليته الى الصلوة و
تحصيل الميل الصادق اليها والاقبال الحقيقي عليها
بل يكون دخولك عليها دخول متكلف لها متبرم بها
ويكون قولك اصلي قربة الى الله كقول الشبعان اشتهي
الطعام وقول الفارغ اعشق فلانا مثلا او الحاصل



انه لا يحصل لك النية الكاملة المعتد بها في العبادات من
دون الميل والاقبال وقمع ما يضاده من الصوارف والاشغال
وهو لا يتيسر الا اذا صرفت قلبك عن الامور الدنيويه وطهرت
نفسك عن الصفات الذميمه الدنيه وقطعت نظرك
عن حظوظك العاجلة بالكليه ومن هنا يظهر ان
النيه اشق من العمل بكثير فيكون افضل منه ويتبين لك
ان قوله ص افضل الاعمال احمزها غير مناف لقوله ص
نية المومن خير من عمله بل هو كالموكد والمقرر له والمحقق

الحديث الثامن والثلثون

وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن عده
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عمن ذكره
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما
السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من تاب من
قبل موته بسنة قبل الله توبته ثم قال ان السنه لكثير من
تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته ثم قال ان الجمعة لكثير

من تاب قبل موته بيوم قبل الله توبته ثم قال ان يوما لكثير
من تاب قبل موته آن يعاين قبل الله توبته بيان ما لعله
يحتاج الى البيان في هذا الحديث من تاب قبل موته بسنة التوبة
لغة الرجوع وتنسب الى العبد والى الله سبحانه ومعناها
على الاول الرجوع عن المعصية الى الطاعة وعلى الثاني
عن العقوبة الى اللطف والتفضل وفي الاصطلاح الندم
على الذنب لكونه ذنبا فخرج الندم على شرب الخمر مثلا
لاضراره بالجسم وقد يراد مع العزم على ترك المعاودة
ابدا والظاهر ان العزم لازم لذلك الندم غير منفك عنه
والكلام الجامع في هذا الباب ما قاله بعض ذوي الالباب
من ان التوبة لا تحصل الا بحصول امور ثلثة اولها معرفة
ضرر الذنوب وكونها حجابا بين العبد ومحبوبه وسمومها
قاتلة لمن باشرها فاذا عرف ذلك وتيقنه حصل له من
ذلك حالة ثانية هي التألم لفوات المحبوب والتأسف هو
المعبر عنه بالندم واذا غلب الالم حصل له حالة ثالثة





هي القصد الى امور ثلثة لها تعلق بالحال والاستقبال
والمضي والمتعلق بالحال هو ترك ما هو مقيم عليه من
الذنوب والمتعلق بالاستقبال هو العزم على عدم العود
اليها الى آخر العمر والمتعلق بالماضي تلافي ما يمكن تلافيه
من قضاء الفوائت والخروج من المظالم فهذه الثلثة
اعني المعرفة والندم والقصد الى المذكورات امور مترتبة
في الحصول وقد يطلق على الثاني الندم وحده ويجعل
المعرفة مقدمة لها وذلك القصد ثمرة متأخرة عنها
وقد فضلوا على مجموع الندم والعزم هذا وقد عرفها
بعض اصحاب القلوب برجوع الآبق عن الحرم السابق
وبعضهم باذابة الاحشاء لما سلف من الفحشاء و
بعضهم بانها خلع لباس الجفا وبسط الوفا قبل الله
توبته المراد بقبول التوبة اسقاط العقاب المترتب
على الذنب الذي تاب منه وسقوط العقاب بالتوبة
مما اجمع عليه اهل الاسلام وانما الخلاف في انه

هل يجب على الله تعالى حتى لو عاقب بعد التوبة كان ظالماً او هو
يفضل بفعله سبحانه كرامته ورحمته بعباده المعتزلة
على الاول والاشاعرة على الثاني واليه ذهب الشيخ ابو جعفر
الطوسي قدس الله روحه وكتاب الاقتصاد والعلامة جمال
الملة والدين ره في بعض الكتب الكلامية وتوقف المحقق الطوسي
طاب ثراه في التجريد مختار الشيخين مولط ودليل الوجوب
مدخول من باب قبل ان يعاين اي يرى ملك الموت كما
روي عن ابن عباس رضي الله عنه ويمكن ان يراد بالمعاينة
علمه بحلول الموت وقطعه الطمع من الحيوة وتيقنه
ذلك كافر تعاينه وان يراد معاينة رسول الله صلى الله عليه
وآله وامير المؤمنين عليه السلم فقد روي في الكافي وغيره
انهما يحضران عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤل اليه حاله
من سعادة او شقاوة او معاينة منزلته في الاخرة كما روي
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لن يخرج احدكم
من الدنيا حتى يعلم اين مصيره وحتى يرى مقعده من



الجنة والنار في الكافي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله جعفر
بن محمد ع اذا حيل بينه وبين الكلام اتاه رسول الله ص ومن
شاء الله فجلس رسول الله ص عن يمينه والاخر عن شماله
فيقول له رسول الله ص اما ما كنت ترجو فهو ذا امامك واما
ما كنت تخاف الله فقد امنت منه ثم يفتح له بابا الى الجنة فيقول
هذا من الجنة فاذا شئت رددناك الى الدنيا والمراد عن شاء الله
في قوله ع اتاه رسول الله ص ومن شاء الله امير المؤمنين ع
كما ورد التصريح بذلك في احاديث متكثرة ولعل الابهام
في هذا الحديث وقع للتقية **تبصرة** لا ريب في وجوب
التوبة على الفور فان الذنوب بمنزلة السموم المضرة في
البدن وكما يجب على شارب السم المبادرة الى الاستفراغ
تلافيا لبدنه المشرف على الهلاك كذلك يجب على صاحب
الذنوب المبادرة الى تركها والتوبة منها تلافيا لدينه
المشرف على التهافت والاضمحلال ومن اهمل المبادرة
الى التوبة وسوفها من وقت الى وقت فهو بين خطرين

عظيمين ان سلم من واحد فلعله لا يسلم من الاخر احدهما
ان يعاجله الاجل ولا ينتبه من غفلته الا وقد حضر الموت
وقت المتدارك وانسدت ابواب التلافي وجا الوقت الذي
اشار اليه سبحانه بقوله وحيل بينهم وبين ما يشتهون وصار
يطلب المهلة والتاخير يوما او ساعة فيقال له لا مهلة لك
كما قال سبحانه من قبل ان ياتي احدكم الموت فيقول رب لولا
اخرتني الى اجل قريب قال بعض المفسرين في تفسير هذه الاية
ان المحتضر يقول عند كشف الغطا يا ملك الموت اخرني
يوما اعتذر الى ربي واتوب اليه واتزود صالحا فيقول فنيت
الايام فيقول اخرني ساعة فيقول فنيت الساعات
فيغلق عنه باب التوبة ويغرغر بروحه الى النار ويتجرع غصص
الياس وحسرة الندامة على تضييع العمر وربما اضطرب
اصل ايمانه في صدمات تلك الاهوال نعوذ بالله من
ذلك وثانيهما ان تتراكم ظلمة المعاصي على قلبه الى ان
تصير رينا وطبعا فلا تقبل المحو فان كل معصية يفعلها

١٨٠

الانسان يحصل منها ظلمة في قلبه كما يحصل في الانسان ظلمة
في المراة فاذا تراكمت ظلمة الذنوب صارت رينا كما يصير بخار
النفس عند تراكمه على المراة صداء واذا تراكم بعضه فوق بعض
وطال لبثه وغاص في جرمها وافسدها فصارت لا تقبل
الصقل وقد يعبر عن هذا القلب بالقلب المنكوس والقلب الاسود
روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم
انه قال كان ابي يقول ما من شي افسد للقلب من خطيئة ان
القلب ليواقع الخطيئة فلا تزال به حتى تغلب عليه فيصير اعلاه اسفله
وروى في الكتاب المذكور بنصه عن الامام ابي جعفر محمد بن
علي الباقر عليه السلم انه قال ما من عبد الا وفي قلبه نكتة
بيضا فاذا اذنب ذنبا خرج في النكتة نكتة سودا فان تاب
ذهب ذلك السواد وان تمادى في الذنوب زاد ذلك
السواد حتى يغطي البياض فاذا غطى البياض لم يرجع صاحبه
الى خير ابدا وقول الله عز وجل كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا

الذي صار طبعا وطبيعة
على الوجه المراه اذا

يكسبون قوله ع لم يرجع صاحبه الى خير ابدا يدل على ان صاحب
هذا القلب لا يرجع عن المعاصى ولا يتوب منها ابدا ولو
قال بلسانه تبت الى الله يكون هذا القول مجرد تحريك اللسان
من دون موافقة القلب فلا اثر له اصلا كما ان قول القصار
غسلت الثوب لا يصير الثوب نقيا من الاوساخ وربما
يؤول حال صاحب هذا القلب الى عدم المبالاة باوامر الشريعة
ونواهيها فيسهل امر الدين فى نظره ويزول وقع الاحكام
الالهية من قلبه وينفر عن قبولها طبعه ويجره ذلك الى اختلال
عقيدته وزوال ايمانه فيموت على غير الملة وهو المعبر عنه بسوء الخاتمة
نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا تذكرة
العزم على عدم العود الى الذنب فيما بقى من العمر لا بد منه فى التوبة
وهل امكان صدوره منه فى بقية العمر شرط حتى لو زنى
ثم جب وعزم على ان لا يعود الى الزنا على تقدير قدرته عليه
لم تصح توبته ام ليس بشرط فيصح الاكثر على الثانى بل نقل
بعض المتكلمين اجماع السلف عليه واولى من هذا بالصحة





التوبة من تاب فى مرض مخوف غلب على ظنه الموت فيه اما
التوبة عند حضور الموت وتيقن الفوت وهو المعبر عنه
بالمعاينة فقد انعقد الاجماع على عدم صحتها ونطق بذلك
القرآن العزيز وليست التوبة على الذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الان ولا الذين يموتون
وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما وفى الحديث
عن النبى ص ان الله يقبل التوبة ما لم يغرغر والغر
غرة تردد الماء وغيره من الاجسام المايعة فى الحلق
والمراد هنا تردد الروح وقت النزع وقد
روى محدثو الامامية [illegible] ائمة اهل البيت عليهم
السلام احاديث متكثرة فى انه لا تقبل التوبة عند حضور
الموت وظهور علاماته ومشاهدة احواله وربما
علل ذلك بان الايمان برهانى ومشاهدة تلك العلامات
والاحوال فى ذلك الوقت يصير الامر عيانا فيسقط
التكليف كما ان اهل الاخرة لما صارت معارفهم ضرورية

سقط التكليف عنهم قال بعض المفسرين ومن الله
بالعباد ان امر قابض الارواح بالابتداء بنزعها في
اصابع الرجلين ثم يصعد شيئا فشيئا الى ان يصل الى الصدر
ثم ينتهي الى الحلق ليتمكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب
على الله تعالى والوصية والتوبة ما لم يعاين والاستحلال
وذكر الله سبحانه فيخرج روحه وذكر الله على لسانه فيرجى
بذلك حسن خاتمته رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه

**هداية**

ورد في القرآن العزيز الامر بالتوبة النصوح قال سبحانه في
سورة التحريم يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
وقد ذكر المفسرون في معنى توبة النصوح وجوها منها
ان المراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى ان ياتوا
بمثلها لظهور آثارها الجميلة في صاحبها او تنصح
صاحبها فيقلع عن الذنوب ثم لا يعود اليها ابدا وروى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في الكافي عن
ابي الصباح الكناني انه سال ابا عبد الله جعفر بن





محمد الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل يا ايها
الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا فقال عليه السلام يتوب
العبد عن الذنب ثم لا يعود فيه ومنها ان النصوح ما كانت
خالصة لوجه الله سبحانه من قولهم عسل نصوح اذا كان
خالصا من الشمع بان يندم على الذنوب لقبحها وكونها خلاف
رضى الله سبحانه لا لخوف النار مثلا وقد حكم المحقق الطوسي
طاب ثراه في التجريد بان الندم على الذنوب خوفا من النار ليس
توبة وقد مر في الحديث السابع والثلثين ما ينفع به في هذا
المقام ومنها ان النصوح من النصاحة وهي الخياطة لانها
تنصح من الدين ما مزقته الذنوب او يجمع بين التايب وبين
اولياء الله واحبائه كما يجمع الخياط بين قطع الثوب ومنها
ان النصوح وصف للتايب واسناده الى التوبة من قبيل الاسناد
المجازي اي توبة تنصحون بها انفسكم بان تاتوا بها على اكمل ما
ينبغي ان يكون عليه حتى يكون قالعة لآثار الذنوب من
القلوب بالكلية وذلك باذابة النفس بالحسرات ومحو ظلمة السيئات

بنور الحسنات روى الشيخ ابو علي الطبرسي عند تفسير هذه الاية
عن امير المؤمنين عليه السلام ان التوبة يجمعها ستة اشيا على الماضي
من الذنوب الندامة وللفرائض الاعادة ورد المظالم واستحلال
الخصوم وان تعزم ان لا تعود وان تذيب نفسك في طاعة الله
كما اذقتها حلاوة المعاصي وورد السيد المرتضى ره في
كتاب نهج البلاغة ان قايلا قال بحضرته ع استغفر الله
فقال ع ثكلتك امك اتدري ما الاستغفار ان الاستغفار
درجة العليين وهو اسم واقع على سته معان اولها الندم على
ما مضى الثاني عزم على ترك العود اليه ابدا الثالث ان تؤدي الى
المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله سبحانه املس ليس عليك تبعة
الرابع ان تعمد الى كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدي حقها الخامس
ان تعمد الى اللحم الذي نبت على السحت فتذيبه بالاحزان حتى
يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد السادس ان تذيق
الجسم الم الطاعة كما اذقته حلاوة المعصية وفي كلام بعض
الاكابر انه كما لا يكفي في جلاء المراة قطع الانفاس والابخرة

في رتبتها في المعصية وان تبدلها
مرادات الطاعات كما مر

المسودة



المسودة لوجهها بل لا بد من تصقيلها وازالة ما حصل في
جرمها من السواد كذلك لا يكفي في جلاء القلب من ظلمات
المعاصي وكدوراتها مجرد تركها وعدم العود اليها بل يجب
محو اثار تلك الظلمات بانوار الطاعات فانه كما يرتفع عن
القلب من كل معصية ظلمة وكدورة كذلك يرتفع اليه
من كل طاعة نور وضيا والاولى محو ظلمة كل معصية بنور
الطاعة تضادها بان ينظر التائب الى سيئاته مفصلة ويطلب
لكل سيئة منها حسنة يقابلها فياتي بتلك الحسنة على قدر ما
اتى بتلك السيئة فيكفر استماع الملاهي مثلا باستماع القرآن
والحديث والمسائل الدينية ويكفر مس خط المصحف محدثا با
وكثرة تقبيله وتلاوته ويكفر المكث في المسجد جنبا بالاعتكاف
فيه وكثرة التعبد في زواياه وامثال ذلك واما في حقوق
الناس فيخرج من مظالمهم اولا بردها عليهم والاستحلال منهم
ثم يقابل ايذاءهم بالاحسان اليهم وغصب اموالهم بالتصدق في
بماله الحلال وغيبتهم بالثناء على اهل الدين واشاعة

كرامه

اوصافهم الحميده وعلى هذا القياس يمحو كل سيئه من حقوق الله
او حقوق الناس بحسنه تقابلها من جنسها كما يعالج الطبيب
الامراض باضدادها نسال الله سبحانه ان يوفقنا لذلك
بمنه وكرمه **تنبيه وتوجيه** اشتهر بين اصحابنا رضوان الله عليهم
استحباب غسل التوبة بعدها سواء كانت عن كفر او فسق
ومستند الاول ما روي ان النبي ص امر ثمامة الحنفي و
قيس بن الاعصم لما اسلما بالغسل ومستند الثاني ما رواه
الشيخ في تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلم ان رجلا جاء اليه فقال له ان
لي جيرانا ولهم جوار تتغنين وتضربن بالعود فربما دخلت
المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال والله ما هو
اتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال الصادق ع بالله انت
اما سمعت الله يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان
عنه مسئولا فقال الرجل كاني لم اسمع بهذه الاية من كتاب الله
عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها واني استغفر الله



فقال له الصادق ع قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على
امر عظيم ما كان اسوأ حالك لو مت على ذلك استغفر الله
وسله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه
لاهله فان لكل اهلا وهذا الخبر رواه الشيخ مرسلا ولم
اظفر به مسندا في شيء من كتب الحديث التي اطلعت عليها
ولكن ارساله غير مضر فيما هو المقصود منه بناء على ما تقدم في
الحديث الحادي والثلثين ولا يخفى انه كما تضمن الامر بالغسل
تضمن الامر بالصلوة ايضا ولم يتعرض اكثر فقهائنا رضوان الله
عليهم الا للغسل هذا واعلم ان اكثر علمائنا اطلقوا استحباب
الغسل للتوبة سواء كانت عن الصغاير او الكباير وفي كلام
المفيد طاب ثراه انه يستحب للتوبة عن الكباير واعترضه
شيخنا المحقق الشيخ علي قدس الله روحه بان الخبر يدفعه
ويوضحه ان الخبر صريح في ان توبة ذلك الرجل كانت عن
استماع الغناء من تلك الجواري وليس استماع الغناء من الكباير
ويخطر بالبال ان هذا الكلام غير وارد على المفيد لان

في الخبر دلالة على ان ذلك الرجل كان مصرا على ذلك الاستماع كما
يظهر من قوله ربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا لهن
فان ربّ تاتي في الاغلب للتكثير كما صرح به في مغني اللبيب بل
ذكر الشيخ الرضي رض ان التكثير صار لها كالمعنى الحقيقي
والتقليل كالمعنى المجازي المحتاج الى القرينه وقد صرح شيخنا
الشهيد طاب ثراه في قواعده بان الاصرار على الصغيره كبيره
وقول الصادق ع لقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوا
حالك لو مت على ذلك تشعر بما قلناه على ان المنقول عن
المفيد طاب ثراه القول بان الذنوب كلها كبائر لاشتراكها
في الخروج عن طاعة الله سبحانه كما ورد في الحديث لا تنظر الى
ما فعلت وانظر الى من عصيت وانه ربما يطلق الكبير
والصغير على الذنب بالاضافة الى ما تحته وما فوقه كتقبيل
الاجنبيه بالنسبه الى النظر والوطي على ما مر تفصيله في
الحديث الثلثين ولا ريب ان ما يصدر عن ذلك الرجل كان
معصيته متضمنه لثلثه انواع من المعاصي استماع صوت



الاجنبيات وصوت العود والغنا فهي كبيره نظرا الى استماع
صوتهن هذا ومما ذكرناه في هذا المقام يندفع ايضا ما اورده
شيخنا الشهيد الثاني طاب ثراه من قيد التوبه المستحب لها
الغسل بما كانت عن كفر او فسق من لزوم عدم استحباب
الغسل للتوبه عن الصغيره النادره فانها ليست فسقا
لعدم اخلالها بالعداله مع شمول النص لغسل التوبه منها
الذنب ان لم يستتبع امرا اخر يلزم الاتيان
به شرعا كلبس الحرير مثلا كفى الندم عليه والعزم على عدم
العود اليه ولا يجب شيء اخر سوى ذلك والا هو استتبع امرا
اخر من حقوق الله او من حقوق الناس ماليا او غير مالي
وجب مع التوبه الاتيان وربما كان المكلف مخيرا بين
الاتيان بذلك الامر وبين الاكتفاء بالتوبة من الذنب
المستتبع له كحقوق الله الماليه كالعتق في الكفاره مثلا
يجب الاتيان بها مع القدرة وغير الماليه ان كان غير حد
كقضاء الفوايت وصوم الكفاره فكذلك وان كان حدا

فالمكلف مخير ان شاء اقر بالذنب عند الحاكم فيقام عليه وان
شاء ستره واكتفى بالتوبة منه فلا حد عليه ح ان لم يك قبل قيام
البينة به عند الحاكم واما حقوق الناس المالية فيجب تبرئة
الذمة منها بقدر الامكان فان مات صاحب الحق فورثته
في كل طبقة قائمون مقامه فمتى دفعها اليهم هو او ورثته او
اجنبي متبرع برئت ذمته وان بقي الى يوم القيمة فلفقهائنا
رضوان الله عليهم في مستحقه وجوه الاول انه لصاحبه الاول
الاخر وارث ولو بالعموم كالامام الثالث انه ينتقل الى الله
سبحانه والاول هو الاصح وقد دلت عليه الرواية الصحيحة
عن الصادق ع واما حقوقهم الغير المالية فان كان
اضلالا وجب الارشاد وان كان قصاصا وجب اعلام
المستحق له وتمكينه من استيفائه فيقول انا الذي قتلت اباك
مثلا فان شئت فاقتص مني وان شئت فاعف عني وان
كان حدا كما في القذف فان كان المستحق له عالما بصدور
ما يوجبه وجب التمكين ايض وان كان جاهلا به فهل يجب اعلامه



به وجهان من كونه حق ادمي ولا يسقط الا باسقاطه ومن
كون الاعلام تجديدا للاذى وبناؤهما على ما يوجب البغضاء
ومثل هذا يجري في الغيبة ايض وكلام المحقق الطوسي وتلميذه
العلامة طاب ثراهما يعطي عدم وجوب الاعلام بهما وعلم
ان الاتيان بما يستتبعه الذنوب من قضاء الفوائت
واداء الحقوق والتمكين من القصاص والحد ونحو
ذلك ليس شرطا في صحة التوبة بل هذه واجبات برأسها
والتوبة صحيحة بدونها وبها تصير اكمل واتم واما التوبة
المبعضة والموقتة والمجملة فيختلف فيها والاصح صحة
المبعضة والا لما صحت عن الكفر مع الاصرار على
الصغيرة واما المجملة كان يتوب عن الذنب فاشترام
العود ابدا يقتضي بطلانها واما المجملة كان يتوب عن
الذنوب على الاجمال من دون تفصيلها وهو ذاكر
للتفصيل فقد توقف فيها المحقق الطوسي والقول
بصحتها غير اذ لا دليل على اشتراط التفصيل والله اعلم

الحديث التاسع والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن
عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر والحسن بن علي جميعا عن ابي جميلة مفضل بن صالح
عن جابر عن عبد الاعلى وعلي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى
عن يونس بن ابراهيم عن سويد بن غفلة قال قال امير المؤمنين
ع ان ابن آدم اذا كان في آخر يوم من ايام الدنيا واول
يوم من ايام الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت الى
ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا فما لي
عندك فيقول خذ مني كفنك قال فيلتفت الى ولده
فيقول والله اني لكم كنت محبا واني كنت عليكم محاميا
فما لي عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك نواريك
فيها قال فيلتفت الى عمله فيقول والله اني كنت فيك
لزاهدا وانك كنت علي لثقيلا فما عندك فيقول انا
قرينك في قبرك ويوم نشرك حتى اعرض انا وانت على



ربك قال فان كان لله وليا اتاه اطيب الناس ريحا واحسنهم
منظرا واحسنهم رياشا فيقال ابشر بروح وريحان وجنة
نعيم ومقدمك خير مقدم فيقول له من انت فيقول انا
عملك الصالح ارتحل من الدنيا الى الجنة وانه ليعرف غاسله
ويناشد حامله فاذا دخل قبره اتاه ملكا القبر يجران اشعارهما
ويخدان الارض باقدامهما اصواتهما كالرعد العاصف
ابصارهما كالبرق الخاطف فيقولان من ربك وما دينك
ومن نبيك فيقول الله ربي وديني الاسلام ونبيي محمد ص فيقولان
ثبتك الله فيما تحب وترضى وهو قول الله عز وجل يثبت الله
الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فيفسحان
له في قبره مد بصره ثم يفتحان له بابا الى الجنة ثم يقولان له
نم قرير العين نوم الشاب الناعم فان الله عز وجل يقول اصحاب الجنة
يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا قال واذا كان لربه عدوا
فانه ياتيه اقبح من خلق الله زيا وانتن ريحا فيقول ابشر بنزل من
حميم وتصلية جحيم وانه ليعرف غاسله ويناشد حملته ان

خيسوم فاذا دخل القبر اتاه محيا القبر فالقيا اكفانه فيقولان
له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لا ادرى فيقولان
لا دريت ولا هديت فيضربان يافوخه بمرزبة معهما ضربة
ما خلق الله عز وجل من دابة الا تذعر لها ما عدا الثقلين ثم
يفتحان له بابا الى النار ثم يقولان له نم بشر حال ويسلط الله
عليه حيات الارض وعقاربها وهوامها فتنهشه حتى يبعثه الله
من قبره يا رب العله يحتاج الى البيان فى الح مثل له ماله وولده
وعمله مثل بالبناء للمفعول وتشديد الثاء المثلثة اى صور له كل من
الثلثة بصورة مثالية يخاطبها ويخاطبه ويجوز ان يراد
بالتمثيل خطور هذه الثلثة بالبال وحضور صورها فى
الخيال وح تكون المخاطبة بلسان الحال الذى هو افصح من
لسان المقال حريصا شحيحا الشحيح تثليث اوله البخل مع
الحرص نؤديك بالهم اى نوصلك انى كنت فيه لزاهدا هذا
الزهد فى الشيء ضد الرغبة فيه وماضيه مثلث العين والاحسنهم
رياشا بكسر الراء المهملة وبعد ياء مثناه تحتانيه وبعد الالف



شين معجمة اللباس الفاخر التدبير بروح وريحان وجنة نعيم الروح
بفتح اوله الراحة وبضمه الرحمة او الحيوة الدائمة فقد قرئ بالوجهين
فى قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة
نعيم وروى فى الكشاف قراءة الضم عن النبى ص ورواها فى
مجمع البيان عن الامام محمد بن على الباقر ع ايض وفسر الريحان فى
الاية بالرزق الطيب ونقل الشيخ ابو على الطبرسى عن بعضهم انه
الريحان المشموم يؤتى به عند الموت من الجنة فيشم فيقول انا
عملك الصالح روى فى الكافى فى الحديث اخر عن الامام ابى
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع فيقول انا رايك الحسن
الذى كنت عليه وعملك الصالح الذى كنت تعمله وهذا صريح
فى تجسم الاعتقادات ايضا فى تلك النشاة ارتحل بصنعه فعلى الاكرم
وانه ليعرف غاسله هنا مقدر يدل عليه السياق والواو حالية
والتقدير فيرتحل والحال انه ليعرف غاسله ويحتمل ان يكون
عاطفة على اتاه فلا تقدير ويناشد حامله فى الصحاح
نشدت فلانا انشده نشدا اذا قلت له انشدك الله اى سالتك

بالله فخدان الارض بالخاء المعجمة المفتوحة والدال المهملة
المشددة اى بشقاتها والرعد العاصف الشديد الصوت
ومن شك فى كثير من احاديثنا المروية فى الكافى وغيره
انه سال عن امامه انص ولعل مولانا امير المومنين ع
لم يذكر ذلك اكتفا بشهرته وهضما لنفسه المقدسه
سلام الله عليه وروى اصحابنا ان النبى ص لما دفن فاطمة
بنت اسد الله لقنها وقال لها انك انك فيما يجب
ويرضى على صيغة الغايب والمخاطب وهو قول الله عز وجل
ويجوز عود الضمير لقول الله بقول الملكين من ربك الله اه
والمضاف محذوف والتقدير هو مدلول قول الله عز وجل
والاولى عوده الى ميت المومن على ما يجب الملكين كما يدل عليه
ما روى عن النبى ص انه ذكر قبض روح المومن فقال ثم
تعاد روحه فى جسده ويأتيه ملكان فيجلسان فى قبره
ربى الله ودينى الاسلام ونبيى محمد فينادى مناد من السماء
ان صدق عبدى فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا

بالقول



بالقول الثابت وما رواه عنه ص ان المسلم اذا سئل فى
القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك
قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ثم يفسحان
له فى قبره مد بصره فسح له يفسح بالفتح فيهما اى وسع
والفسحة بالضم السعة والمراد بمد البصر مداه وغايته
التى ينتهى اليها ولا منافاة بين هذا وبين ما روى عن النبى ص
يفسح له فى قبره سبعون ذراعا فى سبعين وما رواه فى
الكافى عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
يفسح له فى قبره سبعة اذرع والاوسط سبعون والاعلى
مد البصر ثم يفسحان له بابا الى الجنة فلا يزال ياتيه من روحها
وطيبها الى يوم القيمة كذا فى احاديث اخر مروية فى الكافى
وغيره ثم يقولان له نم قرير العين ببرودتها وانقطاع بكائها
ورويتها ما كانت مشتاقة اليه والقر بالضم ضد الحر والعرب
تزعم ان دمع الباكى من شدة السرور بارد ودمع الباكى
من الحزن حار فقرة العين كناية عن الفرح والسرور

والظفر بالمط نوع قرت عينه تقر بالكسر والفتح قرة بالفتح والضم
نوم الشباب الناعم من النعمة بالكسر وهي التنعم من المال ونحوه
او بالفتح وهي نفس التنعم ولعل الثاني اولى فقد قيل كم ذي نعمة
لا نعمة له فان الله عز وجل يقول هذا الكلام يحتمل ان
يكون من كلام الامام ع ويكون كالمؤيد لما تضمنه الكلام
السابق من الفسحة وفتح الباب الى الجنة ونوم قرير العين وان
يكون من قول الملكين اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا
واحسن مقيلا المراد اليوم المذكور في قوله سبحانه قبل
هذه الاية يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين
ويقولون حجرا محجورا وهذا الحديث يدل على ان المراد
بذلك اليوم الموت وبالملئكة ملائكة الموت وهو قول
كثير من المفسرين وفسر بعضهم ذلك بيوم القيمة والملائكة
بملائكة النار والمراد بالمستقر المكان الذي يستقر فيه
المقيل المكان الاستراحة ماخوذ من مكان القيلولة
ويحتمل ان يراد باحدهما الزمان اي ان مكانهم وزمانهم



اطيب ما يتخيل من الامكنة والازمان ويحتمل المصدر فيهما
او في احدهما وان كان لربه عدوا الظاهر ان المراد ما يشمل الكافر
والفاسق المتمادي في فسقه وقد روى في الكافي عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع بطرق عديدة عن
بعضها من اعتباراته لا يسئل في القبر الا من اعتباراته لا
يسئل في القبر الا من محض الايمان محضا او محض
الكفر محضا اقبح من خلق الله زيا وفي الكافي في حديث
اخر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
فيقول له يا عبد الله من انت فما رايت شيئا اقبح منك
فيقول انا عملك السيء الذي كنت تعمله ورايك الخبيث
والزي بكسر الزاي المعجمة وتشديد التحتانية الهيئة
ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم البشارة هنا على
سبيل التهكم كقوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم والنزل بضمتين
ما يعد للضيف النازل على الشخص من الطعام والشراب
وفيه تهكم ايضا والحميم الماء الشديد الحرارة يسقى منه

اهل النار اناه منخا القبر اضافة اسم الفاعل اما الى معموله
على حذف مضاف اى منخا صاحب القبر او الى غير معموله
كمضارع مصر وكريم العصر والبلد وهذا اولى وقد
تظافرت الاحاديث بتسميه هذين الملكين منكر ونكير
وانكر بعض اهل الاسلام تسميتهما بهذين الاسمين وقالوا
ان المنكر هو ما يصدر من الكافر من التلجلج عند سؤالهما
والنكير هو ما يصدر عنهما من التقريع له فليس للمؤمن
منكير ونكير عند هولاء والاحاديث المتكاثره صريحة في
خلافهم فالقيا اكفانه تخصيص القاء الاكفان بعدو الله
ظاهر لما فيه من الشفاعة المناسبة لحاله فيضربان بافو
بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله عز وجل من دابة الا تذعر لها
ماخلا الثقلين اليافوخ بالياء المثناة من تحت وبعد الالف
فا ثم واو وآخره خاء معجمة هو الموضع الذي يتحرك من راس
الطفل اذا كان قريب عهد بالولادة وجمعه يوافيخ كصا
والمرزبة بالراء والزاء المعجمة والباء الموحدة عصاة من






حديد وفي الصحاح الارزبة التي يكسر بها المدر وان قلتها بالميم خففت
قلت المرزبة انتهى وقال القاضي البيضاوي في شرح المصا
ان المحدثين الباء المرزبة والصواب تخفيفه وانما تشدد الباء
اذا ابدلت الميم همزة انتهى ولكن كلام صاحب القاموس صريح
في مجيء التشديد في مرزبة ولم يتعرض فيه ذكره الجوهري
وتذعر بالذال المعجمة والعين المهملة اى تفزع وانما سمى الانس
والجن بالثقلين لعظم شانهما بالنسبة الى ما في الارض
من بين الحيوانات والعرب تطلق على ماله نفاسة وشان
اسم الثقل قال في القاموس ومنه الحديث اني تارك فيكم
الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي وقيل سميا بذلك
لرزانة آرائهما وقيل لانهما مثقلان بالتكاليف هذا و
الحكمة في عدم سماع الثقلين ذلك انهم لو سمعوه لصار
الايمان ضروريا فيرتفع التكليف وقد وردت احاديث
متكثرة من طرق الخاصة والعامة ان الحيوانات العجم
تسمع صوت عذاب الميت في القبر فمن الامام ابي جعفر محمد

بن علي الباقر ع قال قال النبي صلى الله عليه وآله اني كنت لانظر الى
الابل والغنم وانا ارعاها وليس من نبي الا وقد رعى الغنم وكنت
انظر اليها وهي في المكينه ما حولها شيء يهيجها حتى تذعر فتطير
فاقول ما هذا واعجب حتى جائني جبرئيل ع فقال ان الكافر يضرب
ضربة ما خلق الله شيئا الا سمعها ويذعر لها الا الثقلين رواه
في الكافي وعن زيد بن ثابت قال بينا رسول الله صلى الله عليه
وآله في حائط لبني النجار له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه
واذا اقبر ستة او خمسة فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها
فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله عز وجل ان يسمعكم من
عذاب القبر الذي اسمع منه الحديث ويسلط الله عليه حيات
الارض روى في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق ع ان الله يسلط عليه تسعة وتسعين تنينا لو
ان تنينا واحدا منها نفخ على الارض ما انبتت شجرا ابدا وروى
الجمهور ايضا هذا المضمون بهذا العدد الخاص عن النبي ص
قال بعض اصحاب الحال ولا ينبغي ان تتعجب من التخصيص

بهذا الع

بهذا العدد فلعل عدد هذه الحيات بقدر الصفات المذمومة
من الكبر والريا والحسد والحقد وساير الاخلاق والملكات
الرديه فانها تتشعب وتتنوع انواعا كثيرة وهي بعينها تنقلب في
حياه في تلك النشاة انتهى كلامه ولبعض اصحاب الحديث
نكتة التخصيص بهذا العدد وجه ظاهري اقناعي محصله انه
قد ورد الحديث ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها
دخل الجنة ومعنى احصاها هنا الاذعان انها عز وجل بكل
منها وروى ايضا عن النبي ص انه قال ان لله مائة رحمة
يرحم عباده فتبين من الحديث الاول انه سبحانه بين
لعباده معالم معرفته بهذه الاسماء التسعة والتسعين
وبين الحديث الثاني انه لهم عنده في النشاة الاخروية
تسعة وتسعين رحمة وحيث ان الكافر لم يعرف الله
سبحانه بشيء من تلك الاسماء جعل له في مقابل كل
اسم ورحمة تنينا تنهشه في قبره هذا حاصل كلامه
وهو كما ترى تبصرة لعلك تقول انا قد نقيم

عند القبر بعد دفن الميت فلا نسمع شيئاً من ذلك السؤال والجواب
والخطاب والعصا والعقاب وربما نكشف عن الميت
فنراه في القبر على حاله الذي تركناه عليه ولا نرى معه شيئاً
من تلك الحيات والعقارب كيف يمكن التصديق
بما يخالف المشاهدة فاعلم ان عدم سماعك ومشاهدتك
شيئاً من ذلك في عالم الملك لا يمنع من التصديق به
فان هذه الامور من عالم الملكوت وهذه الاذن والعين
لا يصلحان لسماع الامور الملكوتية ومشاهدتها بل انما
تدرك تلك الامور بجنس اخر من الحواس اما ترى الصحابة
كانوا يؤمنون بنزول جبرئيل عم على نبيهم وهو يخاطبه
وهم لا يشاهدونه ولا يسمعون خطابه فان كنت لا تؤمن بهذا
فتصحيح اصل الايمان بالملائكة والوحي اهم وواجب عليك
من تصحيح الايمان بعذاب القبر وان كنت امنت بذلك
وجوزت ان يشاهد النبي ما لا يشاهده الامة وتسمع
ما لا يسمعون فجوز مثل ذلك فيما نحن فيه ايضا ومما يكبر



سورة استبعاد ذلك ان تتفكر في حال النائم في مجلس فيه
جماعة فانه قد يرى في منامه ان عقارب وحيات تلدغه
وان اشخاصا يعاقبونه بانواع العذاب ويصرخون عليه
باصوات هائلة وهو يتألم من غير ذلك غاية التألم ويتأذى
به التأذي وربما يصيح اثناء النوم من بعد ويعرق من شدة
الاضطراب مع ان الجماعة الجالسين حوله لا يسمعون شيئاً
من تلك الاصوات ولا يرون شيئاً من الحيات والعقارب
والاشخاص التي يسمعها هو ويشاهدها في النفس
المثالية فقس على ذلك عذاب القبر وحياته وعقاربه
وغرضنا من هذا مجرد التشبيه والتنبيه وليس المقصد
ان حيات القبر وعقاربه خيالية انها كحيات المنام
وعقاربه هيهات فانها اشد وادهى من حيات
اليقظة وعقاربها بل نسبتها اليها كنسبة حيات
اليقظة وعقاربها الى حيات النوم وعقاربه فان
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا تذكره عذاب القبر وهو

العذاب الحاصل في البرزخ اعني ما بين الموت والقيمه
مما اتفقت عليه الامة سلفا وخلفا وقال به اكثر
اهل الملل ولم ينكره من المسلمين الا شرذمة قليلة لا عبرة
بهم وقد انعقد الاجماع على خلاف مرادهم سابقا ولا
حقا والاحاديث الواردة فيه من طرق الخاصة
والعامة متواترة المضمون وهي اكثر من ان تحصى
وقد اورد الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في
كتاب الكافي طرفا منها من طرق اهل البيت ع وكذا
الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب الامالي
وغيره وقد اشتمل كتاب المشكاة والمصابيح على احاديث
متكثرة في هذا الباب وفي القران العزيز ايات ترشد
اليها فمنها قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا
فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون فقد
ذكر سبحانه الرجوع اليه وهو البعث في القيمه معطوفا
بثم على احيائين فاحدهما في القبر كذا ذكر جماعة من

المفسرين



المفسرين منهم الفخر الرازي في تفسير الكبير ومن قال
بالاحيا في القبر قال بعذابه ومنها قوله سبحانه حكاية
عن ال فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا
ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب
وهو العطف يقتضي ان المعرض على غدوا وعشيا
غير العذاب بعد قيام الساعة فيكون في القبر وعن الامام
ابي عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم انه سمع
قول الله عز وجل يوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون
اشد العذاب وهنا قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري
فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمه اعمى فقد
قال كثير من المفسرين ان المراد بالمعيشة الضنك عذاب
القبر بقرينة ذكر القيمة بعدها ولا يجوز ان يراد بها
سوء الحال في الدنيا لان كثيرا من الكفار في الدنيا
في معيشة طيبة هنيئة غير ضنك والمومنين بالضد
كما ورد في الحديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر

ومنها قوله تعالى في حق قوم نوح اغرقوا فادخلوا نارا والفا
للتعقيب من غير مهلة فالمراد نار البرزخ ولو اراد بها
ادخالهم النار يوم القيمة لكان المناسب لاتيان ثم كما لا
يخفى **تتمه** اشتهر الاحتجاج في الكتب الكلامية على
اثبات عذاب القبر بقوله تعالى حكاية عن الكفار ربنا
امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل
الى خروج من سبيل وتقرير الاستدلال بانه سبحانه
حكى عنهم على وجه يشعر بتصديقهم الاعتراف باماتتين
في الدنيا والاخرى في القبر بعد السؤال واحدى احيائين
فيه للسؤال والاخر في القيمة واما الاحياء في الدنيا فانما
سكتوا عنه لان غرضهم الاحيا الذي عرفوا فيه قدرة الله
سبحانه على البعث ولهذا قالوا فاعترفنا بذنوبنا اي
بذنوبنا التي حصلت بسبب انكار الحشر والاحياء في
الدنيا لم يكونوا فيه معترفين بذنوبهم ثم قال المحقق الشريف في
شرح المواقف ان تفسير هذه الاية على هذا الوجه هو

الشايع



الشايع المستفيض بين المفسرين ثم قال واما حمل الاية الاولى
على خلقهم امواتا في اطوار النطفة وحمل الاية الثانية على الاماتة
الطارية على الحيوة وحمل الاحيائين على الاحيا في الدنيا والحشر
فقد رد بان الاماتة انما يكون بعد سابقة الحيوة ولا حيوة
في اطوار النطفة وبانه قول شذوذ من المفسرين والمعتمد
هو قول الاكثرين انتهى كلامه فقد جعل التفسير بالوجه
الاول مستفيضا وبالوجه الثاني ويخطر بالبال ان الامر
بالعكس فان الشايع المستفيض بين المفسرين هو ما جعله
شاذا والشاذ النادر هو ما جعله مستفيضا ولعل هذا
سهو قلمه فان التفاسير المشهورة التي عليها المدار في
هذه الاعصار هي الكشاف للعلامة الزمخشري
ومفاتيح الغيب للامام الرازي ومعالم التنزيل للبغوي
ومجمع البيان وجوامع الجامع لامين الاسلام ابي
علي الطبرسي وتفسير النيشابوري وتفسير القاضي
بيضاوي ولم يختر احد من هؤلاء تفسير الاية بالوجه الاول

بل اكثرهم انما اختاروا التفسير الثاني واما التفسير الاول فبعضهم
نقله ثم زيفه وبعضهم اقتصر على مجرد نقله من غير ترجيح
فلو كان هو الشايع المستفيض كما زعمه السيد المحقق لما كان
الحال على هذا المنوال ولا باس في هذا بنقل كلام بعض هولاء
الاعلام قال في الكشاف اراد بالاماتتين خلقهم امواتا
اولا واماتتهم عند انقضاء اجالهم وبالاحيائين الاحيا
الاولى واحيا البعث ثم قال بعد ذلك فان قلت كيف صح ان
يسمى خلقهم امواتا اماتة قلت كما صح ان تقول سبحان من
صغر جسم البعوضة وكبر جسم الفيل وقولك للحفار ضيق
فم الركية ووسع اسفلها وليس ثم نقل من كبر الى صغر
الى كبر ولا من ضيق الى سعة ولا من سعة الى ضيق وانما
اردت الانشاء على تلك الصفات والسبب في صحته
ان الصغر والكبر جائزان معا على المصنوع الواحد من
غير ترجح لاحدهما وكذلك الضيق والسعة فاذا
اختار الصانع احد الجائزين وهو متمكن منهما على





السواء فقد صرف المصنوع على الجائز الاخر فجعل صرفه
عنه كنقله منه ومن جعل الاماتتين التي بعد حيوة الدنيا والتي
بعد حيوة القبر لزمه اثبات ثلاث احياءات وهو خلاف
ما في القران الا ان يحمل فيجعل احدهما غير معتد بهما او يزعم
ان الله يحييهم في القبور وتستمر بهم تلك الحيوة فلا يموتون
بعدها ويعدهم في المستثنين من الصعقة في قوله الا من
شاء الله فان قلت كيف تسبب هذا لقوله فاعترفنا بذنوبنا قلت
قد انكروا البعث فكفروا وتبع ذلك من الذنوب ما لا يحصى لان
من لم يخش العاقبة تخرق في المعاصي فلما راوا الاماته والاحياء
قد تكرر عليهم علموا بان الله قادر على الاعادة قدرته على الانشا
فاعترفوا بذنوبهم التي اقترفوها من انكار البعث وما تبعه من
معاصيهم انتهى كلامه وقال الشيخ امين الاسلام في جوا مع
الجامع اراد بالاماتتين خلقهم امواتا اولا واماتتهم عند
انقضاء اجالهم وبالاحيائين الاحياة الاولى واحياة
البعث وقيل الاماتتان هما التي في الدنيا بعد الحيوة والتي في

البعث انتهى كلامه وفي كلام هذين الفاضلين كفاية والله الموفق

**تذنيب** وعساك تقول ان تقييد الاية على ما هو الشايع
المستفيض كما ذكرته يقتضي سكوت الكفار عن الاحياء والاماتة
الواقعتين في القبر فما السبب في سكوتهم عنهما واهمالهما
وكيف لم يقولوا احييتنا ثلثا وامتنا ثلثا فنقول ان الحيوة
في القبر حيوة برزخية ناقصة ليس معها من اثار الحيوة سوى
الاحساس بالالم واللذة حتى انه قد توقف بعض الاكابر في
عود الروح الى الميت فيه فلذلك لم يعتدوا بها في جنب الحيوتين
الاخريين قال في شرح المقاصد اتفق اهل الحق على انه
تعالى يعيد الى الميت في القبر نوع حيوة قدر ما يتألم
ويلتذ لكن توقفوا في انه هل يعاد الروح اليه ام لا
وما يتوهم من امتناع الحيوة بدون الروح ممنوع وانما
ذلك في الحيوة الكاملة التي يكون معها القدرة والافعال
الاختيارية انتهى كلامه والحق ان الروح يتعلق به
والا لما قدر على اجابة الملكين لكنه تعلق ضعيف كما



يشعر به ما رواه في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام في حديث طويل فيدخل عليه في
قبره ملكا القبر منكرا ونكيرا فيلقيان فيه الروح
بمن اكلته السباع او احترق وتفرقت اجزاؤه يمينا و
شمالا ولا استبعاد فيه نظرا الى قدرة الله سبحانه على
حفظ الاجزاء الاصلية عن التفرق وجمعها بعده وتعلق
الروح بها تعلقا ما وقد روي عن ائمتنا عليهم السلام ما
يدل على ان الاجزاء الاصلية محفوظة الى يوم القيمة روى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في باب النوادر من
كتاب الجنايز من الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام انه سئل عن الميت يبلى جسده
قال نعم حتى لا يبقى له لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها
فانها لا تبلى بل تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق
منها كما خلق اول مرة **خاتمة** ما تضمنه هذا الحديث
من تجسم العمل في النشأة الاخروية وانه يكون قرين

الانسان في قبره وحشره قد ورد في احاديث متكثرة من
طرق الخاصة والمخالف وقد روى اصحابنا رضوان الله
عليهم عن قيس بن عاصم قال وفدت مع جماعة من
بني تميم على النبي صلى الله عليه وآله فدخلت عليه وعنده
الصلصال بن الدلهمس فقلت يا نبي الله عظنا موعظة
ننتفع بها فانا قوم نغير في البرية فقال الله صلى الله
عليه وآله يا قيس ان مع العز ذلا وان مع الحياة موتا
وان مع الدنيا آخرة وان لكل شيء رقيبا وعلى كل شيء
حسيبا وان لكل اجل كتابا وانه لا بد لك يا قيس من قرين
يدفن معك وهو حي وتدفن معه وانت ميت فان كان
كريما اكرمك وان كان لئيما اسلمك ثم لا يحشر الا معك ولا
ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان صلح آنست
وان فسد لا تستوحش الا منه وهو فعلك فقال يا نبي الله
احب ان يكون هذا الكلام في ابيات الشعر نفخر به على من
يلينا من العرب ونذخره فأمر النبي ص من يأتيه بحسان فاستبان



لي القول قبل مجيء حسان فقلت يا رسول الله ص قد حضرني
ابيات احسبها توافق ما تريد فقلت تخير خليطا من فعالك
انما قرين الفتى في القبر ما كان يفعل ولا بد بعد الموت من
فقده ليوم ينادي المرء فيه فيقبل ان كنت مشغولا بشيء فلا يكن
بغير الذي يرضى به الله تشتغل فلن يصحب الانسان من بعد
موته ولا قبله الا الذي كان يعمل وقد ذكرنا في بعض الاحاديث
السابقة كلاما في تجسم الاعمال في النشأة الاخروية ونقول
هنا قال بعض اصحاب القلوب ان الحيات والعقارب
بل النيران التي تظهر في القيمة هي بعينها الاعمال القبيحة والاخلاق
الذميمة والعقائد الباطلة التي ظهرت في هذه النشأة بهذه
الصور وتجلببت بهذه الجلابيب كما ان الروح والريحان
والحور والثمار هي الاخلاق الزكية والاعمال الصالحة و
الاعتقادات الحقة التي برزت في هذه العالم بهذا الزي
وتسمت بهذا الاسم اذ الحقيقة الواحدة تختلف صورها
باختلاف المواطن فتتحلى في كل موطن بحلية وتتزيا في كل

نشاءة نرى على ما سبق الكلام فيه فى الحديث التاسع وقالوا
ان اسم الفاعل فى قوله تع يستعجلونك بالعذاب وان جهنم
لمحيطة بالكافرين ليس بمعنى الاستقبال بان يكون المراد انها
ستحيط بهم فى النشاءة الاخرى كما ذكره الظاهريون من
المفسرين بل هو على حقيقته من معنى الحال فان قبائحهم الخلقيه
والعمليه والاعتقادات محيط بهم فى هذه النشاءة
الاخرويه بصورة النار وعقاربها وحياتها وقس على
ذلك قوله عز وعلا الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما
ياكلون فى بطونهم نارا وكذا قوله سبحانه يوم تجد كل
نفس ما عملت من خير محضرا ليس المراد انها تجد جزاوه
بل تجده بعينه لكن ظاهرا فى جلباب اخر وقوله تعالى فاليوم
لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون الا ما كنتم تعملون كالصريح
فى ذلك ومثله فى القران العزيز ورد فى الاحاديث النبوية
منه ما لا يحصى كقوله ص الذى يشرب فى انية الذهب
والفضة انما يجرجر فى جوفه نار جهنم وقوله الظلم ظلمات



يوم القيمة وقوله ص الجنة قيعان وان غراسها سبحان الله
وبحمده الى غير ذلك من الاحاديث المتكثرة والله الهادى الى
سواء السبيل **الحديث الاربعون** وبالسند المتصل الى الشيخ
الجليل امين الاسلام ابى جعفر محمد بن الحسن الطوسى
قدس الله روحه عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن النعمان
المفيد عن ابى القاسم جعفر بن محمد بن قولويه عن الشيخ
الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى عن على بن
ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابى عمير عن
حماد بن ابى بصير قال سئلت ابا عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عليه السلم عن ارواح المؤمنين قال فى الجنة
على صور ابدانهم لو رايته لقلت فلان **بيان ما لعله يحتاج
الى البيان** فى هذا الحديث ارواح المؤمنين اى عما
يول اليه حالها بعد خراب ابدانها وكثيرا ما يطلق الروح
على الجسم البخارى المتكون عن لطيف المنجذب الى
التجويف الايسر من القلب والمراد هنا ما هو قسيم لبر

الانسان بقوله انا اعنى النفس الناطقه وهو المعنى بالروح
فى القران والحديث وقد تحيرت العقلا فى حقيقتها
واعترف كل منهم بالعجز عن معرفتها حتى قال بعض الاعلام
ان قول امير المؤمنين ع من عرف نفسه فقد عرف ربه
معناه انه كما لا يمكن التوصل الى معرفة النفس لا يمكن التوصل
الى معرفة الرب وقوله تع يسئلونك عن الروح قل
الروح من امر ربى وما اوتيتم من العلم الا قليلا اما يعطى
ذلك والاقوال فى حقيقتها متكثره والمشهور اربعة عشر
قولا ذكرناها فى المجلد الرابع من المجموع الموسوم بالكشكول
والذى عليه المحققون انها غير داخله فى البدن بالجزئية
والحلول بل هى بريئة عن صفات الجسميه منزهة
عن العوارض المادية متعلقة به تعلق التدبير والتصرف
فقط وهو مختار اعاظم الحكماء الالهيين واكابر الصوفيه
والاشراقيين وعليه استقر رأى اكثر متكلمى الاماميه
كالشيخ المفيد وبنى نوبخت والمحقق نصير المله

الطوسى



الطوسى والعلامة جمال الدين الحلى ومن الاشاعرة الراغب
الاصفهانى وابى حامد الغزالى والفخر الرازى وهو مذهب
المنصور الذى اشارت اليه الكتب السماويه وانطوت اثار
النبوة وعضدته الدلائل العقليه وايدته الامارات الحدسية
والمكاشفات الذوقيه فقال فى الجنة على صور ابدانهم خبر ثان
للمبتدا المحذوف او حال من المستكن فى الظرف والمراد عاكفة
ومقيمة على تلك الصورة بمعنى فى كما قالوه فى قوله تعا ودخل
المدينة على حين غفلة وقوله سبحانه واتبعوا ما تتلوا الشياطين
على ملك سليمان تشبيها للملابسة الظرفيه لو رايته لقلت
فلان لما كانت الصورة بمعنى المثال والشبح صح ارجاع
الضمير المذكر اليها اى لو رايت ذلك الشبح المثالى
لقلت هذا فلان او لقلت له فلان وتقدير المبتدا او حرف
الندا لان المفرد لا يكون محكيا بالقول عندهم تبصرة
ظاهر قوله ص فى الجنة يعطى ان الجنة مخلوقة الان وممن
قال بخلق الجنة قال بخلق النار وهو قول الاكثر وعليه المحقق الطوسى

فى التجريد وله شواهد من القرآن كقوله تعـ فى حق الجنة اعدت
للمتقين وفى حق النار اعدت للكافرين فقد اخبر سبحانه
عن اعدادها بلفظ الماضى وهو مما يدل على وجودها والا لزم
الكذب والحمل على التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى عدول
عن الظ هكذا استدل الاشاعرة على هذا المط ولو الذى ط
تراه فى هذا المقام كلام حاصله ان هذا الاستدلال ظاهر
الانطباق على مذهب المعتزلة من حدوث القرآن واما على
مذهب الاشاعرة فمشكل مع قولهم بان الكلام النفسى بل لو
الكلام اللفظى اذ الجنة والنار حادثتان فلا اسد وحضرهم من
الحمل على التعبير عن المستقبل بالماضى فلا تم الاستدلال
ويختلج بالبال فى توجيهه ان يجعل الزاميا لكثير من
المعتزلة كعباد وابى هاشم والقاضى عبد الجبار حيث ذهبوا الى
انهما غير مخلوقتين وانما تخلقان يوم القيمة هذا وربما يتشبث
بقضية آدم وحوى وسكناهما الجنة واخراجهما بالاكل من
الشجرة وهو يضعف بما قاله بعض المفسرين من انهما كانت بستانا



من بساتين الدنيا ويؤيده ما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكلينى عن الحسن بن بشير قال سالت الامام ابا عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عم عن جنة آدم عم فقال جنة من جنان الدنيا تطلع
منها الشمس والقمر ولو كانت من جنان الآخرة ما خرج منها ابدا
ولما ما فى شرح المقاصد والشرح الجديد للتجريد من ان الحمل
على بستان من بساتين الدنيا يجرى مجرى التلاعب بالدين
المراغمة لاجماع المسلمين فليس بشىء اذ لا تلاعب مع النقل عن المخبر
المعتضد بالرواية عن الائمة الطاهرين عم واما الاجماع فغير
ثابت ولا دلالة فى قوله تعالى اهبطوا منها جميعا على انها لم تكن
فى الارض فان الانتقال من ارض الى اخرى يسمى هبوطا كما فى قوله سبحانه
اهبطوا مصرا هذا لكن ظاهر قوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو
ولكم فى الارض مستقر ومتاع الى حين ربما يعطى ان الهبوط
كان من غير الارض الى الارض فليتامل تنبيه فى هذا الحديث
دلالة على امرين الاول بقاء النفوس بعد خراب الابدان والثانى
ذهب اكثر العقلاء من المليين والفلاسفة ولم ينكره الا فرقة

قليلة كالقائلين بان النفس هي المزاج وامثالهم مما لا يعبأ بهم ولا
بكلامهم والشواهد العقلية والنقلية على ذلك كثيرة وقد نقلنا في كتاب
المطالب العالية منها ما لا يوجد في غيره ويكفي في هذا الباب قوله
جل وعلا ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء
عند ربهم يرزقون فرحين بما آتيهم الله من فضله ويستبشرون بالذين
لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون الثاني انها تتعلق
بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح مثالية مشابهة
لتلك الابدان وعليه الصوفية وحكماء الاشراق والذي دلت عليه
الاخبار المنقولة عن ائمة اهل البيت ثم ان تعلق الارواح بهذه
الاشباح يكون في مدة البرزخ فتتنعم او تتألم بها الى ان
تقوم الساعة فتعود عند ذلك الى ابدانها كما كانت عليه روى
الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في اواخر كتاب الجنائز
من الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
ان الارواح في صفة الاجساد في شجر في الجنة تتعارف و
تتسائل فاذا قدمت الروح على الارواح

تقول



تقول دعوها فانها اقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما
فعل فلان وما فعل فلان فان قالت تركته حيا ارتجوه وان قالت
لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى وفي الكافي ايضا عنه
عليه السلام ان ارواح المؤمنين في حجرات الجنة ياكلون
من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا
الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا وروى
في ارواح الكفار بضد ذلك وروى الشيخ الجليل امين
الاسلام محمد بن الحسن الطوسي في كتاب تهذيب الاخبار
عن الامام جعفر بن محمد الصادق ع انه قال ليونس بن
ظبيان ما تقول الناس في ارواح المؤمنين فقال
يونس يقولون تكون في حواصل طير خضر في قناديل تحت
العرش فقال ع سبحان الله المؤمن اكرم على الله من ذلك
ان يجعل روحه في حوصلة طاير اخضر يا يونس المؤمن
اذا قبضه الله تعالى صير روحه في قالب كقالبه في الدنيا
فياكلون ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك

الصور التي كانت في الدنيا وامثال هذه الاحاديث من طرق
الخاصة كثيرة وروى العامة ايضا ما يقرب منها وهم
وتنبيه قد يتوهم ان القول بتعلق الارواح
بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح اخر كما دلت عليه
تلك الاحاديث قول بالتناسخ وهذا توهم سخيف لان
التناسخ الذي اطبق المسلمون على بطلانه هو تعلق الارواح
بعد خراب اجسامها باجسام اخر في هذا العالم اما
عنصرية كما زعم بعضهم ويقسمه الى النسخ والمسخ والفسخ
والرسخ او فلكية ابتدا او بعد ترددها في الابدان العنصرية
على اختلاف ارائهم الواهية المفصلة في محلها واما
القول بتعلقها في عالم اخر بابدان مثالية مدة البرزخ
الى ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى ابدانها الاول
باذن مبدعها اما بجمع اجزائها المتشتتة او بايجادها من
كتم العدم كما انشاها اول مرة فليس من التناسخ في شيء
وان سميت تناسخا فلا مشاحة في التسمية اذا اختلف المسمى



وليس انكارها على التناسخية وحكمنا بتكفيرهم لمجرد قولهم
بانتقال الروح من بدن الى بدن اخر فان وترددها
في اجسام هذا العالم وانكارهم المعاد الجسماني في النشأة
الاخروية قال الفخر الرازي في نهاية العقول ان المسلمين يقولون
بحدوث الارواح وردها الى الابدان لا في هذا العالم
وينكرون الاخرة والجنة والنار وانما كفروا من اجل هذا
الانكار انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر البون البعيد بين القولين
والله الهادي ختام ما ورد في بعض احاديث اصحابنا
رضوان الله عليهم من الاشباح التي تتعلق بها النفوس ما
دامت في عالم البرزخ ليست باجسام يجلسون حلقا حلقا على
صور اجسادهم العنصرية يتحدثون ويتنعمون بالاكل والشرب
وانهم ربما يكونون في الهواء بين الارض والسماء يتعارفون
في الجو ويتلاقون امثال ذلك مما يدل على نفي الجسمية في
بعض لوازمها على ما هو منقول في الكافي وغيره عن امير المؤمنين
والائمة من اولاده عليهم السلام يعطي ان تلك الاشباح

ليست في كثافة الماديات ولا لطافة المجردات بل هي برزخ بين
وواسطة بين العالمين وهذا يؤيد ما قاله طائفة من اساطين الحكماء
من ان في الوجود عالما مقداريا غير العالم الحسي وهو واسطة بين
عالم المجردات وعالم الماديات ليس في تلك اللطافة ولا
في هذه الكثافة فيه للاجسام والاعراض من الحركات
والسكنات والاصوات والطعوم والروايح وغيرها
مثل قايمة بذواتها معلقة لا في مادة وهو عالم عظيم الفسحة
ومكانه على طبقات متفاوتة في اللطافة والكثافة
وقبح الصورة وحسنها ولابدانهم المثالية جميع الحواس الظاهرية
والباطنة فيتنعمون ويتالمون باللذات والالام النفسانية
والجسمانية وقد نسب العلامة في شرح حكمة الاشراق
القول بوجود هذا العالم الى الانبياء والاولياء والمتالهين
من الحكماء وهو وان لم يقم على وجوده شيء من البراهين
العقلية لكنه قد تايد بالظواهر النقلية ويلزم المتالهون
بمجاهداتهم الذوقية وتحققوه بمشاهداتهم الكشفية وانت







تعلم ان ارباب الارصاد الروحانية اعلى قدرا وارفع شانا
من اصحاب الارصاد الجسمانية فكما انك تصدق هؤلاء
فيما يلقونه اليك من خفايا الهيات الفلكية فحقيق ان
تصدق اولئك ايضا فيما يتلونه عليك من خبايا العوالم
الملكية وههنا اقطع الكلام شاكرا لله على توفيقه للاتمام
ومصليا على اشرف الانام واله الهادين الى دار السلام
اتفق الفراغ من مشقه ضحوة يوم الاثنين الثالث عشر من ثاني
شهور السنة الخامسة من العشر العاشر من المائة العاشرة
من هجرة سيد المرسلين عليه واله افضل صلوات المصلين على
يد مؤلفه الفقير الى الله الغني محمد المشتهر بهاء الدين العاملي
وفقه الله للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده بمحروسة
اصفهان حرست عن بوائق الزمان وطوارق الحدثان
والحمد لله اولا واخرا وباطنا وظاهرا وفرغ من تسويد بياض
اوراقه صبيحة في يوم الثلثا سابع عشر شهر شوال ختم بالخير
والظفر والاقبال سنه اربع وستين بعد الف بتمام الكتاب

تمام

